



الجامعة العربية الأمريكية
كلية الدراسات العليا

جرائم غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد في التشريع الفلسطيني

إعداد

ميساء عصام أبو الحيات

إشراف

الدكتور احمد إبراهيم بشارات

تم تقديم هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في تخصص
العلوم الجنائية

7\2025

© الجامعة العربية الأمريكية – 2025. جميع حقوق الطبع محفوظة.

إجازة الرسالة

جرائم غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد في التشريع الفلسطيني

إعداد

ميساء عصام أبو الحيات

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ 3\7\2025 وأجيزت.

التوقيع

أعضاء لجنة المناقشة:



1. د. أحمد إبراهيم بشارات المشرف الرئيس



2. د. محمود الشيخ عضو لجنة الرسالة



3. د. عبد اللطيف ربايعه عضو لجنة الرسالة

الإقرار

أقر بأن ما اشتملت عليه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه
حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل، أو جزء منها لم يقدم من قبل لنيل درجة علمية أو بحث لدى
أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

اسم الطالبة: ميساء عصام محمد أبو الحيات

الرقم الجامعي: 202112987

التوقيع: ميساء عصام محمد أبو الحيات

التاريخ: 2026\1\21

الإهداء

الى من شرفني بحمل اسمه.. ومن علمني أن النجاح لا يأتي الا بالصبر والإصرار.. الى النور الذي أنار دربي والسراج الذي لا ينطفئ نوره بقلبي ابداً... من بذل الغالي والنفيس واستمدت منه قوتي واعتزازي بذاتي .. (والدي الغالي)

الى نور عيوني وضوء دربي ومهجة حياتي.... الى التي ساندتني ووقفت بجانبني الى داعمي الأول ووجهتي التي استمد منها القوة الى من علمتني الاخلاق قبل الحروف ... الى القلب الحنون (والدتي الغالية)

من كان لأحلامي سنداً ولأمالي عوناً ولحياتي انساً وسروراً ونوراً اضاء لي كل عتمه... وهون وطوى عني كل عثرة... وبجانبني كظلاً يلازمني في كل أيامي .. ولم يمل يوماً من دعمي ومساندتي (زوجي الغالي)

الى ريحانة قلبي ... الى الحب الأعظم ومن زين حياتي بوجودها... الى النور الذي أكمل كل نقص في دنياي . (ابنتي الغالية)

من غمروني بدفء حبهم واحتضنوني بدعائهم... وبوجودهم استشعرت معنى ان يكون للمرء وجهه يستمد منها بهجته وشغف الحياة وايقنت معهم اني حظيت بخير اخوات ورفاق درب وسند (اخواتي الغاليات)

لكل من كان عوناً وسنداً في هذا الطريق ...

أهدي ثمرة جهدي

الشكر والتقدير

الحمد لله والشكر لله كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانه، عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته، والصلاة والسلام على أشرف الخلق نبينا محمد وعلى آله وصحبه وخير من اتبع هداه.

أتوجه بالشكر الى جامعتي الحبيبة، الجامعة العربية الامريكية بشكل عام، وكلية الدراسات الفلسطينية، وكلية الحقوق بشكل خاص.

والشكر الى أساتذتي، وأخص بالذكر مشرفي الدكتور أحمد إبراهيم بشارت، الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة ولم يدخر جهداً في تقديم المساعدة من توجيهات ونصائح فله كل التقدير والإمتنان

والشكر الموصول الى أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة موضوع الرسالة.

جزاكم الله عنا كل الخير

ملخص الدراسة

هدفت الدراسة إلى توضيح الأساس القانوني لجريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد وبيان مفهومها بشكل عام وخصائص الجريمة من حيث الاحكام العامة للجريمة كما وهدفت إلى دراسة الشق الاجرائي الواقع على عاتق المؤسسات المالية المعنية بمكافحة جرائم الفساد والاليات التي تتبعها النيابة المختصة في جرائم الفساد في التحقيق في الجريمة.

هذا وقد سارت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وذلك بدراسة التشريعات القانونية المتعلقة بالفساد ووصفها وصفا قانوني مع الآراء الفقهية وأحكام وقرارات المحاكم.

وتمثل الإطار التشريعي للدراسة في قانون مكافحة الفساد لسنة 2005 م وتعديلاته وخاصة التعديل في القرار بقانون رقم (37) لسنة (2018) م بشأن تعديل قانون الفساد والقرار بقانون رقم (39) لسنة (2022) بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وقانون الاجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001) م خاصة في دراسة الاحكام الاجرائية المتعلقة في الجريمة.

وقد توصلت الباحثة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات كان من أهمها: أن جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد هي جنائية وتعرف على أنها قيام الجاني بأي عملية تحويل أو اخفاء للأموال الغير مشروعة التي نتجت عن جريمة فساد إلى أموال شرعية ومن أبرز التوصيات التي أوصت بها الباحثة في الدراسة: بضرورة ملاحقة جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد من قبل مأموري الضبط القضائي المختصين في ملاحقة جرائم غسل الاموال وليس مأموري الضبط القضائي بشكل عام.

الكلمات المفتاحية: جريمة غسل الاموال، جرائم الفساد، جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد، مكافحة غسيل الاموال، مكافحة الفساد.

فهرس المحتويات

الرقم	الموضوع
أ	إجازة الرسالة
ب	الإقرار
ت	الإهداء
ث	الشكر والتقدير
ج	ملخص الدراسة
1	المقدمة
2	مشكلة الدراسة
2	تساؤلات الدراسة
3	أهمية الدراسة
3	أهداف الدراسة
3	منهجية الدراسة
4	نطاق الدراسة
4	الدراسات السابقة
6	خطة الدراسة
8	الفصل الأول: الأحكام الموضوعية لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد
9	المبحث الأول: ماهية جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد
9	المطلب الأول: مفهوم جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد
9	الفرع الأول: تعريف جريمة غسل الأموال
13	الفرع الثاني: خصائص جريمة غسل الأموال
15	المطلب الثاني: مفهوم جريمة الفساد
15	الفرع الأول: تعريف جريمة الفساد
19	الفرع الثاني: خصائص جريمة الفساد
21	المبحث الثاني: الأساس القانوني لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد

21	المطلب الأول: أركان جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد
21	الفرع الأول: الركن المادي
28	الفرع الثاني: الركن المعنوي
31	الفرع الثالث: الركن المفترض
31	المطلب الثاني: العلاقة بين جريمة غسل الأموال والفساد
32	الفرع الأول: الأثر المترتب على ارتباط جريمة الفساد بغسل الأموال
33	الفرع الثاني: مراحل غسل وتبييض الأموال
36	المطلب الثالث: العقوبات المترتبة على الجريمة
36	الفرع الأول: وحدة شخصية الجاني
38	الفرع الثاني: مبدأ شرعية العقوبة المترتبة والقانون الواجب التطبيق
39	الفرع الثالث: العقوبات الواردة على الجريمة وحالات الاعفاء من العقاب
44	الفصل الثاني: الأحكام الإجرائية المتعلقة بجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد
45	المبحث الأول: وسائل البحث والتحقيق في جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد
45	المطلب الأول: مرحلة البحث والتحري
45	الفرع الأول: دور وحدة المتابعة المالية في كشف الجريمة
48	الفرع الثاني: دور هيئة مكافحة الفساد في كشف الجريمة
53	المطلب الثاني: مرحلة التحقيق والمحاكمة في الجريمة
53	الفرع الأول: الوسائل المتبعة في التحقيق في الجريمة
58	الفرع الثاني: مرحلة المحاكمة في جريمة غسل الأموال
62	المبحث الثاني: وسائل مكافحة جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد والآثار المترتبة عليها
62	المطلب الأول: وسائل مكافحة الجريمة
62	الفرع الأول: وسائل مكافحة الدولية
66	الفرع الثاني: وسائل مكافحة الوطنية
68	المطلب الثاني: الآثار المترتبة على جريمة غسل الأموال
68	الفرع الأول: الآثار الاجتماعية

70	الفرع الثاني: الاثار القانونية
73	الخاتمة
73	النتائج
73	التوصيات
75	قائمة المصادر والمراجع
84	Abstract

المقدمة:

تعتبر جريمة غسل الأموال في التشريع الفلسطيني من الجرائم المستحدثة فالأفعال الجرمية المرتكبة في غسل الأموال قد يكون إخفاءها أو قد يكون بالإمكان تبرير مصادرها غير المشروعة أو التبرير الكاذب لتلك المصادر وذلك من أجل المحاولة بالإفلات من المسؤولية ، علما بأن الأموال المتأتية من جرائم غسل الأموال لا تكون إلا من محاصيل جرائم أصلية مرتكبة ومنها المخدرات والإرهاب واختلاس المال العام والفساد الإداري المتمثل بجريمة الرشوة والغش والتهريب الضريبي بالإضافة الى أن جريمة غسل الأموال تم تجريمها أول مرة سنة 2005 وتعديلت سنة 2007 ثم سنة 2022 . وتعد جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة الفساد من الجرائم التي تختص هيئة مكافحة الفساد بملاحقة مرتكبيها بحال كان الجاني أو الشريك أو المتدخل أو المحرض في الجريمة الاصلية أو التبعية أحد الأشخاص الخاضعين لأحكام قانون الفساد رقم (1) لسنة 2005 وتعديلاته بموجب المادة (2) منه ، أما اذا كان الجاني من غير الخاضعين لأحكام قانون مكافحة الفساد ولم يرتكب جريمة أصلية أو التبعية بالاشتراك مع أحد الخاضعين لقانون مكافحة الفساد فلا تختص هيئة مكافحة الفساد بملاحقته وينعقد الاختصاص في ذلك النيابة العامة وجديرا بالذكر أن القرار بقانون بشأن غسيل الأموال قد صدر في فلسطين قبل صدور القرار بقانون مكافحة الفساد، بمعنى أن قاعدة تجريم الفساد بكافة صورها لم تكن قائمة لدى إصدار قرار بقانون مكافحة غسيل الأموال، لذلك يمكن القول بأن الإشتراك من منظور الجرائم الأصلية يقعفي جريمتي الكسب غير المشروع والرشوة والإختلاس ولا يمتد النطاق إلى كافة صور جرائم الفساد، بمعنى أنه لا تعتبر جميع صور جرائم الفساد وفقاً للمادة (4) من قانون الفساد هي جرائم أصلية لجريمة غسيل الأموال، في حين يتضح بأن الأموال المتحصلة من جريمتي الكسب غير المشروع والرشوة والإختلاس تعتبر محلاً لجريمة غسل الأموال في حال توافرت العناصر الإجرامية المنصوص عليها في المادة (2) من القرار بقانون مكافحة غسيل الأموال من حيث استبدال أو تحويل الأموال أو تمويه أو إخفاء الأصل غير المشروع للمتحصلات الجرمية الناتجة عن تلك الجرائم.

مشكلة الدراسة:

إن الخلط بين جريمة تعتبر جريمة تابعة لأخرى أصلية وكل منهما مستقلة الأركان في جريمة واحدة حيث تتمثل أنشطة الجريمة الأولى بأي فعل أو صورة من صور جرائم الفساد التي ينتج عنها مالا وبعد أن تقوم الجريمة بكامل أركانها ينتقل هذا المال مع الجريمة اللاحقة للفساد وهي غسل الأموال التي نتجت عن جريمة الفساد، فأن هذا الخلط يشكل أمامنا عوارا قانونيا في تنظيم أركان الجريمة ونطاق تطبيق أي من القوانين السارية على الجرميتين من حيث العقاب والتجريم.

وعليه سوف يعالج الباحث مجموعة من المشاكل المتعلقة في غسل الأموال الناتج عن الفساد ومن أهمها الطبيعة القانونية للجريمة من حيث الأركان وصور ارتكاب الجريمة ووسائل الحد من تلك الأفعال على الرغم من تنظيم المشرع الفلسطيني العقوبات الواردة على الجريمة.

ولذلك ثار السؤال الرئيسي في هذه الدراسة: ما هو البنيان القانوني لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد في ضوء التشريعات الفلسطينية السارية؟

تساؤلات الدراسة:

- 1- ما مفهوم جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد ؟
- 2- ما هي أركان جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد ؟
- 3- ما هي العقوبات المترتبة عليها ؟
- 4- كيف ساهمت التشريعات الفلسطينية في الحد من جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة ؟
- 5- هل قام التشريع الفلسطيني بتنظيم أحكام الجريمة بصورة دقيقة ؟
- 6- من هم الأشخاص الخاضعين لهذه الجريمة ؟
- 7- ما هي وسائل التحقيق و البحث في الجريمة ؟
- 8- ما هي الآثار الناجمة عن الجريمة ؟

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية هذه الدراسة من الناحية الموضوعية من حيث الآراء الفقهية حول جريمة غسل الأموال الناتجة عن جرائم فساد من حيث ماهية الجريمة وخصائصها و الفصل بن جريمة غسل الأموال و تعريفها و خصائصها و الجريمة الاصلية جريمة الفساد أيضا من حيث تعريفها و خصائصها و الآراء الفقهية حول كل من الجريمتين من الناحية الموضوعية و دراسة الأساس القانوني للجريمة من حيث أركان الجريمة و شرط وجود الركن المفترض في الجريمة الاصلية أو غسل الأموال و كمنت أيضا الأهمية الموضوعية في تحليل مراحل غسل الأموال كقواعد عامة و تطبيقها على جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد بصورة خاصة و دراسة الاثار الاجتماعية و القانونية المترتبة على الجريمة .

أما الأهمية من الناحية الإجرائية فهي تكمن في الشق الاجرائي في مكافحة جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد و محاولة التشريع الدولي و التشريع الفلسطيني مواجهة الجريمة و العمل على وجود آليات معينة تعزز دور القانون و الجهات المالية المختصة في متابعة و الحد من جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد .

أهداف الدراسة :

- 1- تهدف الدراسة إلى الظهور بتعريف واضح لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد
- 2- توضيح أركان جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد و العقوبات المترتبة عليها بعد البحث في القانون الواجب التطبيق على الجريمة
- 3- دراسة الشق الاجرائي المتعلق في دور الجهات المختصة في البحث عن وسائل للحد من جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد .
- 4- فهم الاثار المترتبة على الجريمة

منهجية الدراسة :

اتبعت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي و ذلك من خلال تحليل النصوص القانونية الواردة في قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب و قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م و تعديلاته و وصفها وصفا قانونيا مع أحكام المحاكم المتعلقة في ذات الموضوع .

نطاق الدراسة :

النطاق المكاني: داخل إقليم الأراضي الفلسطينية .

النطاق الزمني: منذ سريان القوانين في النطاق التشريعي .

النطاق التشريعي : قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب و قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م و تعديلاته

الدراسات سابقة:

عدس نور ، جريمة غسل الأموال من منظور تشريعات مكافحة الفساد الفلسطينية ، مجلة جامعة العين ، العدد 1 ، 2025 .

تناولت الدراسة أعلاه دراسة جريمة غسل الأموال من حيث ماهيتها و محل الجريمة بحيث يكون مالا مجرما من جريمة فساد و تناولت أيضا بما يتعلق في الشق الاجرائي للجريمة الإجراءات المتعلقة في ملاحقة مرتكبي الجريمة و صفتهم الوظيفية و من ثم العقوبات الواردة على الجريمة حيث اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي .

لقد تشابهت دراستي مع الدراسة أعلاه من حيث اتباع المنهج الوصفي التحليلي بما يتعلق بالتشريعات المعمول بها في فلسطين و المتعلقة بجرائم الفساد و جريمة غسل الأموال كما و تقاطعت دراستنا و الدراسة من حيث الشق الموضوعي فيها من خلال تعريف جريمة غسل الأموال الناتجة من جريمة فساد .

اختلفت الدراستان في كون دراستنا تتعلق بالجانب الموضوعي أكثر من كونها تعمقت في اساسيات الملاحقة و التجريم من جهة و من جهة أخرى تناولت دراستنا وسائل مكافحة الدولية لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد كما و تناولت دراستنا أركان الجريمة الامر الذي خلت منه الدراسة الأخرى .

عبد العزيز فتح الله / زكرياء طيار ، جرائم تبييض الأموال و علاقتها بجرائم الفساد ، رسالة ماجستير ، تخصص علوم اقتصادية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر ، 2021 .

الدراسة أعلاه تناولت جريمة غسل الأموال و مدى تأثير علاقتها بجرائم الفساد لقد اعتمدت الدراسة على وجود فرضية أن جريمة غسل الأموال هي جريمة تؤثر على الفساد المالي في

المجتمع و اهتمت الدراسة بتنظيم علاقة غسل الأموال مع الفساد بصورتها العامة مع عدم اتباع منهج واضح فيها .

لقد تشابهت كلتا الدراستين في دراسة القواعد الموضوعية للجريمة من حيث الأركان و الماهية على الرغم من اختلاف النطاق التشريعي في الدراسة .

اختلفت كلتا الدراستان بصورة واضحة في تحديد منهج الدراسة فدراستنا اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي للقواعد القانونية أما دراسة (عبد العزيز / طيار ، 2021) لم تضع منهجا للدراسة و نجد أيضا أن دراستنا قد تعلقت فقط في التشريع الفلسطيني و اختلفت أيضا بأن الدراسة أعلاه قد اتخذت صورة القصد الخاص في الركن المعنوي لجريمة غسل الأموال الناتجة عن الفساد على نقيض دراستنا التي التزمت برأي المشرع الفلسطيني و أحكام المحاكم الفلسطينية بعدم وجود قصد خاص للجريمة و م جهة أخرى ركزت الدراسة على أساليب غسل الأموال .

المانع عادل علي ، البنين القانوني لجريمة غسل الأموال دراسة تحليلية مقارنة في التشريع الكويتي و المصري و الفرنسي ، مجلة الحقوق ، المجلد 29 ، العدد 1 ، 2005 .

حللت الدراسة أعلاه الأساس القانوني لجريمة غسل الأموال فقط و اتبعت المنهج الدراسي المقارن بين التشريع الكويتي و المصري و الفرنسي من خلال دراسة الرأي القانوني الوارد في كل التشريعات المذكورة حول أركان الجريمة و ماهيتها و آلية تعامل كل مشرع مع الجريمة من أجل الحد منها و محاربتها .

لقد تشابهت الدراستين في تحليل جريمة غسل الأموال التي اعتبرتها دراستنا هي القواعد العامة لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد مع اختلاف محل الجريمة .

بكن اختلفت كلتا الدراستين بأن دراستنا اتبعت المنهج الوصفي التحليلي للمشرع الفلسطيني فقط و التطرق الى المواثيق الدولية على عكس دراسة (المانع ، 2005) التي اعتمدت المنهج المقارن مع ثلاثة تشريعات الكويتي و المصري و الفرنسي و اختلفنا أيضا في موضوعية الدراسة و خاصة أن دراستنا تعاملت فقط مع جريمة غسل الأموال التي نتجت عن جريمة فساد أما دراسة (المانع ، 2005) اعتمدت على تحليل قواعد تجريم و تحليل أركان جريمة غسل الأموال بشكل عام .

خطة الدراسة :

الفصل الأول : الاحكام الموضوعية لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

المبحث الأول : ماهية جريمة غسل الأموال و الفساد

المطلب الأول : مفهوم جريمة غسل الأموال

الفرع الأول : تعريف جريمة غسل الأموال

الفرع الثاني : خصائص جريمة غسل الأموال

المطلب الثاني : مفهوم جريمة الفساد

الفرع الأول : تعريف جريمة الفساد

الفرع الثاني : خصائص جريمة الفساد

المبحث الثاني : الأساس القانوني لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

المطلب الأول : اركان جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

الفرع الأول : الركن المادي

الفرع الثاني : الركن المعنوي

الفرع الثالث : الركن المفترض

المطلب الثاني : العلاقة بين جريمة غسل الأموال و الفساد

الفرع الأول : الأثر المترتب على ارتباط جريمة الفساد بغسل الأموال

الفرع الثاني : مراحل غسل و تبييض الأموال

المطلب الثالث : العقوبات المترتبة على الجريمة

الفرع الأول : وحدة شخصية الجاني

الفرع الثاني : مبدأ شرعية العقوبة المترتبة و القانون الواجب التطبيق

الفرع الثالث : العقوبات الواردة على الجريمة و حالات الاعفاء من العقاب

الفصل الثاني : الاحكام الإجرائية المتعلقة بجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

المبحث الأول : وسائل البحث و التحقيق في جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

المطلب الأول : مرحلة البحث و التحري

الفرع الأول : دور وحدة المتابعة المالية في كشف الجريمة

الفرع الثاني : دور هيئة مكافحة الفساد في كشف الجريمة

المطلب الثاني : مرحلة التحقيق و المحاكمة في الجريمة

الفرع الأول : الوسائل المتبعة في التحقيق في الجريمة

الفرع الثاني : مرحلة المحاكمة

المبحث الثاني : وسائل مكافحة جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد و الآثار المترتبة عليها

المطلب الأول : وسائل مكافحة جريمة

الفرع الأول : وسائل مكافحة الدولية

الفرع الثاني : وسائل مكافحة الوطنية

المطلب الثاني : الآثار المترتبة على جريمة غسل الأموال

الفرع الأول : الآثار الاجتماعية

الفرع الثاني : الآثار القانونية

الفصل الأول

الاحكام الموضوعية لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

يشار الى جريمة غسل الأموال بأنها أحد الجرائم الاقتصادية التي تؤثر بشكل سلبي على الامن الاقتصادي في المجتمع الفلسطيني و امتازت هذه الجريمة بسرعة انتشارها اليوم في الإقليم العربي بشكل عام و من جهة أخرى أدى هذا الانتشار الواسع لها الى تطوير الآليات الوقائية من أجل محاربة الجريمة و ذلك من خلال تطوير البنيان القانوني لجريمة غسل الأموال .

على الرغم من تعدد مصادر الأموال التي قد تكون محلا للغسل و التبييض اختارت الباحثة أن تتعلق هذه الدراسة بالمال الناجم عن جريمة من جرائم الفساد في فلسطيني ليكون محلا لغسل الأموال و ذلك من أجل دمج أقوى ظاهرتين جرميتين انتشارا على الاطلاق في المجتمع العربي و خاصة في فلسطين .

أما على سياق مفهوم الجريمة فقد تعددت المفاهيم حول كل من جريمة غسل الأموال أو جرائم الفساد فان لكل منهما خصائص تميزها عن غيرها من باقي الجرائم و تجعل منها هذه الخصائص استدامة في علم الاجرام و العقاب و ما زاد الامر صعوبة بأن الآراء الفقهية حول تعريف كلتا الجريمتين كانت مختلفة عن الأخرى سواء على الصعيدين الوطني و الدولي .

على ضوء ذلك اعتمد التشريع الفلسطيني القرار بقانون رقم 39 لسنة 2022 بشأن غسل الأموال و تمويل الإرهاب النطاق القانوني لتنظيم أركان جريمة غسل الأموال و أما بالنسبة للتنظيم القانوني لجرائم الفساد فأن التشريع الفلسطيني قد اعتد قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م و تعديلاته و خاصة ما وردت في القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته .

قامت الباحثة و من أجل دراسة ماهية جرميتي غسل الأموال و الفساد و أركان كل منهما بتقسيم هذا الفصل الى مبحثين الأول سوف نتحدث فيه عن مفهوم جريمة غسل الأموال و خصائصها و تعريف جرائم الفساد و خصائصها أما المبحث الثاني سوف نتطرق إلى الأساس و البنيان القانوني لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد في فلسطين .

المبحث الأول : ماهية جريمة غسل الأموال و الفساد

سنتحدث في هذا المبحث بشيء من التفصيل عن مفهوم جريمة غسل الأموال على الصعيدين الوطني في التشريع الفلسطيني و الصعيد الدولي الوارد في الاتفاقيات و المواثيق الدولية خاصة ما ورد في اتفاقية فيينا 1988 و اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 2000 و تعريف الجريمة من الناحية الفقهية الاصطلاحية و خصائص جريمة غسل الأموال في المطلب الأول من هذا المبحث و من ثم الانتقال الى التعريفات التي تحدثت عن جرائم الفساد في التشريع الفلسطيني خاصة ما وردت في المواثيق الدولية و التشريع الفلسطيني و الآراء الفقهية حول تعريف جرائم غسل الأموال في فلسطين و خصائص جريمة الفساد في المطلب الثاني .

المطلب الأول : مفهوم جريمة غسل الأموال

المطلب الثاني : مفهوم جرائم الفساد

المطلب الأول : مفهوم جريمة غسل الأموال

يعود ظهور مصطلح غسل الأموال الى عصابات و منظمات المافيا الامريكية بعد قيامهم بأنشطة إجرامية غير مباحة كالقتل و تجارة المخدرات و الابتزاز و التي كانت تطل عليهم بأموال طائلة الامر الذي أدى الى ظهور مصطلح غسل الأموال أمام القضاء الأمريكي في عام 1982 في دعوى قضائية و تداعت منذ حينها الجهود الامنية الدولية و الوطنية و الجهود القضائية لمحاربة جريمة غسل الأموال حتى الان ¹ .

الفرع الأول : تعريف جريمة غسل الأموال

لا زالت جريمة غسل الأموال تمتاز بالغموض حول تعريفها الدقيق المحدد و ذلك لتعدد تعريفات جريمة غسل الأموال بين التعريف اللغوي لها و الفقهي و تعريف غسل الأموال على الصعيدين الدولي و الوطني خاصة في التشريعات القانونية الفلسطينية .

¹ كيف نشأت عمليات "غسيل الأموال؟ وكيف تتم؟ وما أثارها على الاقتصاد؟ ، موقع أرقام ، نشر بتاريخ 28/03/2015 ، تم الدخول بتاريخ 2025/3/3 عبر الرابط :

<https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/373953>

أولاً : التعريف الفقهي :

إن غسل الأموال هي عملية تحويل المال من أصله الغير مشروع الى مال قابل للتداول بين الافراد في المجتمع دون اللجوء إلى اخفاؤه أو تمويه مصدره مره أخرى فقد أصبح مالا بطبيعته قانوني بعد أن تمت عملية غسله و تبييضه و تحويله الى أموال تقبل التداول .

و لقد عرف بعض الفقه عملية غسل الأموال على أنها : هي عملية تحويل المال الناتج عن جريمة الى مال قانوني و شرعي يمكن أن يتم تداوله بين الناس في الأنشطة الاقتصادية الطبيعية².

و عرفها جانب من الفقه على أنها : هي جريمة اقتصادية تقع على المال و تهدف الى منح الأموال الغير المجرمة شرعية و قانونية و ذلك من خلال القيام بمجموعة من العمليات و بعد مرور الأموال المحرمة عدة مراحل لكي تصبح مالا شرعيا بالإمكان صرفه بشكل طبيعي³.

و اتجه آخرون بالقول بأنها : عملية تنظيف الأموال لغير مشروعة المتحصل عليها من خلال أحد الجرائم الأخرى كالسرقة أو القتل أو الاعمال الإرهابية أو تجارة المخدرات وأية جنائيات أو جنح أخرى أو أية عمل من اعمال الفساد كالرشوة و التعدي على الأموال العامة⁴.

تجد الباحثة تعريفا لجريمة غسل الأموال : و هي كل نشاط أو فعل يهدف الى تحويل مال نتج عن أية جريمة كانت و كان ذلك المال مجرما من خلال دخول هذا المال في مجموعة من المراحل (مراحل التبييض) و ذلك من أجل إضفاء صفة الشرعية عليه أمام المؤسسات المالية و الأمنية و سهولة التصرف فيه و تداوله في النشاطات الاقتصادية الطبيعية .

من خلال التعريفات السابقة اتضح لنا أن غسل الأموال هي عملية تحويل مصدر المال من غير مشروع الى مال مشروع وفقا لمجموعة معينة من الطرق و الوسائل التي يستخدمها الجناة من

² الحكيم ، رباب مصطفى عبد المنعم ، جريمة غسل الأموال و أثرها على المصلحة العامة ، بحث مقدم الى المؤتمر الدولي الثالث ، حماية المصلحة العامة في الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي ، كلية الشريعة و القانون في طنطا ، 2019/10/21 ، ص 200 .

³ الننتشة ، دانة نبيل شحده ، الوسائل الدولية في مكافحة جريمة غسل الأموال ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون العام ، جامعة الشرق الأوسط ، عمان ، 2018 ، ص 20 .

⁴ بشارات أحمد إبراهيم ، جريمة غسل الأموال "دراسة مقارنة" ، ط 1 ، دار الشامل للنشر و التوزيع ، فلسطين، 2025 ، ص 19 .

أجل تحقيق أهدافهم الجرمية المتمثلة بقطع العلاقة بين المال الأصلي المجرم و المال الجديد المشروع بطبيعته الجديدة .

و تتخذ جريمة غسل الأموال مجموعة كبير من الصور التي يمكن أن يستخدمها الجناة من أجل تحقيق مبتغاهم الجرمي فمثال ذلك عمليات صرف المال المتحصل عليه من الجريمة الاصلية بواسطة العقارات من خلال شرائها ثم بيعها بقيمة أخرى أو عن طريق وسائل دفع متعددة تعمل على طمس ملامح المال الأصلي او من خلال صرف المال محل الغسل من خلال شركات صورية يتم تسجيل أرباح وهمية لها و تكون الأرباح هي المال المغسول في الأصل⁵ .

ثانيا : التعريف القانوني :

لقد تناولت التشريعات الفلسطينية تعريفا لجريمة غسل الأموال فقد عرف القرار بقانون رقم 9 لسنة 2007 بشأن مكافحة غسل الأموال هذا ما جاء فيه: "كل سلوك يقصد به إخفاء أو تغيير هوية الأموال المتحصلة من إحدى الجرائم الأصلية وذلك تمويهاً لمصادرهما الحقيقية لتبدو في ظاهرها متأتية من مصادر مشروعة"⁶ .

على الرغم من تعريف القرار بقانون رقم 9 لسنة 2007 لجريمة غسل الأموال إلا أنه بعد التعديل الذي جرى على التشريع الوارد في القرار بقانون رقم 39 لسنة 2022 بشأن غسل الأموال و تمويل الإرهاب لم ينص التعديل الجديد على تعريف جريمة غسل الأموال بل قام بحذف التعديل الذي ورد في التشريع و ابقى على الأفعال الجرمية التي تشكل مالا محلا للغسل.

تجد الباحثة أن المشرع الفلسطيني قد أحسن صنعا في حين قام بإزالة تعريف غسل الأموال في التعديل الوارد على القرار بقانون لسنة 2007 المعدل بواسطة القرار بقانون لسنة 2022 لأن التعريفات هي عمل من اعمال الفقه و ربما تدخل في أعمال الاجتهادات القضائية و لكنها لا تدخل في حيز عمل التشريعات القانونية .

⁵ مرجع سابق : بشارت أحمد إبراهيم ، جريمة غسل الأموال "دراسة مقارنة" ، ص18 .

⁶ المادة (1) من القرار بقانون رقم 9 لسنة 2007 بشأن مكافحة غسل الأموال

ثالثا : التعريف في المواثيق الدولية :

لقد اهتمت المواثيق و الاتفاقيات الدولية في بذل جهودها من أجل مواجهة جريمة غسل الأموال و نجد أن التوصية الثالثة التي صدرت عن مجموعة العمل الدولي لمكافحة غسل الأموال (fatf) أوصت بضرورة تجريم الأفعال الناجمة عن اتفاقية فيينا عام (1988) .

و بالرجوع الى اتفاقية فينا (اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات و المؤثرات العقلية) نجد أنها لم تضع تعريفا محددًا لجريمة غسل الأموال بل نصت على تجريمها في المادة الثانية الفقرة (ب) منها فقد وضعت الاتفاقية السلوكيات المجرمة و التي تتم من خلال إخفاء مصادر الأموال أو تحويلها من مال مجرم الى مال شرعي و قانوني القيام بنقل الأموال و حيازتها بغرض نقلها أو كان مشتركًا في الجريمة أو مساعداً⁷.

فقد جرمت الاتفاقية عمليات الاكتساب و الحيازة و النقل و إخفاء الأموال من اجل تحويلها الى مال قابل للتداول الطبيعي بين الناس أي مال شرعي و على الرغم من ذلك إلا أن الاتفاقية قد حصرت الجريمة الاصلية بجرائم المخدرات و المؤثرات العقلية و الناتجة عنها فقط .

أن تجريم الاتفاقية الدولية لغسل الاموال جاء منحصرًا مع الأفعال الجرمية المتعلقة فقط بجرائم المخدرات و المؤثرات العقلية هو صدام قانوني حول ماهية تكوين النشاط الجرمي لغسل الأموال على المستوى الدولي التي كانت فقط تعرف من خلال أي فعل مرتبط بجرائم المخدرات من حيازة و احرار و تجارة و زرع و غيرها من الأنشطة الجرمية المتعلقة بها فكانت الاتفاقية الدولية تسعى الى تجريم غسل الأموال من خلال المخدرات .

أما بالرجوع الى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 2000 نجد أنها قد جرمت غسل الأموال و اعتبرت أن المال المتحصل من أي جريمة خطيرة هو مال قابل للتبييض و الغسل و يعتبر مالا محلا لجريمة غسل الأموال و ليس فقط الجرائم و الأفعال المتعلقة

⁷ المادة (3) الفقرة (ب) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات و المؤثرات العقلية 1988 :
" 1 . تحويل الأموال أو نقلها مع العلم بأنها مستمدة من أية جريمة أو جرائم منصوص عليها في الفقرة الفرعية (أ) من هذه الفقرة، أو من فعل من أفعال الاشتراك في مثل هذه الجريمة أو الجرائم، بهدف إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع للأموال أو قصد مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب مثل هذه الجريمة أو الجرائم على الإفلات من العواقب القانونية لأفعاله 2. إخفاء أو تمويه حقيقة الأموال، أو مصدرها ، أو مكانها أو طريقة التصرف فيها أو حركتها أو الحقوق المتعلقة بها، أو ملكيتها، مع العلم بأنها مستمدة من جريمة أو جرائم منصوص عليها في الفقرة الفرعية (أ) من هذه الفقرة أو مستمدة من فعل من أفعال الاشتراك في مثل هذه الجريمة أو الجرائم" .

بالمخدرات و المؤثرات العقلية بل كانت تلك الأخيرة هي نوع و نشاط من الأنشطة الجرمية التي تندرج تحت الجرائم التي يعتبر نتاجها هو مال قابلا للغسل⁸ .

و كما أشارت الاتفاقية في تحديد و حصر الجرائم التي يعتبر المال الناجم عنها محلا للغسل أنها الجرائم التي لا تقل العفوية عنها بالجس مدة أربعة سنوات⁹ .

هذا و قد عرفتها لجنة بازل بأنها : تحويل و نقل مصدر المال المجرم الى مال شرعي و طبيعي من خلال إخفاء مصدره الأساسي¹⁰ .

الفرع الثاني : خصائص جريمة غسل الأموال

تمتاز جريمة غسل الأموال بمجموعة كبيرة من الخصائص و التي تجعلها ذات تعقيد كبير خاصة في سبل مواجهة الجريمة من قبل الجهات المختصة في ملاحقة مرتكبي جريمة غسل و تبييض الأموال و الجرائم الاصلية المتعلقة بها ، و من أهم الخصائص التي تمتاز بها جريمة غسل الأموال هي :

أولا : جريمة تابعة

لا تقوم جريمة غسل الأموال إلا من خلال جريمة سابقة لها قامت و انتهت بكامل أركانها و تحصل من تلك الجريمة الاصلية مال أراد الجاني أن يضيف على هذا المال صفة الشرعية دون المساس بحقه في اكتساب هذا المال بسبب إخفاء القانونية على المال الناتج عن الجريمة¹¹ .

⁸ المادة (6) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 2000: "1- تعتمد كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية جنائيا عندما ترتكب عمدا: (أ) '1، تحويل الممتلكات أو نقلها، مع العلم بأنها عائدات جرائم، بغرض إخفاء أو تمويه المصدر غير المشروع لتلك الممتلكات أو مساعدة أي شخص ضالع في ارتكاب الجرم الأصلي الذي تأتت منه على الإفلات من العواقب القانونية لفعلة؛ '2، إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع العلم بأنها عائدات جرائم" .

⁹ المادة (2) فقرة (ب) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 2000 : "يقصد بتعبير "جريمة خطيرة" سلوك يمثل جرما يعاقب عليه بالحرمان التام من الحرية لمدة لا تقل عن أربع سنوات أو بعقوبة أشد؛" .

¹⁰ العكور عمر صالح ، جريمة غسل الأموال في القانون الأردني و الاتفاقيات الدولية ، مجلة دراسات علوم الشريعة و القانون ، مج 39 ، ع 1 ، 2012 ، ص 223 .

¹¹ مصبح راجح ، عمليات غسل الأموال و آليات مكافحتها على المستوى الدولي ، المرساة المصرفية ، العدد 26 ، 2020 ، ص 11 .

ثانيا : جريمة عالمية (عابرة للحدود)

مع التطور الالكتروني الكبير الذي لحق في العالم أصبحت جريمة غسل الأموال واجهة تحديات لاقتصاد البلدان حول العالم حيث أصبحت هذه الجريمة لا يهتمها الحدود الجغرافية الموجودة بين الدول و ذلك لوجود مجموعة كبيرة من الطرق التي يمكن للجناة استخدامها للتهرب من عائق الحدود المادية بين الدول .

فاصبح بالإمكان التعامل مع جرائم غسل و تبييض الأموال حول العالم من خلال استقبال الحوالات البنكية أو البضائع المهربة و التي لا زالت في طور الغسل حيث أن المال لا زال في عمليات و مراحل تحويله من مال غير قانوني إلا مال شرعي قانوني يمكن استخدامه مما جعل أيضا مجموعة من الفقهاء يطلقون على جريمة غسل الأموال جريمة عابرة للحدود¹² .

ثالثا : جريمة منظمة 13

تعرف الجريمة المنظمة على أنها الجريمة التي تتم بتخطيط من قبل مجموعات معينة تستخدم العنف في ارتكاب افعالها و أنشطتها الاجرامية و تهدف هذه المنظمات الى الربح دائما¹⁴ .

و بالنظر الى جريمة غسل الأموال نجد أنها جريمة تقوم على أساس التخطيط ابتداء و يتم تنفيذها من قبل مجموعات إجرامية باستخدام وسائل الجرائم كالقتل و السرقة و الفساد و غيرها من الأنشطة الجرمية التي تولد لدى المجموعة الفائدة المالية .

رابعا :يمكن أن تتم عبر الوسائل الالكترونية¹⁵

تطورت أساليب و وسائل ارتكاب الجريمة حيث اصبح من الممكن أن يتم ارتكابها بواسطة الوسائل الالكترونية و جرم التشريع الفلسطيني جريمة غسل الأموال عبر الوسائل الالكترونية في

¹² الاسدي منذر عبد الزهرة ، جريمة تمويل الإرهاب في قانون مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب رقم 39 لسنة 2015 ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون العام ، جامعة كربلاء ، العراق ، 2020 ، ص 33 .

¹³ عبداللطيف منذر و آخرون ، السياسة الجنائية في قانون مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب رقم 29 لسنة 2015 و دورها في تعزيز القطاع الخاص ، مجلة جامعة تكريت للحقوق ، العدد الخاص بالمؤتمر الدولي الأول ، 2016 ، ص 64 .

¹⁴ احمد معاذ زياد ، التعاون الشرطي الدولي و دوره في مكافحة الجريمة المنظمة في فلسطين ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون العام ، جامعة النجاح الوطنية ، نابلس - فلسطين ، 2019 ، ص 15 .

¹⁵ وهيبه عبد الرحيم ، دراسة جريمة غسل الأموال عبر القنوات الإلكترونية ، مجلة دراسات اقتصادية ، المجلد 1 ، العدد 3 ، 2007 ، ص 58 .

القرار بقانون رقم (10) لسنة 2018 بشأن الجرائم الالكترونية و تعديلاته في المادة (18) منه و التي جاء فيها : "دون الإخلال بالأحكام الواردة في القرار بقانون بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الناقد، يعاقب كل من أنشأ موقعاً أو تطبيقاً أو حساباً إلكترونياً أو إحدى وسائل تكنولوجيا المعلومات بقصد: 1. القيام بارتكاب جريمة غسل الأموال ... 2. القيام بارتكاب جريمة تمويل الإرهاب ..."¹⁶ .

تجد الباحثة أنه من خلال هذه الخصائص لجريمة غسل الأموال قد رتبت لها أهمية بالغة في مجال علم الاجرام و العقاب مما يجعلها تشكل خطورة بالغة أكثر من بقية الجرائم الأخرى التي يمكن التعامل معها بصورة أسهل من جريمة غسل الأموال لمواجهة التشريع تحديات كبيرة من أجل الحد منها و انهاء وجودها في الأراضي الفلسطينية .

المطلب الثاني : مفهوم جرائم الفساد

تمتاز جرائم الفساد بمجموعة من الخصائص المتعلقة بأنشطة الفساد الجرمية و التي تعمل على انتشار هذه الجرائم في الوسط العربي و من أهم ما امتازت به جرائم الفساد هي تعدد الجرائم التي تنطوي تحت أفعال الفساد و تعدد التعريفات الواردة لها .

الفرع الأول : تعريف جرائم الفساد

تتعدد التعريفات المتعلقة بجرائم الفساد فمنها التعريفات الاصطلاحية الفقهية و منها التعريفات القانونية التي استنبطت من التشريعات و أيضا ما ورد عنها في الاتفاقيات والمواثيق الدولية .

¹⁶ المادة (18) من القرار بقانون رقم (10) لسنة 2018 بشأن الجرائم الالكترونية و تعديلاته : "دون الإخلال بالأحكام الواردة في القرار بقانون بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الناقد، يعاقب كل من أنشأ موقعاً أو تطبيقاً أو حساباً إلكترونياً أو إحدى وسائل تكنولوجيا المعلومات بقصد: 1. القيام بارتكاب جريمة غسل الأموال بالحبس مدة لا تقل عن سنة، أو بغرامة لا تقل عن ألف دينار أردني، ولا تزيد على ثلاثة آلاف دينار أردني، أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً، أو بكلتا العقوبتين. 2. القيام بارتكاب جريمة تمويل الإرهاب بالسجن أو بغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف دينار أردني، ولا تزيد على خمسة آلاف دينار أردني، أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً، أو بكلتا العقوبتين" .

أولاً : التعريف الفقهي

تعددت التعريفات الاصطلاحية المتعلقة بجريمة الفساد فقد ذهب البعض الى تعريف جرائم الفساد : هي أي سلوك أو نشاط إجرامي يهدف الى الإخلال بالمصلحة العامة¹⁷ .

و ذهب اتجاه آخر بالقول بأن جرائم الفساد هي : عبارة عن تغليب المصلحة الخاصة على المصلحة العامة¹⁸ .

و عرفها آخرون أيضا إساءة استعمال السلطات العامة في سبيل تحقيق مصالح خاصة¹⁹ .

لا بد من الإشارة هنا أنه لا يوجد تعريف واضح و صريح وفقا للاتجاهات و الآراء الفقهية حول جرائم الفساد و يعود ذلك لسبب هام حيث أن جرائم الفساد تحتوي على مجموعة كبيرة من الأنشطة الجرمية تجتمع كلها ليطلق عليها مصطلح جرائم الفساد و لكنها في الأصل هي مجموعة من الجرائم مختلفة الأركان و العقوبات و على صعيد التشريع الفلسطيني مثل جريمة الرشوة و المتاجرة بالنفوذ و الوساطة و المحسوبية ... الخ اذ لكل جريمة ذكرت تعريف خاص بها و أركان و عقوبات مخصصة لها .

ترى الباحثة استنتاجا من التعريفات أعلاه إن جرائم الفساد هي جرائم تخل في مصلحة الدولة و تعمل على الإخلال في المصلحة العامة على سبيل تحقيق مصلحة ما خاصة تعود بالفائدة إما على الجاني نفسه أو لشخص آخر و تتم بواسطة أنشطة جرمية داخل أحد دوائر الدولة .

ثانيا : التعريف القانوني

لم تشر التشريعات القانونية الى أي تعريف محدد لجرائم الفساد بل اکتفت بتنظيم أحكام الجرائم التي تعتبر فسادا سيما في التشريع الفلسطيني في قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005 و التعديلات التي وردت عليه فقد نظمت تلك التشريعات البنين القانوني لجرائم الفساد و ماهيتها و قام التشريع أيضا بتعريف الجرائم التي اعتبرها المشرع الفلسطيني فسادا و الخاضعين الى أحكام قوانين الفساد و أيضا العقوبات الواردة على مرتكبي جرائم الفساد في فلسطين .

¹⁷ الدمنهوري سمر أحمد ، جرائم الفساد و سبل مكافحتها و أثرها على الإيرادات الضريبية كمصدر جبائي للدولة ، رسالة ماجستير ، تخصص المنازعات الضريبية ، جامعة النجاح الوطنية ، نابلس - فلسطين 2017 ، ص 27 .

¹⁸ فاطيمة مبروك / ذيب محمد ، دور الاتفاقيات الدولية في مكافحة جرائم الفساد ، مجلة الدراسات القانونية ، المجلد 8 ، العدد 2 ، 2022 ، ص 990 .

¹⁹ مرجع سابق : فاطيمة مبروك / ذيب محمد ، دور الاتفاقيات الدولية في مكافحة جرائم الفساد ، ذات الصفحة ،

على الرغم من تعريف قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته الفساد بقوله في المادة (3) منه : "الفساد: يعتبر فساداً لغايات تطبيق أحكام هذا القرار بقانون الجرائم المبينة أدناه..." ، يتضح لنا من التعريف الذي أورده القرار بقانون المعدل لقانون مكافحة الفساد أنه قام بتعديد الجرائم و اعتبر أن هذه الجرائم المنصوص عليها في ذات المادة هي جرائم فساد و ربما أحسن المشرع صنعا في عدم وضع تعريف محدد للفساد و ذلك للأسباب التالية:

- 1- لأن التعريفات هي عمل من أعمال الفقه و ليس القانون
- 2- لأنه اعتبر أي فعل من أفعال الفساد هو ما يندرج تحت تعريف جرائم الفساد
- 3- لأنه قام بتعريف كل جريمة فساد على حدا .

وقد أشار التشريع الفلسطيني الى اشكال الفساد على سبيل الحصر و هي على النحو التالي : (الرشوة ، الاختلاس ،التزوير والتزيف ،استثمار الوظيفة ، إساءة الائتمان ، التهاون في القيام بواجبات الوظيفة ، غسل الأموال الناتجة عن جرائم الفساد ، الكسب غير المشروع ، المتاجرة بالنفوذ ، إساءة استعمال السلطة ، قبول الوساطة والمحسوبية والمحاباة التي تلغي حقاً أو تحقق باطلاً ، عدم الإعلان أو الإفصاح عن استثمارات أو ممتلكات أو منافع تؤدي إلى تضارب في المصالح ، إعاقة سير العدالة ، الكسب غير المشروع)²⁰ .

ثالثاً : التعريف في المواثيق الدولية

نتيجة لعدم الاتفاق بين كافة المجتمعات حول العالم على تعريف محدد لجريمة الفساد و يعود ذلك لأن لكل مجتمع وجهة نظر معينة بما يتعلق في جرائم الفساد وفقا لرؤية شرعيته القانونية لأي فعل جرمي متعلق ساء بالمصالح العامة أو الخاصة²¹.

²⁰ المادة (3) من القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته .

²¹ أبو فارة سعيد ، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ضوء التشريعات القانونية الفلسطينية ، مجلة الجامعة العربية الامريكية ، المجلد 6 ، العدد 1 ، 2020 ، ص 44 .

لذلك اتجه الفقه الدولي الى الخروج لتعريفات عديدة حول الفساد فذهب فقه الى تعريف الفساد هو عبارة عن القيام بأمر أو الامتناع عن القيام بأفعال تؤثر بصورة غير قانونية على المصلحة المعتبرة العامة لأفراد المجتمع²².

و بالنظر إلى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالفساد نجد أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 لم تقم بتعريف جريمة الفساد و لن تضع لها تعريفا محددًا إطلاقًا على الرغم من تخصيص فصل كامل في تجريم كافة أشكال الفساد في المجتمعات الدولية .

و بالنظر أيضا إلى اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد و محاربتة فلم تعرف أيضا الفساد على الرغم من تجريمها لأفعال و أشكال الفساد المنصوص عليها فب الاتفاقية و قالت في متن قواعدها أن : "الفساد هو الاعمال أو الممارسات بما فيها الجرائم ذات الصلة التي تحرمها الاتفاقية"²³.

ولا بد لنا من الإشارة هنا إلى أن كل من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 و اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد و محاربتة اعتبرت غسل الأموال الناتج عن جريمة فساد هي جريمة من جرائم الفساد و بناء على التزام الدول الأعضاء تجرم تلك الأفعال في تشريعاتها الوطنية .

أما بخصوص التعريفات فقد وضعت منظمة الشفافية الدولية تعريفا خاصة للفساد بقولها : هو عملية إساءة استعمال السلطات المخولة للفرد إما في القانون أو ضد القانون ، و لذلك قد فرقت المنظمة في تعريفها بين نوعين من الفساد الأول : الفساد بالقانون و هي العمليات التي تصب على تقديم تسهيلات متعلقة في القانون بطبيعته مثل الرشوة من أجل تسريع معاملة ما ، الثاني : الفساد ضد القانون و هي العمليات و الأنشطة الاجرامية في الفساد التي تتم من أجل الحصول على غرض مخالف للأحكام القانونية أساسا²⁴.

من خلال التعريفات التي وردت أعلاه وجدت الباحثة أن جرائم الفساد هي مجموعة من الأنشطة و الأفعال الجرمية التي تكون المصالح العامة جزءا منها و تقع عادة من قبل الموظف العام الذي

²² النجار سامح أحمد متولي ، الإجراءات القانونية لمكافحة الفساد الدولي في ضوء قواعد القانون الدولي ، المجلة القانونية ، المجلد 8 ، العدد 14 ، 2020 ، 4888 .

²³ المادة (1) من اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد و محاربتة.

²⁴ مرجع سابق : النجار سامح أحمد متولي ، الإجراءات القانونية لمكافحة الفساد الدولي في ضوء قواعد القانون الدولي ، ص 4889.

يقوم بارتكاب أي فعل يعمل على خلخلة المصالح العامة و تبديده المصلحة الخاصة على المصلحة العامة إما من أجل مقابل أو بدون مقابل .

الفرع الثاني : خصائص جرائم الفساد

تتعدد الخصائص و المزايا المتعلقة بجرائم الفساد مما يجعل منها جريمة معقدة نوعا ما في مواجهة مرتكبيها و ذلك بسبب تلك الخصائص التي تمتاز بها جرائم الفساد و من أهم تلك الخصائص هي:

أولا : أنها متعددة الأفعال و الأنشطة الإجرامية

تعتبر جرائم الفساد من أكثر الجرائم التي لها العديد من الأفعال و الأنشطة الجرمية التي تندرج تحت مصطلح جرائم الفساد فهي عبارة عن مجموعة من الجرائم التي تؤثر سلبا على المصلحة العامة و قد نص المشرع الفلسطيني على أنشطة الفساد على سبيل الحصر .

و جرائم الفساد هي : (الرشوة ، الاختلاس ، التزوير والتزييف ، استثمار الوظيفة ، إساءة الائتمان ، التهاون في القيام بواجبات الوظيفة ، غسل الأموال الناتجة عن جرائم الفساد ، الكسب غير المشروع ، المتاجرة بالنفوذ ، إساءة استعمال السلطة ، قبول الوساطة والمحسوبية والمحاباة التي تلغي حقاً أو تحقق باطلاً ، عدم الإعلان أو الإفصاح عن استثمارات أو ممتلكات أو منافع تؤدي إلى تضارب في المصالح ، إعاقة سير العدالة ، الكسب غير المشروع)²⁵.

ان تعدد الأفعال التي تعتبر جرائم فساد في التشريع الفلسطيني أعطى لهذه الجريمة مزايا تتعلق بتعددتها و تشعب الفقه في تحديد الأركان الجريمة لكل جريمة و فعل منها على حدا .

ثانيا : صفة الجاني

تمتاز جرائم الفساد بأنها تقع على الموظف العام دون غيره في أغلب الجرائم و الأنشطة التي تعتبر فسادا أما في بعض الجرائم مثل جريمة المتاجرة بالنفوذ فقد اعتبر التشريع الفلسطيني أي شخص حتى لو لم يكن موظفا عاما يعتبر مرتكبا لجريمة فساد يعاقب وفقا للتشريع الناظم لها .

أن هذا التمييز الذي اضى على جريمة الفساد صفة معينة تختلف عن باقي الجرائم بغية تحقيق الهدف المرجو من الجريمة و النتيجة الاجرامية التي تكون عادة تحقيق مصلحة ما تعود على الجاني نفسه أو الغير و يكون الجاني وسيطا في تلك الحالة الأخيرة .

²⁵المادة (3) من القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته.

ثالثاً : جرائم متعددة الأنواع

تنقسم جرائم الفساد وفقاً لغايتها إلى أشكال الفساد المتعلقة بالأموال و أشكال الفساد المتعلقة بالإدارة²⁶ :

1- الفساد المالي

لقد صنف الفقهاء مجموعة من صور الفساد الواقع على الأموال و تعرف على أنها أشكال الفساد الذي يضر في المال العام²⁷ ، و صور الفساد المالي هي : (الرشوة ، اختلاس المال العام ، استثمار الوظيفة العامة ، الكسب غير المشروع ، إساءة الأمانة الوظيفية ، المتاجرة بالنفوذ ، غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد)

2- الفساد الإداري

و هي أشكال الفساد التي أشار إليها الفقهاء بأنها مجموعة من صور جرائم الفساد التي تشكل خطراً على الإدارة العامة و تشمل التجاوزات و المخالفات الإدارية²⁸.

و من أهم صور الفساد الإداري في فلسطين : (جريمة الوساطة و المحسوبية ، إساءة استعمال السلطة ، جريمة عدم الإفصاح عن تضارب المصالح) .

رابعاً : لها محكمة مختصة

تنظر قضايا الفساد لدى محكمة مختصة (محكمة الفساد) و تتعقد من ثلاثة قضاة و هذا ما جاء في المادة (13) من قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م : "بقرار من مجلس القضاء الأعلى بناءً على طلب رئيس الهيئة تشكل هيئة محكمة متخصصة بالنظر في دعاوى الفساد أينما وقعت، وتتعدد من ثلاثة قضاة لا تقل درجتهم عن قضاة محكمة بداية، وتكون الرئاسة لأقدمهم" .

²⁶ جببتي عنان ، الأشكال المختلفة للفساد بين التجريم و العقاب في ضوء التشريعات الفلسطينية ، مجلة نزاهة ، العدد 3 ، 2021 ، ص 11 .

²⁷ بن نصر خديجة ، الأشكال المختلفة للفساد بين التجريم و العقاب في ضوء التشريعات التونسية ، مجلة نزاهة ، العدد 3 ، 2021 ، ص 13 .

²⁸ مرجع سابق : جببتي عنان ، الأشكال المختلفة للفساد بين التجريم و العقاب في ضوء التشريعات الفلسطينية ، ص

المبحث الثاني

الأساس القانوني لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

سوف نتطرق بشيء من التفصيل في هذا المبحث إلى البنيان و الأساس القانوني الذي ينظم جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد و ذلك من خلال دراسة التنظيم القانوني لأركان هذه الجريمة من حيث الركن المادي و صور الأنشطة الجرمية التي نص عليها المشرع الفلسطيني في ارتكاب الجريمة و عناصر الركن المادي المكونة لها و بطبيعة الحال الاطار القانوني للركن المعنوي المتمثل في علم الجاني بالجريمة و انصراف ارادته الى تكوين النشاط الاجرامي في المطلب الأول من هذا المبحث و من ثم دراسة المراحل التي تمر بهل عملية غسل الأموال و التي بطبيعتها تقوم بإخفاء المصدر الحقيقي للأموال الناجمة عن عملية فساد و إضفاء الشرعية عليها و تحويلها الى مال شرعي و الاثار المترتبة على علاقة جرائم الفساد بغسل الأموال من حيث العقوبات الواردة على الجريمة و مبدأ شرعية تطبيق القانون على مرتكبي جريمة غسل الأموال الناتج عن جريمة فساد ، و قامت الباحثة بتقسيم هذا المبحث الى مطبين على النحو التالي:

- المطلب الأول : اركان جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد
- المطلب الثاني : العلاقة بين جريمة غسل الأموال و الفساد

المطلب الأول : اركان جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

تنقسم أركان الجريمة في تنظيم الاطار القانوني لجريمة غسل الأموال الناتجة عن أحد جرائم الفساد الى ثلاثة أركان (الركن المادي و المعنوي و الركن المفترض) .

الفرع الأول : الركن المادي

يتمثل الركن المادي في جريمة غسل الأموال بصورتها العامة من خلال مجموعة من الأنشطة الاجرامية التي يرتكبها الجناة و ذلك بهدف تحويل المال الغير شرعي الى مال مشروع يمكن تداوله بصورة طبيعية في المعاملات التجارية المشروعة حيث أن جريمة غسل الأموال الناتجة

عن جريمة فساد هي جريمة ذات اطار قانوني يندرج تحت اساسين قانونيين هما مصدر المال و النشاط الاجرامي²⁹ .

و قبل دخولنا في الحديث عن الطبيعة القانونية لأركان الجريمة لابد لنا من التطرق الى محل جريمة غسل الأموال الناجمة عن جريمة فساد حيث يكون مصدر المال لهذه الجريمة ناتجا عن أية جريمة من جرائم الفساد و السلوك الاجرامي و هو القيام بأية صورة من صور غسل الأموال من أجل إضفاء الشرعية القانونية على المال المجرم و هذا المال هو محل الجريمة الذي لا تقوم إلا بوجود مال تم الحصول عليه بطريقة غير مشروعة³⁰ و يعرف هذا المال الذي اطلق عليه التشريع الفلسطيني مصطلح المتحصلات على أنها : "الأموال الناتجة بطريق مباشر أو غير مباشر جزئيا أو كليا من الجرائم الأصلية"³¹ .

و في الحديث عن جريمة غسل الأموال الناتجة عن أحد جرائم الفساد فتكون الأموال المتحصلة هنا هي أية أموال تم الحصول عليها من جراء القيام بأي عملية من عمليات الفساد و تحصل عن هذا الفعل مالا غير شرعي و يعتبر هذا المال هو محل جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد³² .

على الرغم من اعتبار جريمة غسل الأموال هي جريمة قائمة بحد ذاتها إلا أنها جريمة تابعة و يجب أن يتم اثبات الجريمة التي تحصلت من الأموال القابلة للغسل و هذا ما قضت به محكمة النقض الفلسطينية في حكمها رقم 676 / 2019 : "ان جريمة الاختلاس المنسوبة للمتهم كـ على فرض ثبوتها هي جريمة مستقلة عن جريمة غسل الاموال ، اذ لكل منهما اركانها وعناصرها الامر الذي يتعين معه تطبيق القانون في جريمة غسل الاموال ان يثبت وقوع الجريمة الاصلية التي تحصلت منها الاموال بحكم بات كون جريمة غسل الاموال جريمة قائمة بذاتها وان الجريمة الاصلية الاختلاس هي شرطا مفترضا لهذه الجريمة وتدور معها وجوداً و عدماً اذ لا وجود لجريمة غسل الاموال ما لم توجد اموال متحصلة من مصدر غير مشروع ..

²⁹ الشريف خالد ، جريمة غسل الأموال والجرائم المرتبطة بها ، ط1، مكتبة القانون و الاقتصاد ، الرياض ، 2012 ، ص 71 .

³⁰ مرجع سابق : الشريف خالد ، جريمة غسل الأموال والجرائم المرتبطة بها ، ص 78 .

³¹ المادة (1) من قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

³² سفر أحمد، جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب في التشريعات العربية ،المؤسسة الحديثة للكتاب ، طرابلس ، 2006 ، ص 112 .

فكان على المحكمة ان تتحقق اولاً من صدور حكم بات في جريمة الاختلاس .. وان تترتب في جريمة غسل الاموال الى ان يصبح الحكم في جريمة الاختلاس باتاً... " 33 .

و يتمثل الركن المادي في ثلاثة صور : (السلوك و النتيجة الاجرامية و العلاقة السببية) :

أولاً : النشاط الجرمي

يعرف السلوك أو الفعل الذي يرتكبه الجاني من أجل إتمام فعله المجرم و الوصول الى الغاية المرجوة من الفعل³⁴ و لقد نص المادة (5) من قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على عدة أشكال و صور من صور غسل الأموال في فلسطين بصورة عامة و على صعيد غسل الأموال الناجمة عن جريمة فساد فتكون العبرة بمحل الجريمة و هو مال متحصل من أحد جرائم الفساد و تتمثل صور النشاط الجرمي في غسيل الأموال بمجموعة من الصور :

أ- استبدال أو تحويل أو نقل الأموال من قبل أي شخص .

لقد نصت المادة (5) من قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على نشاط استبدال أو تحويل أو نقل الأموال و جاي في الفقرة (أ) منها : "أ- استبدال أو تحويل أو نقل الأموال من قبل أي شخص، وهو يعلم بأن هذه الأموال تشكل متحصلات الجريمة لغرض إخفاء أو تمويه الأصل غير المشروع لهذه الأموال، أو لمساعدة شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية على الإفلات من التبعات القانونية المترتبة على أفعاله" .

تعتبر عملية التمويه هي أحد أهم صور الأنشطة الجرمية لجريمة غسل الأموال و يقوم هذا السلوك عند قيام الجاني باستبدال الأموال المتحصلة من جريمة فساد بحيث يتم ذلك من خلال تغيير طبيعة المال إما بشراء عقار أو ذهب على سبيل المثال من أجل استبدال الأموال الغير شرعية بشيء شرعي قابل للبيع³⁵ و تمتاز هذه الصورة أيضاً بإمكانية تطبيقها من خلال نقل المال الذي يعتبر

³³ حكم محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الجزائية رقم 676 / 2019 ، الصادر بتاريخ 28 يونيو، 2020 ، مقام -

[/https://maqam.najah.edu/judgments/7258](https://maqam.najah.edu/judgments/7258)

³⁴ المجالي نظام توفيق ، شرح قانون العقوبات القسم العام ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2015 ، ص254 .

³⁵ مرجع سابق : سفر أحمد، جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب في التشريعات العربية ، ص 120

أيضا ارتكاب الجريمة و هي عملية نقل الأموال المجرمة من مكان الى آخر بغض النظر عن آلية نقل الأموال سواء ماديا أو بواسطة المعاملات و التحويلات الالكترونية³⁶ .

و لا بد من الإشارة إلى الفرق الكامن بين عملية الاستبدال و التحويل فتحويل الأموال الغير مشروعة يتم من خلال مجموعة من الوسائل و الطرق التي تقوم بتغيير صفة المال من مال غير مشروع على مال مشروع و قانوني و تكون هذه الطرق و الوسائل مدروسة بصورة قانونية و صحيحة أما عملية استبدال المال فقد تتم من خلال إما تغيير الورقة المالية من ورقة قد يدرج رقمها التسلسلي بين الأرقام المشبوهة في البنوك العالمية مثلا بورقة أخرى سليمة من نفس عملتها و جنسها و نوعها³⁷.

ب- إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية أو المصدر أو الموقع أو التصرف أو الحركة أو الملكية أو الحقوق المتعلقة بالأموال من قبل أي شخص .

تبرز صورة السلوك الجرمي في الاخفاء و التمويه هي بقيام الجاني بالكتمان و حجب العلاقة بين المال الناتج عن جريمة فساد و المال الشرعي الجديد و ذلك من خلال إخفاء و طمس الأدلة عن الجريمة الاصلية و أيضا القيام بكافة المعوقات التي تعيق جهات الاختصاص من الوصول الى الجريمة الاصلية و اكتشافها³⁸.

تجد الإشارة هنا أن هناك فرق بين عملية إخفاء الأموال و تمويه طبيعة المال ، فإخفاء الأموال هي عملية هدم ملامح الجريمة اطلاقا و منع وصول الجهات المختصة لها من خلال التحقيق أي بمعنى هدم العلاقة بين جريمة الفساد التي نتج عنها المال و فعل غسل المال و يتم ذلك من خلال طمس معالم جريمة الفساد الاصلية ، أما التمويه و هي عملية اصطناع مشروعية لهذا المال المتحصل من الجريمة مثل إدخاله في العمليات التجارية و تسجيله من أرباح الشركات الوهمية أم الحقيقية³⁹ .

³⁶ النعيمي لولوة حمد ، جريمة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، مجلة الشرق ، 28 يوليو 2021 ، 03:00 ص ، تم

الدخول بتاريخ 2025/3/7 ، على الرابط : <https://2u.pw/c2Ranxl8>

³⁷ جمال خوجة ، جريمة تبييض الأموال (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون الخاص ، جامعة أبو بكر بلقايد ، الجزائر ، 2007 ، ص 48 .

³⁸ مرجع سابق : جمال خوجة ، جريمة تبييض الأموال (دراسة مقارنة) ، ص 49 .

³⁹ باخويه دريس ، جريمة غسل الأموال و مكافحتها في القانون الجزائري ، اطروحة دكتوراه ، تخصص القانون الجنائي الخاص ، جامعة أبو بكر بلقايد ، الجزائر ، 2012 ، ص 120 .

و تستخلص صورة اخفاء أو تمويه الأموال من نص المادة (5) من قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على نشاط استبدال أو تحويل أو نقل الأموال و جاي في الفقرة (ب) منها : "إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية أو المصدر أو الموقع أو التصرف أو الحركة أو الملكية أو الحقوق المتعلقة بالأموال من قبل أي شخص يعلم أن هذه الأموال تشكل متحصلات الجريمة" .

ت- ملك الأموال أو حيازتها أو استخدامها من قبل أي شخص .

تعرف الحيازة على أنها تخصيص المنفعة من الشيء بيد حامله دون تملكه ، و اما المالك فهو باسط سلطان يده على الشيء و له كامل الحقوق فيه ⁴⁰ و لقد أشار التشريع الفلسطيني الى صورة تملك الأموال أو حيازتها من صور و أنشطة غسل الأموال في الفقرة (ج) من نص المادة (5) من قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب و التي جاء فيها : "ج- تملك الأموال أو حيازتها أو استخدامها من قبل أي شخص وهو يعلم في وقت الاستلام أن هذه الأموال هي متحصلات الجريمة" .

يتضح لنا من النص أعلاه أن المشرع الفلسطيني قد أشار إلى أن مجرد تملك المال الناتج عن جريمة فساد أو حتى حيازته دون نية تملكه أساسا في مثل حالات أخذ المال على سبيل الأمانة مثلا فتعتبر كل تلك هي صورة من صور السلوك الجرمي في جريمة غسل الأموال ⁴¹، و تتم هذه الصورة من صور السلوك الاجرامي بقيام الجاني بوضع الأموال التي نجمت عن جريمة فساد (متحصلات جريمة الفساد) تحت يده لأي سبب كان و هو عالم بأن هذا الأموال هي متحصلات من جريمة اصلية و يقبل هذا المال الغسل ⁴².

على الرغم من نص المشرع الفلسطيني على تجريم هذا الفعل و العقوبة تنطبق على أية فاعل إلا أنه وضع استثناء عن هذه القاعدة و أوجب علم الجاني بأن المال الذي بين يديه على سبيل الحيازة

⁴⁰ مصري باسم عبد الرحمن عبد الرحيم ، الحيازة في المنقول كسبب من أسباب كسب الملكية دراسة تحليلية مقارنة ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون الخاص ، جامعة النجاح الوطنية ، 2022 ، ص 21 .

⁴¹ المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة و القضاء مساواة ، جريمة غسل الأموال و طرق مكافحتها في فلسطين ، ط1 ، 2015 ، ص 14 .

⁴² حجازي عبد الفتاح بيومي ، جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية و نصوص التشريع ، دار الكتب القانونية ، مصر ، 2007 ، ص 151 .

أو التملك هو ناتج عن جريمة أصلية و مال في طور الغسل ليصبح مال شرعي فمثال ذلك قيام الجاني بجريمة فساد نتج عنها أموال قابلة للغسل بشراء سيارة من معرض سيارات في الأوراق النقدية المحرمة نفسها التي تحصل عليها من الجريمة الاصلية فمن أجل قيام ثبوت السلوك الجرمي لصاحب المعرض يجب أن يكون عالما بأن هذا المال هو مال ناتج عن جريمة أصلية⁴³.

لا بد من الإشارة إلى أن التشريع الفلسطيني جاء متفقا و أحكام المادة (6) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية في تجريم صور غسل الأموال و قد سعت الاتفاقية لتوسيع الجرائم الاصلية التي تعتبر محلا لغسل الأموال .

تجد الباحثة و بعد دراسة صورة جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد بأن هناك مجموعة من التحديات تواجه اثبات الجريمة و قد برزت الأولى في ضرورة اثبات الجريمة الاصلية بموجب حكم قضائي يوعز لجهاز الاختصاص بتحريك دعوى غسل الأموال و أما الثانية فهي عدم شمولية أحكام نقل الأموال من خلال الحدود بالنظر إلى الوضع الأمني الفلسطيني نجد أن هناك صعوبة بالغة في مراعاة حدود النقل بين المناطق الفلسطينية خاصة بوجود زعزعة تقسيم الأراضي الفلسطينية و شوارعها الامر الذي يضعف تطبيق أحكام القانون الفلسطيني على تلك المناطق مما يجعلها وجهة محددة لمرتكبي غسل الأموال .

ثانيا : العلاقة السببية

و يرمز الى العلاقة السببية على أنها علاقة الربط بين النشاط الاجرامي و النتيجة الجرمية التي تحققت جراء ذلك السلوك فهنا هذا الترابط بين الفعل و النتيجة هو ما يضيف أهمية بالغة على علاقة السبب من خلال تحديد أركان المسؤولية الجنائية في بناء تكوين جرية كاملة الأركان⁴⁴.

⁴³ مرجع سابق : المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة و القضاء مساواة ، جريمة غسل الأموال و طرق مكافحتها في فلسطين ، ص 15 .

⁴⁴ شريط محمد ، ظاهرة غسيل الأموال في نظر الشريعة الإسلامية و القانون الجزائري ، رسالة ماجستير ، تخصص الشريعة و القانون ، جامعة الجزائر ، 2008، ص 34 .

فالعلاقة السببية هنا في جريمة سل الأموال الناتجة عن جريمة فساد هي الرابط بين المال الناتج عن أحد جرائم الفساد أي المال المجرم و المال الجديد الذي أضفى الجاني عليه الشرعية القانونية بواسطة مجموعة من العمليات و الأنشطة و الأفعال⁴⁵.

ثالثا : النتيجة الجرمية

و هي الأثر و المدلول المادي الناتج عن النشاط الاجرامي و بمعنى آخر هي إتمام و نقل الأنشطة الاجرامية الى حيز الوجود المادي الى العالم الخارجي و هي مجموعة من الآثار المترتبة على تلك الأنشطة و السلوكيات قد نتجت عنها و ظهرت الى الخارج⁴⁶، فمثلا اذا أطلق الجاني رصاصة على شخص آخر فارداه قتيلا فإن النتيجة هنا هي وفاة المجني عليه فقد نقل آثار سلوكه و علمه و ارادته و ادراجه المعنوي إلى فعل خارجي أدى إلى القتل .

أما على صعيد جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد فإن النتيجة الاجرامية هي إخفاء صفة المال الأصلي بأنه مال غير مشروع و إضفاء صفة الشرعية عليه بأحد طرق غسل الأموال و بعد ارتكاب الجاني لصورة من صور السلوك الاجرامي في غسل الأموال⁴⁷ .

رابعا : الشروع في الجريمة

لقد أشار التشريع الفلسطيني في وجود حالة الشروع في جريمة غسل الأموال بصورتها العامة و تستخلص صورة الشروع من المادة (5) فقرة (3) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م

⁴⁵ مرجع سابق : جمال خوجة ، جريمة تبييض الأموال (دراسة مقارنة) ص 51 .

⁴⁶ حسني نجيب محمود ، شرح قانون العقوبات القسم العام ، ط7 ، دار النهضة العربية ، مصر ، 2012 ، ص 220 .

⁴⁷ دموش حكيمية ، التكييف القانوني لجريمة تبييض الأموال ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ، المجلد 2 ، العدد 2 ،

2011 ، ص 91 .

بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : "أو الشروع في ارتكاب أي من الأفعال المنصوص عليها في هذه الفقرة" .

و يتضح لنا من النص أعلاه أن المشرع قد أخذ بالشروع في غسل الأموال و يتصور الشروع في حالة قام الجاني بالقيام بأي عمل تمهيدي من أجل تنفيذ الجريمة و بدأ فيه ثم عدل عنه بمحض ارادته أو لحيلولة أصابت الفعل بحد ذاته .

و تجد الباحثة و من خلال استقراء اللون الاجتماعي لغسل الأموال أن حالات الشروع قد تبدو كثيرة في السياق الفلسطيني و ذلك نظرا الى تدهور الحالة الاقتصادية بين حين و آخر في فلسطين مما يتيح للأفراد التعامل مع أي أموال دون التطلع إلى مصدرها أو أساسها ليكونوا عرضة للوقوع في مرحلة من مراحل غسل المال .

الفرع الثاني : الركن المعنوي

تعتبر جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد فهي جريمة عمدية تحتاج لوجود القصد الجنائي من أجل تحقق كامل أركان الجريمة⁴⁸ و توافر العلم و الإرادة و الإدراك :

أولا : العلم

يشار الى العلم على أنه أحد المفترضات في الركن المعنوي من أجل إتمام الجريمة كاملة الأركان و ثبوت نسبتها الى الفاعل بكامل مسؤوليته الجنائية عنها⁴⁹، و هو العلم بوقائع الفعل المرتكب و الوسائل المادية الملموسة التي حالت لنفاذ هذا الفعل أو الجريمة الى حيز الوجود و العلم أيضا بالعناصر القانونية المكونة للجريمة لذلك اشترط القانون من أجل اكتساب العلم أركانه لزوم توقع النتيجة الاجرامية للفعل من خلال العلم بموضوعية و ماهية الجريمة و العلم بالعناصر القانونية التي تنصرف لتكوين النشاط الاجرامي للفعل⁵⁰ .

⁴⁸ بن الأخضر محمد ، الاليات الدولية لمكافحة جرمي تبييض الأموال و الإرهاب الدولي ، الجديد الجامعي ، الجزائر ، 2016، ص 44 .

⁴⁹ مرجع سابق : حسني نجيب محمود ، شرح قانون العقوبات القسم العام ، ص 240 .

⁵⁰ مرجع سابق : المجالي نظام توفيق ، شرح قانون العقوبات القسم العام ، ص 381 .

أما على صعيد الحديث عن جريمة غسل الأموال الناجمة عن جريمة فساد فإن توافر العلم أساسي في تكوين الجريمة و ذلك لأن لزوم العلم مفترض في تكوين الركن المعنوي للجريمة⁵¹، و لذلك استوجب المشرع الفلسطيني وجوب أن يكون الجاني عالماً بأن تلك الأموال التي سوف يقوم بارتكاب أي صورة من صور السلوك لجرمي لغسلها سواء حيازة أو تملك أو نقل أو تمويه أو إخفاء مصدرها هو مال نتج عن جريمة فساد و يستخلص من ذلك بقول المشرع الفلسطيني في المادة (5) من قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : "وهو يعلم بأن هذه الأموال تشكل متحصلات الجريمة لغرض إخفاء....".

و يتضح لنا أن وجوب العلم في أصل المال أتى متفقاً مع الاتفاقيات الدولية حيث أنها قد وضعت شرط علم الجاني [إن الأموال التي يقوم بالتعامل فيها هي عائد و متحصل من جرائم أخرى و يتضح ذلك جلياً في نص المادة (6) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية و أحكام المادة (3/ج) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات و المؤثرات العقلية 1988⁵².

ثانياً : الإرادة

إن اتجاه إرادة الجاني إلى تحقيق نتيجته أمر مفترض فلا يمكن أن يقوم الجاني بارتكاب فعل ما أو أي تصرف دون انصراف إرادته النفسية و البدنية إلى تحقيق الغاية أو الفعل إلا إذا كان مكرهاً و انصرفت إرادته على الفعل جبراً و كرهاً سقطت هنا الإرادة و انتفت المسؤولية الجنائية عن الفاعل⁵³.

ولا بد من اتجاه إرادة الجاني إلى تحقيق الغاية من النتيجة و ذلك من خلال التأكد من السلامة النفسية للجاني حين ارتكاب الفعل سيما كان مكرهاً أم اتجه لارتكاب الفعل لمحض إرادته المطلقة دون إكراه أو جبر أو قوة قاهرة⁵⁴.

و عليه فإذا اتجهت إرادة الجاني إلى القيام بأحد عمليات الحيازة أو التحويل أو الإخفاء أو التمويه لأموال نتجت عن جريمة من جرائم الفساد و كان غير مكرهاً على القيام بذلك و انصرف بكامل

⁵¹ النقش امجد ، البيان القانوني لجريمة غسل الأموال ، المجلة القانونية ، العدد 5 ، 2016 ، ص 227 .

⁵² علي ثامر رضاء ، التكييف القانوني لجريمة غسل الأموال و تمييزها عما يشابهها ، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية و السياسية ، المجلد 13 ، العدد 51 ، 2024 ، ص 591 .

⁵³ مرجع سابق : المجالي نظام توفيق ، شرح قانون العقوبات القسم العام ، ص 394 .

ارادته للقيام بأحد صور السلوك الجرمي لغسل الأموال ثبتت هنا ارادته في تكوين اركان الجريمة⁵⁵.

رابعا : موقف المشرع الفلسطيني من القصد الجنائي الخاص

انقسمت الآراء الفقهية في تحديد ماهية القصد المتعلق في جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد بين وجود القصد الخاص من عدمه و اتجهت بعض الآراء في الدول الأخرى و التشريعات العربية إلى وجوب الاخذ في القصد الخاص في جريمة غسل الأموال عموما و بصورة عامة بسبب تعلق الجريمة على علم الجاني بماهية الأموال فقد أخذ بهذا الرأي الأول حيث اعتبر أنصار هذا الرأي أن جريمة غسل الأموال هي جريمة من ذوات القصد الخاص ولا يمكن أن تقوم هذه الجريمة إذا ما انصرف قصد الجاني بالتحديد إلى ارتكاب أحد صور غسل الأموال و ذلك لنص المشرع في معظم الدول العربية على وجوب علم الجاني بأن هذا المال هو مال ناتج من جريمة فساد أو من جريمة أخرى حين الحديث في عموميات جريمة غسل الأموال و من التشريعات التي اعتنقت فكرة القصد الخاص هي مصر و الأردن⁵⁶ ، و تبين ذلك في قرار محكمة النقض المصرية الذي جاء فيه : "أن جريمة غسل الأموال تستلزم فضلاً عن القصد الجنائي العام قصداً خاصاً وهو نية إخفاء المال أو تمويه طبيعته أو مصدره أو مكانه أو صاحب الحق فيه أو تغيير حقيقته، مما يتعين معه على الحكم استظهاره صراحة وإيراد الدليل على توافره متى كان محل منازعة من الجاني"⁵⁷.

أما الرأي الآخر و الذي اتجه منصرفاً إلى عدم تحديد قصد خاص في جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد لأن القصد الخاص هو صدور إرادة الجاني لتحقيق دافع و نتيجة معينة محددة وفقاً للقانون و من أنصار هذه الرأي التشريع الفلسطيني الذي لم يشترط وجود قصد خاص يقيد و يعيق سير العدالة في التحقيق في جريمة غسل الأموال الناجمة عن جريمة فساد و عدم اقتضار

⁵⁵ اماني عياد / رانية كعب ، النظام القانوني لجريمة تبييض الأموال في التشريع الجزائري ، رسالة ماجستير ، تخصص قانون أعمال ، جامعة محمد خضيرة بسكرة ، الجزائر ، 2022 ، ص 29 .

⁵⁶ مرجع سابق : اماني عياد / رانية كعب ، النظام القانوني لجريمة تبييض الأموال في التشريع الجزائري ، ص 31

⁵⁷ قرار محكمة النقض المصرية الصادر عن الدائرة الجنائية ، رقم 8948 الصادر بتاريخ 2022/11/13 على الرابط :

المشرع الفلسطيني على تحديد أنشطة و سلوكيات و رغبات محددة وفقا للقانون من أجل اعتبار الجريمة متكاملة الأركان⁵⁸.

ترى الباحثة على ضوء ما علاه بأنها قد اتجهت مع رأي المشرع الفلسطيني و هذا لأن القصد الخاص يلتزم بتحقيق غابة محددة وفقا للقانون مما يعيق تكوين الجريمة متكاملة الأركان حين وضع قصدا خاصا لها .

الفرع الثالث : الركن المفترض

و من اجل قيام جريمة غسل الأموال اشترط المشرع الفلسطيني قيام شرطا مفترضا من أجل إتمام اركان الجريمة و هو مصدر المال محل الجريمة بأن يكون ناتجا عن جريمة من جرائم الفساد لقيام جريمة غسل الأموال بعملية تحويل و إخفاء لمحل الجريمة و هو المال المتحصل⁵⁹.

و اتفق التشريع الفلسطيني أيضا بإتمام الشرط المفترض فلا بد من وجود جريمة قبلها تشكل مصدرا أساسيا و ركنا مفترضا لقيام هذه الجريمة مثل الركن المفترض في صفة الجاني مثلا في جرائم الفساد فعليه يجب أن تسبق جريمة غسل الأموال جريمة فساد قد تحصل منها أموال حالت لتكون محلا لجريمة غسل أموال و هذا ما جاء فيه قرار محكمة النقض الفلسطينية بقولها : "حيث ان جريمة غسل الاموال تقوم على شرط مفترض هو ان تكون الاموال متحصلة من مصدر غير مشروع"⁶⁰.

المطلب الثاني : العلاقة بين جريمة غسل الأموال و الفساد

ترتبط جريمة غسل الأموال و الفساد باعتبار أن عملية الفساد هي جريمة أصلية تسبق جريمة غسل الأموال و يعتبر المال الناتج من أي صورة من صور الفساد هو مال محلا للغسل و مكتمل الأركان ليكون محلا لجريمة غسل الأموال ، إن هذا الارتباط بين جريمتين تشكل كل واحدة منهما خطرا محدقا على الامن القومي و الاجتماعي و الاقتصادي يؤدي إلى تدمير الشعوب من خلال تغلغ جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد في المجتمع .

⁵⁸ مرجع سابق : بشارت أحمد إبراهيم ، جريمة غسل الأموال "دراسة مقارنة" ، ص 112

⁵⁹ قادة محمودي ، الجريمة الأولية كشرط مفترض لقيام تبييض الأموال دراسة مقارنة ، مجلة المعيار ، المجلد 6 ، العدد 1 ، 2015 ، ص 210 .

⁶⁰ قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الجزائية رقم 256 / 2016 ، الصادر بتاريخ 2 إبريل، 2017 ، مقام -

<https://maqam.najah.edu/judgments/4945>

الفرع الأول : الأثر المترتب على ارتباط جريمة الفساد بغسل الأموال

يؤثر ارتباط الفساد بجريمة غسل الأموال بشكل كبير حيث أدى هذا الارتباط بين الجريمتين إلى تجريم غسل الأموال في المواثيق الدولية و اهتمام الاتفاقيات الدولية بتجريم كل صور غسل الأموال⁶¹.

و لذلك تشكل جريمة غسل الأموال التي تنتج عن أحد جرائم فساد خطيرة بالغة على المجتمع سيما أنها قد قامت بدمج جريمتين على صعيد قانوني واحد ما يجعل من هذه الجريمة ذات خطورة واسعة المدى على مستوى التجريم و العقاب من جهة و على المستوى الاجتماعي أيضا و تبرز أهم الآثار المترتبة على ارتباط جريمة الفساد بغسل الأموال بالتأثير المرتبط بالعقاب و التأثير المرتبط بأفراد المجتمع .⁶²

أما من حيث تأثيرها من الناحية القانونية و هو الخلط بين جريمة و أخرى اكتملتا الأركان فلا تقوم جريمة غسل الأموال الا بتمام جريمة الفساد كاملة و تحصل مال من أي صورة من صور الفساد ليكون هذا الأخير محلا للتبييض و الغسل⁶³.

أما من حيث تأثيرها على المجتمع فهو بطبيعة الحال أي فعل جرمي يشكل خطرا واسعا على الشعوب و يزيد من فرص تعدد الأفعال الجرمية و انتشار الجريمة و لا بد من الإشارة إلى أن جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد هي جريمة ذات انتشار كبير جدا و على الرغم من أن هذه الجريمة جريمة أنها لا تعتمد على العنف إلا أنها لا تزال من أخطر الجرائم على الإطلاق لما لها تأثير واسع في مجال الاقتصاد⁶⁴.

و يؤثر ارتباط جريمة غسل الأموال و الفساد على الاقتصاد في المجتمع من خلال زيادة العملات المالية في الأسواق مما يشكل تضخما في وجود النقود بين افراد الشعب و هذا الامر يسهم تماما

⁶¹ المانع عادل علي ، البنيان القانوني لجريمة غسل الأموال دراسة تحليلية مقارنة في التشريع الكويتي و المصري و الفرنسي ، مجلة الحقوق ، المجلد 29 ، العدد 1 ، 2005 ، ص 110 .

⁶² الشيخ أحمد عازب/ هويدي عبد الجليل ، مخاطر ظاهرة غسل الأموال على الأمن الاقتصادي الجزائري ، المجلة الجزائرية للاقتصاد السياسي ، المجلد 1 ، العدد 1 ، 2019 ، ص 41 .

⁶³ عبد العزيز فتح الله / زكرياء طيار ، جرائم تبييض الأموال و علاقتها بجرائم الفساد ، رسالة ماجستير ، تخصص علوم اقتصادية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر ، 2021 ، ص 42 .

⁶⁴ كريم فراس جبار ، جريمة غسل الاموال اسبابها واثارها ، مركز النهدين للدراسات الاستراتيجية ، بتاريخ 2023/3/20 ، س : 14:03:44 ، تم الدخول بتاريخ 2025/3/ على الرابط : <https://www.alnahrain.iq/post/841>

في عملية التضخم المالي في الأسواق و رفع الأسعار بشكل كبير مما يعيق السلطات المختصة بإعادة الحد المالي الطبيعي على الصعيد الوطني بسبب هذا التضخم المالي الكبير⁶⁵ .

وجدت الباحثة أن ارتباط جريمة غسل الأموال مع الفساد يؤثر بشكل سلبي على الامن القومي في المجتمع العربي بشكل عام و يؤثر بوجه مخصوص على الامن الاقتصادي و الامن الاجتماعي في داخل فلسطين مما يزرع الشك و الحيرة في مواجهة هذه الجريمة .

الفرع الثاني : مراحل غسل و تبييض الأموال

استقرت الدراسات القانونية و الفقهية على أن غسيل الأموال يمر من خلال ثلاثة مراحل رئيسية و أضاف بعض الفقهاء مرحلة أخرى من مراحل غسل الأموال و هي مرحلة التوطين و التي تتم من خلال قيام الجاني الأساسي بتوطين أموال الشرعية التي اكتسبها بعد غسل المال الغير شرعي في الأنشطة الاجرامية نفسها مرة أخرى⁶⁶ .

أولاً : مرحلة الايداع

تعتبر مرحلة الايداع هي المرحلة الأولى من مراحل غسل الأموال ففي هذه المرحلة تكون المنظمات الاجرامية قد تحصلت على مبالغ مالية طائلة جراء عمليات إجرامية واسعة و أنشطة جرمية متعددة و تسعى تلك المنظمات بكل السبل الى إضفاء الشرعية إلى المال الغير مشروع الذي نتج من خلال مجموعة من الأنشطة المجرمة و من أهمها جريمة من جرائم الفساد⁶⁷ .

⁶⁵ مكافحة غسل الأموال ، وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المصرية جمهورية مصر العربية ، تمت الزيارة بتاريخ 2025/3/9 على الرابط :

<https://mlcu.org/ar/2078/%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%81%D8%AD%D8%A9-%D8%BA%D8%B3%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84>

⁶⁶ عريان محمد علي ، عمليات غسل الأموال وآليات مكافحتها ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، مصر ، 2005 ، ص 45 .

⁶⁷ مرجع سابق : عبد العزيز فتح الله / زكرياء طيار ، جرائم تبييض الأموال و علاقتها بجرائم الفساد ، ص 51 .

و تعرف عملية الايداع على أنها : دخول الأموال المتحصلة من الجرائم إلى عدلة اقتصادية مالية جديدة لقلب شرعية هذا المال⁶⁸ ، و تمتاز مرحلة الايداع بأن لها أهمية كبيرة في عملية غسل المال⁶⁹.

- 1- تخلص التجار من عناء حمل الأموال الخطرة المجرمة بشحنات كبير لديهم و بين أيديهم.
- 2- تعمل هذه المرحلة على اعفاء التجار من وضع هذه الأموال المحرمة في البنوك مما قد يؤدي إلى اكتشاف افعالهم الاجرامية بل تعمل هذا المرحلة على دمج المال المحرم مع أموال أخرى شرعية في أنشطة تجارية قانونية .

يتبع الجناة في مرحلة الايداع مجموعة من الوسائل التي تساعدهم على تصريف أموالهم فتبدأ هذه المرحلة بعملية تجميع الأموال المتحصلة من الجرائم و من ثم تقسيم الأموال على مجموعة من العمليات التجارية أو المصرفية و غيرها أو التفكير في شراء عقارات و معادن ثمينة أو الدخول في المجالات التجارية المحرمة مثل الملاهي الليلية التي اشتهرت بكونها أشهر و أسهل طريقة من طرق غسل الأموال في العالم اذ يتبع مرتكبي غسل الأموال أي طريقة أو وسيلة من أجل خلق نسيج مالي بين الجريمة السابقة الاصلية و غسل الأموال⁷⁰.

ثانيا : مرحلة التمويه

بعد أن يقوم الجناة بإيداع أموالهم داخل منشآت مالية تعمل على خلط المال المحرم بأموال أخرى من أجل ضمان الدخول في المرحلة الثانية من مراحل غسل الأموال و هي محلة التمويه و التي تتم من خلال القيام بمجموعة من العمليات التجارية المعقدة و الصفقات و عمليات البيع و الشراء و الاعمال المصرفية و غيرها من أجل تمويه مصادر الربح المالي الجديد العائد على الجاني⁷¹.

⁶⁸ بركات عبدالله عزت ، ظاهرة غسل الأموال و آثارها الاقتصادية و الاجتماعية على المستوى العالمي ، مجلة

اقتصاديات شمال افريقيا ، العدد 4 ، 2006 ، ص 221

⁶⁹ مباركي دليلا ، غسل الأموال ، أطروحة دكتوراه ، تخصص القانون الجنائي ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، 2008 ، ص 24 .

⁷⁰ علواش فريد ، جريمة غسل الأموال المراحل و الأساليب ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 12 ، 2007 ، ص 252 .

⁷¹ شمس الدين اشرف توفيق ، قانون مكافحة غسل الأموال ، ط2 ، دار النهضة العربية ، مصر ، ص2007

و يمكن تعريفها على أنها : القيام بمجموعة كبيرة من العمليات التجارية و المصرفية المعقدة من أجل تشتيت انتباه الجهات المختصة لمصدر المال الأساسي⁷² .

و تشكل هذه المرحلة أهمية بالغة في جريمة غسل الأموال حيث أنها تعتبر هي المرحلة الأكثر دقة و صعوبة و يعتمد تحويل المال المجرم إلى مال قانوني شرعي على كمية و نوعية الأنشطة التجارية التي تتم في هذه المرحلة من مراحل غسل الأموال⁷³ .

و تبلغ أهميتها أيضا في سهولة نقل الأموال خارج البلاد من خلال عمليات التجارة الدولية و التحويلات الالكترونية الخارجية و غيرها من الوسائل حيث يمكن أن يتم تحويل الأموال الغير شرعية إلى بلاد أخرى يسهل غسل الأموال داخلها و ذلك إما لقلّة لرقابة القانونية في البلد المستضيف لهذا الأموال أو لأسباب أخرى تتعلق بالاقتصاد القومي للبد مما يجعل من قيان عملية غسل الأموال داخلها أسهل من غيرها من البلاد⁷⁴ .

و لها أهمية أيضا لأن الجاني في هذه المرحلة بالذات يبدأ باستبدال أمواله الغير شرعية و يبدأ باستعمال أوراق نقدية جديدة شرعية و قانونية و يمكن أن يتداولها في الأسواق بصورة طبيعية دون أي مسائلة قانونية على الأوراق النقدية الجديدة التي يتداولها⁷⁵ .

ثالثا : مرحلة الدمج

تأتي مرحلة الدمج كمرحلة أخيرة من مراحل غسل الأموال و هي بأن يصبح المال الغير شرعي مالا شرعيا و قانونيا يمكن أن يتم استهلاكه مرة أخرى في العمليات الاقتصادية و التجارية و المصرفية و ذلك من خلال دمج الأموال الناشئة مع أموال أخرى في مشاريع تعود بأموال قانونية و نظيفة أيضا⁷⁶ .

⁷² مرجع سابق : بركات عبدالله عزت ، ظاهرة غسل الأموال و آثارها الاقتصادية و الاجتماعية على المستوى العالمي ، ص 222 .

⁷³ مجدان محمد ، تهديدات جريمة غسل الأموال على دول المغرب العربي ، المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية ، المجلد 8 ، العدد 2 ، 2020 ، ص 100 .

⁷⁴ مرجع سابق : مباركي دليلة ، غسيل الأموال ، ص 25 .

⁷⁵ مرجع سابق : علوش فريد ، جريمة غسل الأموال المراحل و الأساليب ، ص 254 .

⁷⁶ مرجع سابق : مباركي دليلة ، غسيل الأموال ، ص 26 .

لقد وجدت الباحثة أن مرور غسل الأموال بكل تلك المراحل هو تحدي واضح لجهات الاختصاص في ملاحقة مرتكبي جرائم غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد بسبب محاولة الجناة تمويه أصل المال بكافة السبل و الطرق التي قد تبدو واقعية و مشروعة أحيانا .

المطلب الثالث : العقوبات المترتبة على جريمة

تترتب على جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد عقوبات محددة وفقا للتشريعات في السياق الفلسطيني و لكن ربما ثار جدال حول أي تشريع يقبل التطبيق على الجريمة بين التشريعات النازمة لجريمة الفساد الاصلية أم التشريع الناظم لغسل الأموال كجريمة تبعية .

الفرع الأول : وحدة شخصية الجاني

لا يجوز أن يتم الحكم على شخص لم يقر ارتكاب الفعل أو الجريمة⁷⁷ ، و باعتبار أن جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد هي جريمة تابعة لجريمة أخرى قد تختلف من خلال القيام بأنشطة الجريمة شخصية الجاني في كلا الجريمتين⁷⁸ .

⁷⁷ المادة (15) من القانون الأساسي : "العقوبة شخصية، وتمنع العقوبات الجماعية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني، ولا توقع عقوبة إلا بحكم قضائي، ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لنفاذ القانون" .

⁷⁸ لعوارم وهيبه ، البنيان القانوني للجريمة البيضاء جريمة العصر "تبييض الاموال" ، مجلة كلية الحقوق ، جامعة عبدالرحمن بجاية ، ص 240 .

فقد حدد التشريع فئات معينة فقط هي من تنطبق عليها الاحكام القانونية لجرائم الفساد على نقيض الأفعال الأخرى مثل غسل الأموال التي يمكن لأي فئة أن تندرج تحت القواعد القانونية لها و تنطبق عليه أحكام قوانينها⁷⁹.

لقد أحسن المشرع الفلسطيني بفصل جريمة الفساد عن جريمة غسل الأموال حيث اعتبر أن كل واحدة منهما هي جريمة مستقلة عن الأخرى و لكن بين كليهما علاقة تبعية في محل جريمة غسل الأموال .

-
- ⁷⁹ المادة (4) من قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته يخضع لأحكام هذا القرار بقانون: 1. رئيس الدولة، ومستشاروه، ورؤساء المؤسسات التابعة للرئاسة.
2. رئيس وأعضاء مجلس الوزراء، ومن في حكمهم.
3. رئيس وأعضاء المجلس التشريعي.
4. أعضاء السلطة القضائية والنيابة العامة.
5. رؤساء المؤسسات والهيئات والأجهزة المدنية والعسكرية، وأعضاء مجالس إدارتها، إن وجدت.
6. المحافظون، ورؤساء وأعضاء مجالس الهيئات المحلية، والعاملون فيها.
7. الموظفون العامون المعينون بقرار من جهة مختصة لشغل وظيفة مدرجة في نظام تشكيلات الوظائف المدنية أو العسكرية على موازنة إحدى الدوائر الحكومية، أيأ كانت طبيعة تلك الوظيفة أو مسماها، وأعضاء السلك الدبلوماسي، ومن في حكمهم.
8. رؤساء وأعضاء مجالس إدارة الشركات، والعاملون فيها، التي تكون الدولة أو أي من مؤسساتها مساهماً فيها.
9. المساهمون في الشركات غير الربحية، والعاملون فيها.
10. المحكمون، والخبراء، والحراس القضائيون، ووكلاء الدائنين، والمصفون.
11. رؤساء وأعضاء مجالس إدارة الجمعيات الخيرية والتعاونية والهيئات الأهلية التي تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة، وبالاستقلال المالي والإداري، والأحزاب والنقابات والاتحادات والأندية، ومن في حكمهم، والعاملون في أي منها، حتى وإن لم تكن تتلقى دعماً من الموازنة العامة.
12. الأشخاص المكلفون بخدمة عامة بالنسبة للعمل الذي يتم تكليفهم به.
13. أي شخص غير فلسطيني يشغل منصباً في أي من مؤسسات الدولة التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، وأي شخص يمارس وظيفة عمومية لصالح أي جهاز عمومي أو منشأة عمومية أو منظمة أهلية تابعة لبلد أجنبي أو مؤسسة ذات طابع دولي.
14. مسؤولو وأعضاء الجهات التي تساهم بها الدولة أو تتلقى موازنتها أو أي دعم من الموازنة العامة للدولة، والعاملون فيها.

لذلك أن اعتبار كل جريمة هي مستقلة عن الأخرى تجعل من تطبيق القواعد القانونية على مرتكبي الجرائم ذات استقلالية بحثه حيث يعاقب الجاني على كل جريمة بشكل منفرد إذا كان هو نفسه مرتكبا لجريمة الفساد الأساسية و أحد الفئات التي ينطبق عليها قانون الفساد يعاقب بكلتا العقوبتين و أيهما أشد و في حال كان مرتكبا لغسل الأموال فقط أو الفساد يعاقب على الجريمة التي قام بارتكابها⁸⁰ .

لذلك اتضح لدى الباحثة أن المساهمة في جريمة غسل الأموال و علاقتها في الجريمة الأخرى سواء أكانت المساهمة مساهمة تبعية أم أصلية يعاقب على كل جريمة على حدا فإذا كان مساهما أصليا في جريمة الفساد يعاقب على جريمة الفساد لوحدها و غسل الأموال لوحدها لأن غسل الأموال أتت من أجل إخفاء متحصلات جريمة الفساد أساسا و إذا كان مرتكبا فقط لغسل الأموال يعاقب على غسل الأموال فقط .

الفرع الثاني : مبدأ شرعية العقوبة المترتبة و القانون الواجب التطبيق

أن جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد هي نتاج من جريمة فساد أصلية مجرمة وفقا لأحكام التشريعات الفلسطينية النافذة و لها شرعية في تجريم و عقاب كلا الفعلين و تحديد أي قانون واجب التطبيق من حيث قواعد العقاب بين العقوبة على الجريمة الاصلية أم جريمة غسل الأموال فقط .

مبدأ شرعية العقوبة المترتبة

يشار إلى مبدأ الشرعية في القانون الجنائي على أنه الأساس الذي يتم بناء ثنائية التجريم و العقاب عليه و لا يمكن معاقبة أي شخص على جريمة أو فعل ما لم يكن هذا السلوك مجرما أساسا وفقا لأحد التشريعات النافذة⁸¹ .

⁸⁰ عدس نور ، جريمة غسل الأموال من منظور تشريعات مكافحة الفساد الفلسطينية ، مجلة جامعة العين ، العدد 1 ، 2025 ، ص 160 .

⁸¹ الفواعر حابس ، احترام مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات بين التشريع والقضاء ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، المجلد 11 ، العدد 1 ، 1970 ، ص 364 .

إن جريمة غسل الأموال الناتجة من جريمة فساد هي عبارة عن جريمة فساد اكتملت الأركان و نتج عنها مال حال ليكون مصدرا و محلا في جريمة غسل أموال و لذلك يعتبر أن هنالك خلطا بين التشريعات فيما يتعلق بجريمة فساد أم جريمة غسل أموال .

على الرغم من نص المشرع الفلسطيني في قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته على العقوبات الواردة على أفعال و أشكال جرائم الفساد في فلسطين إلا أنه لم ينص على عقوبة جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد و جاء في المادة (20) من ذات القرار بقانون : "2. فيما لم يرد فيه نص في قوانين العقوبات السارية أو أي قانون آخر ساري، يعاقب كل من أدين... " و لم يضع عقوبة مقررة لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد .

مما يشير و يتضح للباحثة أنها ليست جريمة من جرائم الفساد إنما هي جريمة غسل أموال و لكن محل الجريمة (المال) كان مصدره من جراء جريمة فساد إذ لا لنا يمكن أن نقول بأن غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد هي جريمة أو صورة من صور الفساد و بأن يتم تطبيق أحد العقوبات المنصوص عليها في القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته بل تعتبر جريمة غسل أموال و ينظم أحكام شرعية التجريم و العقاب لها القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

الفرع الثالث : العقوبات الواردة على الجريمة و حالات الاعفاء من العقاب

لقد أشار القانون الى التنظيم العقابي لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد و اعتبرها من قبيل الجنايات .

أولا : العقوبة المترتبة على الجريمة

- عقوبة الفاعل:

بالرجوع إلى نص القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب نجد أنه فرض عقوبة على الفاعل الأصلي للجريمة و هي بالسجن مدة لا تقل

عن ثلاث سنوات ولا تزيد على سبع سنوات، وبغرامة لا تقل عن قيمة المتحصلات ولا تزيد على مثليها⁸².

• عقوبة الشريك و المحرض و المتدخل :

لم ينص القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على عقوبة محددة للشريك و المحرض و المتدخل ، و بذلك يمكن تطبيق أحكام القواعد العامة الواردة في قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 .

من حيث عقوبة الشريك و يعتبر شريكا كل من ساهم بارتكاب أي فعل من أفعال الجريمة سواء أكانت جنائية أو جنحة بنفس عقوبة الفاعل الأصلي للجريمة .

أما من حيث عقوبة المحرض و المتدخل و يعتبر المحرض هو من قام بحمل الغير على ارتكاب الجريمة و ذلك عن طريق إعطائه مالا أو هدية أو تهديده أو التأثير عليه بأي وسيلة أخرى⁸³.

و يعد متدخلا كل من ساعد على إتمام الجريمة من خلال إرشاداته إما بإعطاء سلاح أو أداة تساعد على ارتكاب الجريمة و هو عالم بذلك و من كان موجودا في المكان من أجل مساعدة المرتكبين إما بحمايتهم أ خافة الناس و ابعادهم أو من أجل إخفاء المرتكبين أو إخفاء معالم الجريمة⁸⁴.

⁸² المادة (52) من قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : "دون الإخلال بأي عقوبة أشد تنص عليها قوانين العقوبات المعمول بها في الدولة أو أي قانون آخر، يعاقب كل من يرتكب جريمة غسل الأموال المنصوص عليها في المادة (5) من هذا القرار بقانون بالسجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على سبع سنوات، وبغرامة لا تقل عن قيمة المتحصلات ولا تزيد على مثليها" .

⁸³ المادة (80) الفقرة (1) من قانون العقوبات الأردني رقم (16) لسنة 1960 : "1- يعد محرضاً من حمل غيره على ارتكاب جريمة بإعطائه نقوداً أو بتقديم هدية له أو بالتأثير عليه بالتهديد أو بالحيلة والدسياسة أو بصرف النقود أو بإساءة الاستعمال في حكم الوظيفة"

⁸⁴ المادة (80) الفقرة (2) من قانون العقوبات الأردني رقم (16) لسنة 1960 : "2- يعد متدخلاً في جنائية أو جنحة: أ- من ساعد على وقوع جريمة بإرشاداته الخادمة لوقوعها.

ب- من أعطى الفاعل سلاحاً أو أدوات أو أي شيء آخر مما يساعد على إيقاع الجريمة.

ج- من كان موجوداً في المكان الذي ارتكب فيه الجرم بقصد إرهاب المقاومين أو تقوية تصميم الفاعل الأصلي أو ضمان ارتكاب الجرم المقصود.

د- من ساعد الفاعل على الأفعال التي هيأت الجريمة أو سهلتها أو أتمت ارتكابها.

و يعاقب كل من المحرض و المتدخل وفقاً لأحكام قانون العقوبات رقم (16) لسنة 1960 بعقوبة الفاعل بعد أن تخفض مدتها من السدس إلى الثلث⁸⁵.

• عقوبة الشخصية المعنوية :

بالرجوع إلى القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب نجد أنه فرض عقوبة الغرامة التي لا تقل عن (10000) عشرة آلاف دينار أردني ولا تزيد على (200000) مائتي ألف دينار أردني أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً⁸⁶، دون الاخلال بمسؤولية الشخص الطبيعي الذي يعاقب كفاعل أصلي في حال تبين أنه من ذوي العلاقة في الجريمة⁸⁷.

هـ- من كان متفقاً مع الفاعل أو المتدخلين قبل ارتكاب الجريمة وساهم في إخفاء معالمها أو تخبئة أو تصريف الأشياء الحاصلة بارتكابها جميعها أو بعضها أو إخفاء شخص أو أكثر من الذين اشتركوا فيها عن وجه العدالة.

و- من كان عالماً بسيرة الأشرار الجنائية الذين دأبهم قطع الطرق وارتكاب أعمال العنف ضد أمن الدولة أو السلامة العامة، أو ضد الأشخاص أو الممتلكات وقدم لهم طعاماً أو مأوى أو مختبئاً أو مكاناً للاجتماع"⁸⁵ المادة (81) فقرة (2) من قانون العقوبات الأردني رقم (16) لسنة 1960 : "2- في الحالات الأخرى، يعاقب المحرض والمتدخل بعقوبة الفاعل بعد أن تخفض مدتها من السدس إلى الثلث".

⁸⁶ المادة (54) فقرة (1) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: "يعاقب الشخص الاعتباري في الأحوال التي يرتكب فيها جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب ودون الإخلال بمسؤولية الشخص الطبيعي التابع له بغرامة لا تقل عن (10000) عشرة آلاف دينار أردني ولا تزيد على (200000) مائتي ألف دينار أردني أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً".

⁸⁷ المادة (54) فقرة (2) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : "2. يعاقب المسؤول عن الإدارة الفعلية للشخص الاعتباري المخالف أو أي من أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين بالعقوبة المقررة بموجب أحكام المادتين (52) و(57) من هذا القرار بقانون، إذا تبين علمه بها أو كانت الجريمة قد وقعت بسبب إخلاله المتعمد بواجبات وظيفته. 3. يكون الشخص الاعتباري مسؤولاً بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من غرامات وتعويضات إذا كانت الجريمة التي وقعت مخالفة لأحكام هذا القرار بقانون قد ارتكبت من أحد العاملين باسمه ولصالحه".

• عقوبة الشروع :

لقد اعتبر القرار بقانون أن الفاعل أو من يشرع بالقيام بأي صورة من صور غسل الأموال هما واحد و يترتب على من شرع بارتكاب أي سلوك يؤدي إلى غسل الأموال بنفس عقوبة الأصلي⁸⁸.

• المصادرة العينية :

نص القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على نوع من أنواع العقوبات و هي مصادرة الأموال المتحصلة من الجريمة و يتم مصادرة الأموال في الحالات التالية⁸⁹ :

- 1- الاموال التي تشكل متحصلات الجريمة
- 2- اذا اختلطت الاموال مع اموال اخرى شرعية يتم مصادرة ما بقدره من الاموال المتحصلة
- 3- الاموال التي تشكل دخلاً من متحصلات الجريمة
- 4- الوسائط المستخدمة أو المقصود استخدامها أو المخصصة لارتكاب الجريمة

⁸⁸ المادة (52) من قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : "دون الإخلال بأي عقوبة أشد تنص عليها قوانين العقوبات المعمول بها في الدولة أو أي قانون آخر، يعاقب كل من يرتكب جريمة غسل الأموال المنصوص عليها في المادة (5) من هذا القرار بقانون بالسجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على سبع سنوات، وبغرامة لا تقل عن قيمة المتحصلات ولا تزيد على مثليها".

⁸⁹ المادة (55) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: "1. إضافة لما ورد في المادتين (52) و(54) من هذا القرار بقانون، يحكم بالمصادرة العينية على التالي، سواء كانت في حياة المتهمين أو أطراف ثالثة: أ- الأموال التي تشكل متحصلات الجريمة، بما فيها الأموال المختلطة بهذه المتحصلات أو المشتقة منها أو المتبادلة معها. ب- الأموال التي تشكل دخلاً أو منافع أخرى يتحصل عليها من هذه الأموال أو متحصلات الجريمة أو المشتقة منها. ج- الوسائط المستخدمة أو المقصود استخدامها أو المخصصة لارتكاب جريمة. د- الأموال التي تشكل متحصلات من تمويل الإرهاب أو الأعمال الإرهابية أو المنظمات الإرهابية أو يتم استخدامها أو المقصود استخدامها أو المخصصة للاستخدام في تمويل الإرهاب أو الأعمال الإرهابية أو المنظمات الإرهابية. هـ- الأموال المغسولة. و- الأموال التي تعادل قيمتها تلك المتحصلات. 2. في حال تم تحويل متحصلات الجريمة أو تبديلها، جزئياً أم كلياً، بأموال أخرى، تخضع هذه الأموال بدلاً من المتحصلات للمصادرة، وفي حال تم خلط متحصلات الجريمة بأموال أخرى مكتسبة من مصادر مشروعة، يجوز مصادرة القيمة المقدرة للمتحصلات المختلطة من هذه الأموال مع عدم الإخلال بأي صلاحيات تتعلق بالتجميد أو الحجز. 3. يعتبر أي تحويل للأموال الخاضعة للحجز التحفظي أو التداول أو التصرف فيها، بما قد يؤثر على الحفاظ عليها من أجل مصادرتها، لاغياً وباطلاً، باستثناء حقوق الأطراف الثالثة حسنة النية. 4. ما لم ينص هذا القرار بقانون على خلاف ذلك، تؤول ملكية الأموال المصادرة إلى الدولة، وتطبق عليها القوانين السارية".

5- أموال التي تحصلت من تمويل الإرهاب أو الأعمال الإرهابية

6- الأموال المغسولة

فيتم مصادرة هذه الأموال من الجناة و يتم نقلها إلى خزينة الدولة و إلى ملكها و لكن يجب عل المحكمة حين الامر بالمصادرة العينية للأموال المتحصلة بأن تراعي مصالح الغير الحسن النية الذي حالت عليه الأموال من خلال عمليات تجارية حقيقية و عادلة و شرعية⁹⁰.

ثانيا : حالات الاعفاء من العقاب

لقد أكد التشريع الفلسطيني بإعفاء المجرمين في حالة إبلاغ الجهات المختصة عن جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد قبل علم الجهات المختصة بوقائع الجريمة ، و اذا كانت قد علمت بوقوع الجريمة يشترط لتنفيذ الاعفاء من العقاب هو القبض على باقي الجناة أو حجز الأموال المتحصلة من الجريمة⁹¹.

و لا بد من الإشارة هنا إلى ان حالة الاعفاء من العقاب عند الإبلاغ عن الجريمة هي أيضا حالة من حالات الاعفاء الواردة على جرائم الفساد⁹².

⁹⁰ المادة (56) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : "مع مراعاة ما ورد في المادة (55) من هذا القرار بقانون، يجوز للمحكمة أن تستثني من المصادرة مصالح الأطراف الثالثة التي تعمل بحسن نية، وذلك في حال تم تحويل الأموال إلى طرف ترى المحكمة أنه مالك هذه الأموال وحصل عليها عن طريق دفع سعر عادل أو مقابل توفير الخدمات التي تعادل قيمتها أو على أي أساس مشروع آخر، ولم يكن يعلم بمصدرها غير المشروع".

⁹¹ المادة (53) من قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : "مع مراعاة ما ورد في المادة (55) من هذا القرار بقانون، تعفي المحكمة من العقوبة المقررة في هذا القرار بقانون كل من بادر من الجناة بإبلاغ الوحدة أو أي سلطة مختصة أخرى عن جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب قبل علمها بها، فإذا حصل الإبلاغ بعد العلم بالجريمة يشترط للإعفاء أن يكون من شأن الإبلاغ ضبط باقي الجناة أو حجز الأموال محل الجريمة".

⁹² المادة (20) فقرة (3) من قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته : "3. إذا بادر مرتكب جريمة الفساد أو الشريك فيها إلى إبلاغ السلطات العامة عن الجريمة قبل كشفها..."

الفصل الثاني

الاحكام الإجرائية المتعلقة بجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

ستتبين الباحثة في هذا الفصل عن الشق الاجرائي للتعامل مع الانشطة الجرمية المتعلقة بجريمة غسل الاموال و التي نتجت عن أحد جرائم الفساد حيث ان أعمال أحكام قواعد الاجراءات الجزائية على الجريمة هو ما يساعد جهات الاختصاص بصورة واضحة على تعقب مرتكبي الفعل و بيان و استيضاح ماهية الاحكام الاجرائية الناظمة لها .

و يدور الحديث في هذا الفصل بصورة جلية حول الوسائل التي تتبعها جهات الاختصاص في البحث و التحقيق في الجريمة من حيث مرحلة الاستدلال و البحث و في السياق الفلسطيني توجه المشرع إلى توزيع اداء مهام وحدة المتابعة المالية في تعقب جريمة غسل الاموال و جرائم الفساد و بسبب التكوين المختلط بين الجريمتين سوف يرتب ذلك اندماجا بين دور المؤسسات في مكافحة الجريمة و اكتشاف الافعال الجرمية اساسا و ماهية الوسائل المتبعة في التحقيق في الجريمة مع مرتكبي هذا الفعل و التطرق إلى الاجراءات المتبعة أمام المحاكم الجزائية المختصة و من هي المحكمة المختصة في هذه الجريمة و الوسائل التي تتبعها الجهات المختصة في الحد من ارتكاب هذا الفعل على الصعيدين الوطني و الدولي و الاثار المترتبة عليها .

لذلك قامت الباحثة بتقسيم هذا الفصل الى مبحثين الاول بعنوان : وسائل البحث و التحقيق في جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد من أجل دراسة دور هيئة مكافحة الفساد و دور وحدة المتابعة المالية و الضابطة القضائية في كشف الجريمة و سائل مكافحة الجريمة على الصعيد الدولي و الوطني و الاثار المترتبة عليها في المبحث الثاني منه و الذي كان بعنوان : وسائل مكافحة جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد و الاثار المترتبة عليها .

المبحث الأول

وسائل البحث و التحقيق في جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

تتعدد وسائل البحث و التحقيق في جريمة غسل الاموال التي نتجت عن جريمة من جرائم الفساد في فلسطين و لوحدة المتابعة المالية دور في الكشف عن الجريمة و تليها مرحلة التحقيق من قبل نيابة جرائم الفساد و ثم احالة الملف الى المحكمة المختصة في الجريمة ، لذلك قامت الباحثة و من أجل دراسة ما علاه إلى تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو التالي :

- المطلب الأول : مرحلة البحث و التحري
- المطلب الثاني : مرحلة التحقيق و المحاكمة في الجريمة

المطلب الأول : مرحلة البحث و التحري

تتم مرحلة البحث و الاستدلال من خلال دور المؤسسات الفلسطينية في اكتشاف الجريمة و من أهم المؤسسات الفلسطينية التي تعمل على كشف الأنشطة الاجرامية المتعلقة بجريمة غسل الاموال التي تمثل فسادا هي وحدة المتابعة المالية التي تهتم بدورها في كشف جرائم غسل الاموال في السياق الفلسطيني و حيث أن الاموال محل الغسل هي أموال ناتجة عن جريمة فساد تلعب هيئة مكافحة الفساد دورا بارزا في التحري عن وجود شبهات أو جناة في جرائم غسل الاموال الناجمة عن جريمة فساد .

الفرع الأول : دور وحدة المتابعة المالية في كشف الجريمة

نظم التشريع الفلسطيني آلية للحد من جرائم غسل الاموال الناتجة عن جرائم فساد من خلال توطيد العلاقات بين المؤسسات المالية و وحدة المتابعة المالية في الكشف عن الجرائم و ارسال التقارير المالية التي تتعلق بوجود أي شبهات مالية .

أولاً : نشأة الوحدة

نشأة وحدة المتابعة المالية بموجب التوصية رقم (29) من مجموعات العمل المالي (FATF) حيث تناولت التوصية ضرورة انشاء وحدة متابعة مالية للدول الأطراف في المعاهدة تهدف إلى مساعدة الجهات و المؤسسات الوطنية في الكشف عن الجرائم المالية التي ترتكب من قبل الافراد و تعمل الوحدة على انشاء تقارير في العمليات المالية المشبوهة لأي فرد على الصعيد الوطني⁹³. و قد أكد قرار مجلس الوزراء رقم (17) لسنة 2018م باللائحة التنفيذية لتنظيم صلاحيات واختصاصات وحدة المتابعة المالية و نظم القرار بقانون رقم (20) لسنة 2015م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الاحكام القانونية بشأنها .

و تجدر الاشارة إلى أن المشرع الفلسطيني قد أعطى في التعليمات رقم (2) لسنة 2022م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمؤسسات المالية صلاحية للمؤسسات الاخرى في توحيد نطاق العمل مع وحدة المتابعة المالية من أجل الكشف عن جرائم غسل الاموال من خلال رفع التقارير في حالات الاشتباه بوجود كسب مالي غير مشروع للأفراد أو العملاء لدى المؤسسات المالية في طبيعة الحال⁹⁴ .

⁹³ انظر التوصية رقم (29) من توصيات مجموعة العمل المالي (FATF) الاربعون : "ينبغي على الدول إنشاء وحدة معلومات مالية لتعمل كمركز وطني لتلقي وتحليل: (أ) تقارير العمليات المشبوهة، و(ب) المعلومات الأخرى ذات الصلة بغسل الأموال والجرائم الأصلية المرتبطة وتمويل الإرهاب، وإحالة نتائج هذا التحليل. ينبغي أن تكون وحدة المعلومات المالية قادرة على الحصول على معلومات إضافية من جهات الإبلاغ، وأن يكون لها صلاحية الوصول في وقت مناسب إلى المعلومات المالية والإدارية وكذلك المعلومات الخاصة بإنفاذ القانون التي تحتاجها للقيام بمهامها بصورة مناسبة".
⁹⁴ انظر المادة (32) من تعليمات رقم (2) لسنة 2022م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمؤسسات المالية : " يتولى مسؤول الامتثال القيام بالآتي: 1. إبلاغ الوحدة بشكل فوري عن العمليات التي يشتبه بأنها تتضمن جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية سواء تمت هذه العمليات أم لم تتم، بما يشمل محاولة إجراء العمليات. 2. استلام إبلغات أي من الموظفين إذا توافر لدى الموظف الشك في أن العملية المراد تنفيذها هي عملية يشتبه بارتباطها بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية. 3. تزويد الوحدة بالبيانات المتعلقة بالعمليات التي يشتبه ارتباطها بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية، وبأي معلومات أخرى تتطلبها الوحدة وفقاً للقانون، وتسهيل اطلاعها على السجلات والمعلومات ذات العلاقة لغايات القيام بمهامها. 4. التأكد من مدى الالتزام بأحكام القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه. 5. تدريب الموظفين لتعزيز قدراتهم على كشف عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية. 6. إعداد سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ووضع دليل إجراءات داخلي للالتزام بأحكام القانون واللوائح والتعليمات الصادرة بموجبه. 7. الاحتفاظ بكافة المستندات والتقارير الداخلية التي يتلقاها، والمحالة إلى الوحدة. 8. إعداد تقارير دورية عن العمليات غير المعتادة أو

ثانيا : اختصاصات وحدة المتابعة المالية

نصت المادة (23) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب على صلاحيات وحدة المتابعة المالية و التي جاء فيها : "1. استلام وطلب المعلومات من الجهات الخاضعة لأحكام هذا القرار بقانون والمتعلقة بالعمليات التي يشتبه بأنها تتضمن عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية المنصوص عليها في المادة (3) من هذا القرار بقانون 2 . تحليل المعلومات المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة 3 . استلام التقارير اليومية الورقية والإلكترونية من المؤسسات المالية عن العمليات المالية الداخلية أو الخارجية وفق التعليمات التي تصدرها اللجنة بهذا الخصوص 4 . يكون لمدير وموظفي الوحدة صفة الضبطية القضائية عند ممارستهم لمهام ووظائفهم وفق أحكام هذا القرار بقانون" ، يتضح لنا من هذا النص أن المشرع الفلسطيني قد أعطى الوحدة صلاحية استلام التقارير اليومية من أجل المساهمة في الكشف عن أي مصدر مالي غير مشروع من خلال عمليات تطور زيادة الدخل الغير مشروع للأفراد المشتبه بهم مما يؤدي إلى كشف وجود جريمة غسل الاموال سيما اذا كان موظفا من أجل تطبيق أحكام و قواعد غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد⁹⁵.

كما تلتزم الوحدة برفع التقارير إلى النائب العام من أجل توضيح وجود أي جريمة مالية تؤثر على العملية الجنائية الاقتصادية في الوطن ، و اذا كان الاشتباه يتعلق بموظف عام تقوم الوحدة بإرسال التقرير الى هيئة مكافحة الفساد من أجل اتخاذ المقتضى القانوني في حق المشتبه به و التحقيق معه وفقا للأصول من قبل نيابة جرائم الفساد المختصة بذلك⁹⁶.

التي يشتبه ارتباطها بغسل الأموال وتمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية. 9. وضع النظم اللازمة للتقييم الذاتي للمخاطر في ضوء ما يتاح للمؤسسة المالية من معلومات وبيانات، ومراجعتها بشكل دوري. 10. وضع النظم والإجراءات التي تكفل قيام جهات التدقيق الداخلي بدورها، المتمثل بفحص أنظمة الضبط والرقابة الداخلية للتأكد من فعاليتها في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مع ضرورة مراجعتها دورياً لاستكمال أي نقص بها أو تحديثها وتطويرها لزيادة كفاءتها وفعاليتها. 11. أي مهام ومسؤوليات أخرى تحددها السلطة المشرفة".

⁹⁵ عدس نور / خالد غسان ، التنظيم القانوني لوحدة المتابعة المالية في فلسطين دراسة مقارنة ، مجلة جامعة الشارقة ، المجلد (19) ، العدد (1) ، 2022 ، ص 558 .

⁹⁶ انظر المادة رقم (31) الفقرة (1) و (2) من القرار بقانون رقم (20) لسنة 2015م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : " على الوحدة في حال توفرت أسس معقولة للاشتباه بأن العملية تتضمن جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية القيام بما يلي:

أما من حيث القوة الثبوتية لتقارير لوحة المتابعة المالية فتعتبر المواد المرفوعة من قبلها هي حجة بما فيها وتعتبر محضرا رسميا في مواجهة المشتبه بهم⁹⁷ .

و يحق للوحدة المالية وقف تنفيذ العمليات المالية التي يتم الاشتباه بها لمدة ثلاثة أيام و كما أعطى التشريع صلاحية الى النائب العام بتمديد المدة لمدة أخرى لا تزيد عن سبعة أيام بناء على طلب من مدير الوحدة الى النائب العام⁹⁸ .

هذا و يتضح لدى الباحثة أن لوحة المتابعة المالية دور كبير في الحد من الانشطة الاجرامية التي تشكل جريمة غسل الاموال في فلسطين و هذا بسبب ترابط العلاقة بين الوحدة و المؤسسات الفلسطينية الاخرى مما حدا بأن يكون للوحدة دور بارز و هام في كشف جرائم غسل الاموال بغض النظر عن محل الاموال و أساساها .

الفرع الثاني : دور هيئة مكافحة الفساد في كشف جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد

يكن دور هيئة مكافحة الفساد في مجال الكشف عن الافعال الجرمية التي تشكل فسادا من خلال الاليات المتبعة في عمليات البحث و التحري المتعلقة بجرائم الفساد في فلسطين و حيث أن أفعال الفساد هي الجريمة الاساسية التي يبني عليها غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد فان دور هيئة مكافحة الفساد يتعلق فقط بكشف جرائم الفساد بحد ذاتها التي قد ينتج عنها مال محلا للغسل .

ولا بد من الاشارة إلى أن هيئة مكافحة الفساد ترتبط لجريمة غسل الاموال النجمة عن فساد في اكتشاف جرائم الفساد التي حددها التشريع الفلسطيني و هي (اختلاس المال العام ، الرشوة ، التزوير ، استثمار الوظيفة ، اساءة الامانة ،الكسب الغير مشروع ، المتاجرة بالنفوذ ، غسل

1. تقوم الوحدة برفع التقارير عن العمليات المشتبه بأنها تتضمن جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية إلى النائب العام لاتخاذ الإجراءات الاحترازية اللازمة.

2. تقوم الوحدة برفع تقريرها إلى النائب العام المساعد المنتدب لدى هيئة مكافحة الفساد، في حال كانت الجريمة الأصلية محل جريمة غسل الأموال من ضمن جرائم الفساد" .

⁹⁷ انظر المادة (31) الفقرة (3) من القرار بقانون رقم (20) لسنة 2015م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: "

3. تعتبر تقارير الوحدة المشار إليها في هذه المادة رسمية وحجة في الإثبات بما ورد فيها" .

⁹⁸ انظر المادة (32) من القرار بقانون رقم (20) لسنة 2015م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

الاموال الناتج عن فساد ، اساءة استعمال السلطة ، قبول الوساطة و المحسوبية ، اعاقه سير العدالة) 99 .

و من أهم وسائل كشف الفساد المتعلق بغسل الاموال على الرغم من أهمية كل الاجراءات الاخرى التي تقوم بها هيئة مكافحة الفساد في مواجهة جرائم الفساد على الصعيد الفلسطيني هي فحص الذمة المالية للموظفين العموميين و الخاضعين لأحكام قانون الفساد في فلسطين¹⁰⁰ و يعرف اقرار الذمة المالية على أنه اقرار يقدمه الموظف العام الخاضع لأحكام الفساد و يسمى المكلف إلى هيئة مكافحة الفساد بوضح فيه الاموال المنقولة و غير المنقولة التي يمتلكها هو و زوجته و اولاده¹⁰¹

و من ابرز التطبيقات القضائية على أهمية دور اعمال البحث و التحري التي قامت بها هيئة مكافحة الفساد و لا بد من الاشارة إلى أن التشريع الفلسطيني أعطى صفة مأموري الضبط القضائي إلى العاملين في الهيئة¹⁰² و جاء في قرار محكمة جرائم الفساد الصادر بتاريخ 20/10/2024 : "حيث ساهمت بشكل رئيس اعمال التحقيق الأولي من بحث و تحري و جمع استدالات التي قامت بها الهيئة، والتحقيقات والبيانات والمرافعات التي قدمتها النيابة العامة بحق المدان في الكشف عن الجريمة وملاحقة مرتكبها وصولاً لإصدار حكم الإدانة بحقه بالإضافة الى قيامه بغسل الأموال المتحصلة من الجريمة من خلال المتاجرة في بضائع وبيعها لغايات إخفاء مصدر هذه الاموال"¹⁰³ .

و تختص هيئة مكافحة الفساد في سبيل تنفيذ مهامها وفقاً لما ورد في القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته في الاتي :

⁹⁹ انظر المادة رقم (3) من قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته

¹⁰⁰ انظر المادة رقم (3) الفقرة (9) من قانون مكافحة الفساد لسنة 2005 و تعديلاته

¹⁰¹ شمالي ولاء ، التهرب من الذمة المالية طريق معبد للفساد ، مقال منشور على جريدة الحياة الجديدة ، العدد 8526 ، بتاريخ 28 /8/ 2019 .

¹⁰² انظر المادة (7) من ر بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته

¹⁰³ قرار محكمة الفساد الفلسطينية الصادر بتاريخ 20/10/2024 - الموقع الرسمي لهيئة مكافحة الفساد عبر الرابط :

<https://www.pacc.ps/blog/post/261494>

- 1- تلقي التقارير بخصوص الافعال الاجرامية التي تشكل فسادا بموجب التشريعات المعمول بها في فلسطين و مباشرة عملية التحري من أجل اكتشاف الجرائم و المخالفات التي قام بها الخاضعون لأحكام القانون¹⁰⁴.
- 2- قيام الهيئة بتقديم طلبات حجز الاموال المشتبه أنها نتجت عن جريمة فساد و طلب منع السفر للمشتبه بهم خشية ضياع الادلة أو هرب الجناة¹⁰⁵.
- 3- تقديم طلب الى المحكمة بواسطة النيابة العامة بخصوص وقف عمل أي هيئة معنوية خاضعة لأحكام التشريعات المتعلقة بجرائم الفساد و حرمان من له علاقة بتأسيس هيئة أخرى مماثلة أو أن يكون عضوا في أي هيئة أخرى مدة لا تزيد عن خمس سنوات ولا تقل عن سنة واحدة¹⁰⁶.
- 4- تحريك الشكاوى المتعلقة بجرائم الفساد¹⁰⁷.

¹⁰⁴ انظر الفقرة الأولى من المادة رقم 12 من قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته و التي نصت على : " 1 . يعدل نص الفقرة (1) من المادة (9) من القانون الأصلي، ليصبح على النحو التالي: "تلقى التقارير والبالغات والشكاوى بخصوص جرائم الفساد المقدمة لها ودراستها ومتابعتها، والقيام بأعمال التحري، وجمع الاستدلالات بشأنها، والكشف عن المخالفات والتجاوزات، وجمع الأدلة والمعلومات الخاصة بذلك، ومباشرة التحري والسير في الإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة، وفقاً لأحكام هذا القرار بقانون والتشريعات ذات العلاقة".

¹⁰⁵ انظر الفقرة 2 من المادة رقم 12 من قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته و التي نصت على : " 2 . يعدل نص الفقرة (2) من المادة (9) من القانون الأصلي، ليصبح على النحو التالي: "ملاحقة كل من يخالف أحكام هذا القرار بقانون، وطلب حجز أمواله المنقولة وغير المنقولة احتياطاً، وطلب منعه من السفر، والطلب من الجهات المعنية وقفه عن العمل، وفق التشريعات السارية".

¹⁰⁶ انظر الفقرة 3 من المادة رقم 12 من قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته و التي نصت على : " 3 . يعدل نص الفقرة (7) من المادة (9) من القانون الأصلي، ليصبح على النحو التالي: "يحق للهيئة بواسطة نيابة جرائم الفساد، وحسب واقع الحال، أن تطلب من المحكمة وقف عن العمل كل شركة أو جمعية أو هيئة أهلية أو نقابة أو أي هيئة اعتبارية أخرى من الخاضعين لأحكام هذا القرار بقانون، فيما عدا الإدارات العامة، إذا اقترف مديروها أو أعضاء إدارتها أو ممثلها أو عمالها باسمها أو بإحدى وسائلها جريمة من الجرائم المحددة بهذا القرار بقانون، أو حل أي من هذه الهيئات، وتصفية أموالها، وحرمان كل من له علاقة بالجريمة المرتكبة من تأسيس أي هيئة مماثلة، أو أن يكون عضواً في مجلس إدارتها أو مديراً لها لمدة لا تقل عن سنة، ولا تزيد على خمس سنوات".

¹⁰⁷ انظر الفقرة 4 من المادة رقم 12 من قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته و التي نصت على : " 4 . يعدل نص الفقرة (8) من المادة (9) من القانون الأصلي، ليصبح على النحو التالي: "حق تحريك الدعاوى الخاصة بالجرائم المحددة بهذا القرار بقانون، من خلال نيابة جرائم الفساد

- 5- تقديم طلب وقف العمل بأية عقود أو اتفاقيات اذا تبين لها أنها تحمل في طياتها فعلا يشكل فسادا و يكون الطلب من خلال النيابة العامة المختصة الى المحكمة¹⁰⁸.
- 6- استدعاء الموظفين أو الشهود أو أي شخص آخر تبين أن له علاقة بالشبهة للاستفسار عنها¹⁰⁹.
- 7- طلب أي أوراق أو ملفات أو بيانات أو غيرها من اجل الاطلاع عليها و ذلك لاستكمال إجراءات التحقيق¹¹⁰ و من اهم الوسائل التي تتبعها هيئة مكافحة الفساد في مجالات البحث و التحري هي :-

أولا : التسليم المراقب للمجرمين :

عرفت الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد في المادة الأولى فقرة 8 التسليم المراقب على أنه :
"السماح للعمليات غير المشروعة أو المشبوهة بالخروج من إقليم دولة أو أكثر أو المرور عبره أو دخوله يعلم من سلطاته المعنية وتحت مراقبتها، بغية التحري عن أفعال الفساد المجرمة وفقا لأحكام هذه الاتفاقية وكشف هوية الأشخاص الضالعين في ارتكابها"¹¹¹.

ومباشرتها وفقاً لأحكام هذا القرار بقانون والتشريعات الأخرى ذات العلاقة، ولا تقام هذه الدعاوى من غيرها إلا في الأحوال المبينة في القانون، ولا يجوز وقف الدعوى بعد تحريكها أو التنازل عنها أو تركها أو التصالح عليها إلا في الحالات المحددة في القانون“ .

¹⁰⁸ انظر الفقرة 5 من المادة رقم 12 من قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته و التي نصت على : " 5 .تضاف فقرة جديدة للمادة (9) من القانون الأصلي، تحمل الرقم (10) على النحو التالي" :للهيئة أثناء إجراء التحري أن تطلب كإجراء مستعجل من المحكمة بواسطة نيابة جرائم الفساد وقف العمل بأي عقد أو اتفاق أو منفعة أو امتياز إذا تبين لها من مظاهر البيئة أنه تم الحصول عليه نتيجة فعل يشكل فساداً، وذلك لحين البت في الدعوى بحكم مبرم، وللمحكمة إبطال أو فسخ كل عقد أو اتفاق أو منفعة أو امتياز تم الحصول عليه نتيجة فعل يشكل فساداً، مع مراعاة حقوق الغير حسن النية“.

¹⁰⁹ انظر قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م المادة 9 فقرة 3 : " 3. استدعاء الشهود والمعنيين من الموظفين العموميين او موظفي القطاع الخاص او اي شخص له علاقة للاستفسار والتحري حول واقعة تتعلق بجريمة الفساد.

¹¹⁰ انظر قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م المادة 9 فقرة 4 : " 4. طلب اي ملفات او بيانات او اوراق او مستندات او معلومات او الاطلاع عليها او الحصول على صور منها من الجهة الموجودة لديها بما في ذلك الجهات التي تعتبر كل ذلك سري التداول وفقا للاجراءات القانونية النافذة " .

¹¹¹ انظر المادة الأولى فقرة 8 من الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد

اذ نجد أن التسليم المراقب هو عملية سماح السلطات للجنة بالقيام بأنشطتهم الاجرامية كتحويل الاموال محل الجريمة الناتجة عن جريمة فساد تحت مراقبة الهيئة لكل العمليات التي يقوم بها الجناة و ذلك من أجل كشف الجريمة¹¹² .

لا بد من الاشارة إلى شخصية المراقب في عملية التسليم المراقب و هو : مرتكب جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد حيث تتم مراقبة الفاعل من أجل الوصول الى الحقيقة¹¹³ .

و تعتمد عملية التسليم المراقب على السرية التامة في مجال كشف الجريمة و تنقسم إلى تسليم مراقب وطني و الذي يتم داخل اقليم حدود الاراضي الفلسطينية و التسليم المراقب الدولي (الحدودي) و الذي يتم من خلال السماح بمرور الاموال أو العمليات و الانشطة الاجرامية من خلال حدود الدول الاخرى¹¹⁴ .

ثانيا : كشف السرية المصرفية :

على الرغم من نص المشرع الفلسطيني في قانون المصارف رقم 2 لسنة 2002¹¹⁵ على ضرورة سرية العمليات المصرفية و التشديد على البيانات المتعلقة في العملاء لدى المؤسسات المالية و عدم جواز اطلاق أي أحد عليها ، إلا أن المشرع خرج عن تلك القاعدة في مجال كشف المجرمين الذين تتعلق أفعالهم بجرائم الفساد أو مشتبه بها فيها و ذلك من خلال رفع

¹¹² براك ، أحمد محمد ، التسليم المراقب من منظور مكافحة الفساد في التشريع الفلسطيني و المقارن ، مجلة جامعة القدس المفتوحة ، ع52 ، 2020 ، ص121

¹¹³ عبايسة محمد / تافرونت الهاشمي ، لتسليم المراقب ودوره في الحد من جرائم الفساد بين الطرح النظري والمعيقات الواقعية ، مجلة الحقوق والعلوم السياسية ، المجلد 9 ، العدد 2 ، ص 1334 .

¹¹⁴ حاتم ، حارث ، إجراءات البحث و التحري في جرائم الفساد ، مذكرة ماجستير ، جامعة العربي تيسي ، 2023 ، ص 34

¹¹⁵ انظر المادة رقم 26 من قانون المصارف رقم 2 لسنة 2002 : "1- على أعضاء مجلس الإدارة الحاليين والسابقين والموظفين بجميع درجاتهم في المصارف العاملة في فلسطين، الحفاظ على سرية المعلومات والمستندات التي تعود لعملاء المصرف والتي تصل إليهم من خلال العمل الوظيفي، ولا يجوز لأي منهم إفشاء أية معلومات أو السماح للغير بالإطلاع عليها ما لم يكن هذا الإطلاع: أ- بموافقة العميل خطيا. ب- بموجب حكم قضائي. 2- يعاقب كل مخالف لأحكام هذه المادة بالعقوبات المنصوص عليها في هذا القانون" .

الحصانة المصرفية عن حساباتهم و ذلك وفقاً لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد¹¹⁶ ، و أحكام القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته¹¹⁷ .

تجد الباحثة من خلال تحليل دور هيئة مكافحة الفساد في الحد من جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد أن للهيئة دور كبير في عملية البحث و التحري بموجب الاجراءات التي تقوم بها الهيئة من أجل تنفيذ مهامها و هذا ما جعل لها اختصاصا كبيرا في تلك الجريمة و ذلك باعتبار أن الجريمة هي من جرائم الفساد التي نص عليها قانون مكافحة الفساد 2005 و تعديلاته و تسري أحكام اختصاص القانون عليها .

المطلب الثاني : التحقيق و المحاكمة في غسل الاموال الناتج عن جريمة فساد

تمر جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد بعد اكتشافها بمرحلة التحقيق فيها من قبل النيابة العامة المختصة في التحقيق في جرائم الفساد و تتبع في قواعدها إلى قانون الاجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001 م كقاعدة عامة إلا اذا نص القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته على خلاف ذلك كقاعدة خاصة ، و بعد انتهاء النيابة العامة من التحقيق تتم احالة الملف التحقيقي إلى محكمة الفساد ليتم النظر في الدعوى أصولاً .

الفرع الأول : الوسائل المتبعة في التحقيق في الجريمة

تعتمد عملية التحقيق في جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد على وسائل التحقيق التي أكد عليها قانون الاجراءات الجزائية رقم (3) لسنة (2001م) و من أهم تلك الوسائل هي :

¹¹⁶ انظر المادة 40 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد : " تكفل كل دولة طرف في حال القيام بتحقيقات جنائية داخلية في أفعال مجرمة وفقاً لها الاتفاقية وجود آليات مناسبة في نظامها القانوني الداخلي لتذليل العقبات التي قد تنسأ عن تطبيق قوانين السرية المصرفية" .

¹¹⁷ انظر المادة رقم (19) من القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته: "لنيابة جرائم الفساد أن تطلب من المحكمة المختصة حجز أموال المشتبه بترائه، أو أي أموال يشتبه أنها تعود له في أي يد كانت، حجزاً احتياطياً، ولها أن تطلع على دفاتر المدعى عليه ومستنداته، بعد أخذ الإذن من المحكمة المختصة، وأن تستقي ما يلزمها من معلومات من الدوائر الرسمية وغير الرسمية، وأن تستعين لأداء هذه المهمة بمن تراه مناسباً من الخبراء"

أولاً : الاستجواب

بالرجوع إلى قانون الإجراءات الجزائية أنف الذكر نجد أنه قد نص على صلاحية وكيل النيابة بقيامه بعملية الاستجواب ، و يعرف الاستجواب وفقاً لقانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م على أنها : "مناقشة المتهم بصورة تفصيلية بشأن الأفعال المنسوبة إليه ومواجهته بالاستفسارات والأسئلة والشبهات عن التهمة ومطالبته بالإجابة عليها"¹¹⁸، حيث نجد أن عملية استجواب المتهمين هي بسؤالهم عن أي تفاصيل متعلقة بالتهمة المنسوبة اليهم من حيث غسل الاموال أو أحد جرائم الفساد و تتولى النيابة العامة عملية الاستجواب في الجنايات ولا يجوز لها أن تقوم بנדب غيرها للقيام في الاستجواب الا في الجرح التي تراها مناسبة¹¹⁹، ويجب على النيابة العامة مباشرة عملية الاستجواب فور ماثل المتهم أمامها و تدوينها في محضر ضبط رسمي وذلك خلال أول 24 ساعة يمثل بها المتهم أمامها¹²⁰.

ثانياً : سماع الشهود

عرف نظام حماية المبلغين في فلسطين الشهادة على أنها : "الشخص الطبيعي الذي يدلي بشهادته في واقعة فساد أمام الهيئة أو النيابة العامة أو القضاء"¹²¹.

و الشهادة هي من أهم الوسائل التي تتبعها الجهات المختصة في الكشف عن المجرمين من خلال استدعاء الغير من أجل الادلاء بأقوالهم و مواجهة المتهمين في تلك الاقوال التي اسندت اليهم من قبل أشخاص كانوا يعلمون بالواقعة أو تمت أمامهم¹²².

¹¹⁸ انظر المادة رقم (94) من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001

¹¹⁹ انظر المادة رقم (96) من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 : "يتولى وكيل النيابة استجواب المتهم في الجنايات جميعها، والجرح التي يرى استجوابه فيها" .

¹²⁰ انظر المادة رقم (105) من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 " يجب أن يتم الاستجواب خلال أربع وعشرين ساعة من تاريخ إرسال المتهم إلى وكيل النيابة الذي يأمر بتوقيفه أو إطلاق سراحه" .

¹²¹ "قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة 2019م".

¹²² شيوخى أمير ماجد اسماعيل ، الاشكاليات الاجرائية للشهادة في المسائل الجزائية ، رسالة ماجستير ، جامعة القدس ، تخصص القانون ، فلسطين - القدس ، 2023 ، ص 9 .

هذا و نظم قانون الاجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001 م أصول سماع الشهود أمام النيابة العامة (كجهة عامة للتحقيق في الجرائم) و كذلك الاطار القانوني لسماع الشهود أمام المحكمة المختصة أيضا .

أما على صعيد جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد فتتم عملية سماع الشهود بمرحلتين اساسيتين ، الاولى سماع الشهود أمام نيابة جرائم الفساد و تعتبر هذه الوسيلة من اهم الوسائل التي تبني للنيابة قناعتها في استكمال اجراءات التحقيق في الجريمة .

و يتم ذلك من خلال استدعاء وكيل النيابة الشهود المراد سماع اقوالهم حول واقعة غسل الاموال التي نتجت عن فعل من افعال الفساد¹²³ و ذلك من خلال ارسال مذكرات تبليغ للشهود قبل أربعة و عشرين ساعة على الاقل من التاريخ المحدد لسماعهم¹²⁴.

و لا يجوز للشاهد أن يمتنع عن الحضور لأكثر من مرة و إلا اصدرت النيابة العامة مذكرة احضار في حقه¹²⁵ ، إلا إذا تعلق تعذر حضوره لسبب صحي أو مغادرته البلاد جاز لوكيل النيابة الانتقال لسماع شهادته في مكان علاجه أن أمكن ذلك¹²⁶ .

و أما المرحلة الثانية و هي سماع الشهود و مناقشتهم أمام محكمة الفساد و التي تتم من خلال استدعاء الشهود من أجل مناقشتهم في التفاصيل المتعلقة في غسل الاموال الناتج عن فعل فساد

¹²³ انظر المادة رقم (77) من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 : "لوكيل النيابة أو المحقق المفوض استدعاء جميع الأشخاص الذين يرى إمكانية الاستفادة من شهادتهم في كشف الحقيقة، سواء وردت أسماؤهم في التبليغات أو الشكاوى أو لم ترد، وله الاستماع إلى أقوال أي شاهد يحضر من تلقاء نفسه، وفي هذه الحالة يثبت ذلك في المحضر"

¹²⁴ انظر المادة رقم (78) من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001: " يكلف وكيل النيابة الجهات المختصة باستدعاء الشهود بمذكرات دعوة تبلغ لهم قبل الموعد المحدد لسماع أقوالهم بأربع وعشرين ساعة على الأقل" .

¹²⁵ انظر المادة رقم (85) من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 : "إذا لم يحضر الشاهد بعد استدعائه للمرة الأولى، يوجه إليه استدعاء ثان للحضور، فإذا تغيب بعد ذلك يصدر وكيل النيابة مذكرة إحضار بحقه" .

¹²⁶ انظر المادة رقم (86) من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 : "إذا تعذر حضور الشاهد لأسباب صحية، ينتقل وكيل النيابة إلى محل إقامته لسماع أقواله إذا كان مقيماً في دائرة اختصاصه، أما إذا كان مقيماً خارج هذه الدائرة، فعليه أن ينيب وكيل النيابة المختص في تلك الدائرة لسماع شهادته، وترسل الشهادة في ظرف مختوم لوكيل النيابة المكلف بالتحقيق" .

أمام المحكمة من قبل النيابة العامة كجهة ادعاء و من قبل الدفاع و ذلك بعد تبليغ الشاهد بصورة رسمية بضرورة حضوره إلى موعد الجلسة من أجل أداء شهادته¹²⁷.

تجد الباحثة أنه على الرغم من أن عملية سماع الشهود هي وسيلة مهمة من وسائل التحقيق و التي يتم من خلالها استدعاء الأشخاص الطبيعيين الذين عاينوا الواقعة أو اجزاء منها و تحول أقوالهم دائماً على استنباط جهات التحقيق الحقيقة و بذلك قد تؤدي إلى براءة المتهم أو ادانته وفقاً لأقوال الشهود على الواقعة ، على الرغم من أن وسيلة سماع الشهود هي وسيلة هامة في اثبات الجريمة إلا أن هناك مجموعة هامة أيضاً من الوسائل الأخرى مثل الخبرة و المعاينة .

ثالثاً : الخبرة

تعرف الخبرة على أنها : عملية الاستعانة بأصحاب الاختصاص من أجل تقديم المشورة في مسألة معينة تساعد الجهة القضائية على اكتشاف الحقيقة¹²⁸ ، و تلعب الخبرة دوراً بارزاً في اكتشاف الحقيقة في الجرائم أو الأنشطة الإجرامية و قد أجاز القانون الفلسطيني استعانة النيابة العامة بالخبراء و المختصين من أجل اثبات حالة الجريمة¹²⁹.

و تبرز أهمية الخبرة في جريمة غسل الأموال الناجمة عن عملية فساد من خلال أعمال الخبرة المالية في اكتشاف أي خلل مالي و تحايل قانوني على عملية سير و ادارة الأموال في الهيئات أو الجهات المكلفة و يقوم هذا الخبير بأعماله بحسب خبرته بكشف تلك الثغرات التي أدت إلى وقوع الخطأ المقصود من أجل إيهام الإدارة العامة في المؤسسة بأن الأمور المالية تسري بطبيعتها إلا أنها في الحقيقة قد تعرضت لعميات اختلاس معينة من قبل الموظفين و المكلفين لتكون مالا محلاً للغسل¹³⁰.

¹²⁷ فرحان مصطفى / النقيب آلاء ، اصول التحقيق في جرائم الفساد ، معهد الحقوق جامعة بيرزيت ، سلسلة رقم (23) ، 2015 ، ص 39 .

¹²⁸ ابو حمدان معاذ داوود ، الخبرة الفنية في الدعاوى الجزائية ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون العام ، جامعة النجاح الوطنية ، فلسطين - نابلس ، 2018 ، ص 8 .

¹²⁹ انظر الى المادة (64) من قانون الاجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 م : "يستعين وكيل النيابة العامة بالطبيب المختص وغيره من الخبراء لإثبات حالة الجريمة المرتكبة، ويقوم الطبيب المنتدب لذلك وغيره من الخبراء باتخاذ الإجراءات اللازمة تحت إشراف الجهة المختصة بالتحقيق، وللمحقق الحضور أثناء مباشرة أعمال الخبراء، إذا قدر أن مصلحة التحقيق تقتضي بذلك"

¹³⁰ زواش زهير / بن حركو غنية ، دور تقنيات الخبرة القضائية المحاسبية في الحد من جرائم الاحتيال المالي ، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية ، المجلد (6) ، العدد (4) ، 2019 ، ص 331 .

و لحجية تقرير الخبير أمام محكمة الموضوع حجة في اثبات الواقعة أو الامر الذي جاء من أجله اعداد الخبرة الفنية إلا أن للمحكمة سلطة في تقدير وزن بينة تقارير الخبرة¹³¹، و تتم من خلال إما الاخذ بكامل رأي الخبير أو الاخذ بجزء منه أو رد تقرير الخبير و عدم الاخذ فيه للأسباب التي تراها محكمة الموضوع مناسبة و يخضع هذا الامر لمدى توافق تقرير الخبير مع الوقائع التي ندب إليها الخبير من أجل كشفها و اعطاء رأيه الفني فيها¹³² .

تجد الباحثة أنه و على الرغم من أن هناك وسائل اثبات عديدة مثل شهادة الشهود التي لها أهمية بالغة في اثبات جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد و وسيلة الاستجواب و غيرها من الوسائل المتبعة في اثبات الجريمة إلا أن وسية الخبرة لها أهمية كبيرة في الاثبات أيضا و ذلك من خلال اكتشاف وجود أي تلاعب في المستندات المالية الرسمية في المؤسسات.

رابعاً : المعاينة

تعتبر المعاينة هي اجراء قضائي يتم من خلال انتقال الجهات المختصة إلى معاينة مكان حدوث الواقعة لاكتشاف أمور تتعلق في الدعوى و تساعد على اثبات و اكتشاف الحقيقة¹³³.

و عادة ما تكون المعاينة في الجرائم التي ترتب أثراً مادياً على أشياء ملموسة مثل جرائم القتل التي يكون محلها الشخص فيتم معاينة المكان للتحقق من الجريمة و حال ثبوت مكان الجثة و مطابقتها مع الاعتراف مثلاً أو في جرائم السرقة أيضا¹³⁴.

¹³¹ خولي حسن ، حجية قرار الخبير في الاثبات الجنائي ، المجلة العصرية للدراسات القانونية ، المجلد (2) العدد (1) ، 2024 ، ص 370 .

¹³² الرحيلي محمد غالب ، الخبرة في المسائل الجزائية ، رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الاوسط ، تخصص القانون العام ، عمان ، 2014 ، ص 113 .

¹³³ الكيلاني جمال ، الاثبات بالمعاينة و الخبرة في الفقه و القانون ، مجلة جامعة النجاح الوطنية للأبحاث ، المجلد (16) العدد (1) ، 2002 ، ص 8 .

¹³⁴ عوني رمزي ، المعاينة الجنائية و دورها في الاثبات الجنائي في التشريع الفلسطيني ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح الوطنية، تخصص القانون العام ، فلسطين – نابلس ، 2019 ، ص 36 .

و بالرجوع إلى التشريع الفلسطيني نجد أنه قد ألزم المعاينة لمأموري الضبط القضائي و لم يجبر المحكمة على الانتقال إلى موقع و مكان الجريمة بل حدد المكلفين بأمر المعاينة إلى مأمور الضبط القضائي فور وقوع الجريمة و علمهم بها¹³⁵ .

و تطبيقاً على جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد فتجد الباحثة أن المعاينة قد تتقاطع مع أعمال الخبرة لأن وجود المكلفين قضائياً (مأموري الضبط القضائي) في البحث و التحري عن المسائل التي تساعد على اكتشاف الحقيقة تصبح أقوى و اسهل بوجود الخبراء على الرغم أيضاً من اهمية المعاينة كوسيلة من وسائل الاثبات فقد يجد مأمور الضبط القضائي في الكشف الاولي على مكتب الجاني او المشتبه فيه مثلاً مستندات رسمية تدينه .

الفرع الثاني : مرحلة المحاكمة في جريمة غسل الاموال

تعتبر مرحلة المحاكمة هي من أهم المراحل التي تمر فيها جريمة غسل الاموال الناتجة عن الفساد حيث تحدد لنا القواعد الاجرائية الناظمة لمرحلة المحاكمة المحكمة المختصة في نظر الجريمة أولاً و ثم الاختصاص المكاني للمحكمة و تشكيلها و مدة التقادم .

و يشار الى مرحلة المحاكمة بصورة عامة : على أنها مجموعة من الاجراءات التي تتم أمام هيئة المحكمة المختصة بنظر الدعوى و التي ينتهي مآلها في نطق الحكم إما ببراءة المتهم أو ادانته بالجرم المنسوب إليه¹³⁶ .

تشكلت محكمة الفساد المختصة في نظر الجرائم التي تشكل فساداً في التشريع الفلسطيني بموجب أحكام القرار بقانون رقم (7) لسنة (2010م) بشأن تعديل قانون الكسب الغير مشروع لسنة 2005 و عدلت بموجب أحكام القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة

¹³⁵ انظر المادة (27) من قانون الاجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 م : " يجب على مأمور الضبط القضائي في حالة التلبس بجناية أو جنحة أن ينتقل فوراً إلى مكان الجريمة، ويعاين الآثار المادية لها ويتحفظ عليها، ويثبت حالة الأماكن والأشخاص وكل ما يفيد في كشف الحقيقة، ويسمع أقوال من كان حاضراً أو من يمكن الحصول منه على إيضاحات في شأن الجريمة ومركبيها، ويجب عليه أن يخطر النيابة العامة فوراً بانتقاله، ويجب على عضو النيابة المختص بمجرد إخطاره بجناية متلبس بها الانتقال فوراً إلى مكان الجريمة" .

¹³⁶ زيد سعيد / يوسف سجي ، تقرير حول عمل محكمة جرائم الفساد و اجراءات التقاضي ، هيئة مكافحة الفساد ، 2014 ، ص 12 .

الفساد رقم (1) لسنة 2005م و تتكون من ثلاثة قضاة لا تقل درجتهم عن قضاة محكمة بداية¹³⁷

و تختص المحكمة في نظر الجرائم التي تعتبر فسادا أينما وقعت و تنعقد المحكمة في مدينة القدس و حاليا في رام الله مؤقتا¹³⁸ .

و تثار اشكالية واضحة في مسألة تقادم الجريمة باعتبار أن جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد هي جريمة تتم من خلال مرحلتين الاولى و هي جريمة الفساد التي انتجت مالا محلا للغسل و الثانية هي جريمة غسل تلك الاموال فاذا قمنا بإسقاط قواعد التقادم العامة على جريمة الفساد و سقطت بالتقادم سوف تؤثر على اجراءات السير في دعوى غسل الاموال التي نتجت عنها.

و قبل الاجابة عن الاشكالية أعلاه يجب أن نتعرف على مفهوم التقادم بشكل عام : و هو مرور زمن معين يسقط المتضرر حقه في اتخاذ أي اجراء قانوني لمقاضاة الجاني¹³⁹ .

¹³⁷ انظر المادة رقم (13) الفقرة (1) من القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م : " بقرار من مجلس القضاء الأعلى بناء على طلب رئيس الهيئة تشكل هيئة محكمة متخصصة بالنظر في دعاوى الفساد أينما وقعت، و تنعقد من ثلاثة قضاة لا تقل درجتهم عن قضاة محكمة بداية، و تكون الرئاسة لأقدمهم" .

¹³⁸ انظر المادة رقم (13) الفقرة (3) من القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م : "تنعقد هيئة المحكمة في مدينة القدس أو في أي مكان آخر يعينه رئيس المحكمة، و تطبق على جلساتها وكيفية اتخاذ قراراتها الأحكام والإجراءات المحددة في القوانين السارية، فيما لم يرد فيه نص خاص في هذا القرار بقانون" .

¹³⁹ عياش هاشم راشد رشيد ، التقادم المسقط في التشريعات الفلسطينية (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح الوطنية ، تخصص القانون الخاص ، فلسطين - نابلس ، 2018 ، ص 9 .

و لقد جاء في قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005 م و تعديلاته مؤكدا على أن جرائم الفساد هي من الجرائم التي لا تسقط بالتقادم¹⁴⁰ ، كما و جاء فيه سريان نصوصه القانونية على جريمة غسل الاموال التي تمت من خلال أفعال الفساد¹⁴¹ .

و يلعب القاضي الجزائي دورا هاما في تقدير وزن البينة المقدمة إليه من قبل الاطراف و بهذا قضت محكمة النقض الفلسطينية رقم 38 / 2025 و التي جاء في حكمها : "نجد بأنه من المستقر عليه في قضاء هذه المحكمة بأن القاضي الجزائي له الحرية في وزن البينة وتقدير قيمة الدليل المقدمة في الدعوى في سبيل ثبوت الجرم من عدمه ، ويحكم بما يقتنع به طالما اعتمد على بينات لها أصلها الثابت في أوراق الدعوى وأن هذه البينات بينات قانونية"¹⁴²، فالمحكمة لا تحكم إلا بالوقائع التي قدمت إليه خلال مرحلة المحكمة و تمت مناقشتها بصورة علنية في جلسات المحاكمة¹⁴³، و لا يجوز للقاضي أن يحكم بعمله الشخصي بما يتقاطع بين علمه الشخصي في الواقعة و الاوراق و البينات المقدمة إليه¹⁴⁴ و يعتبر هذا استثناء واضحا على مبدأ القاضي في اقتناعه الشخصي بالأدلة المطروحة أمامه التي يجب أن تكون ادلة منطقية و واقعية و دقيقة و لكن دون تدخل شخصي من القاضي في منطوقها و له أن يقدر منها ما يشاء وفقا للأصول القانونية ، فمثلا يجوز للقاضي الاخذ بما يتناسب مع اقوال الشهود و تجزئة شهادتهم إذا كان من ضمنها ما لا يلزم للأخذ فيه¹⁴⁵ .

¹⁴⁰ انظر المادة (21) من من القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م : "لا تسقط بالتقادم الدعوى والعقوبات المتعلقة بجرائم الفساد، وكذلك دعاوى الاسترداد والتعويض المتعلقة بها".

¹⁴¹ انظر المادة رقم (3) الفقرة (7) من القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م: "غسل الأموال الناتجة عن جرائم الفساد المنصوص عليها في قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الساري" .

¹⁴² قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفتها الجزائية رقم 38 / 2025 الصادر بتاريخ 2025/3/3 - مقام .
¹⁴³ انظر المادة رقم (207) من قانون الاجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م : " لا يبني الحكم إلا على الأدلة التي قدمت أثناء المحاكمة والتي تمت مناقشتها في الجلسة بصورة علنية، أمام الخصوم" .

¹⁴⁴ انظر المادة رقم (205) من قانون الاجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م: " لا يجوز للقاضي أن يحكم بعلمه الشخصي" .

¹⁴⁵ انظر المادة رقم (234) من قانون الاجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001م " 1- تقدر المحكمة قيمة شهادة الشهود ويجوز لها أن تشير إلى سلوكهم وتصرفهم في المحضر" .

هذا و تصدر المحكمة حكمها إما بادنة المتهم أو براءته و الغرامة المالية الواجبة قانونا التي أشرنا إليها في العقوبات الواردة على الجريمة و مصادرة الاموال أو اصول الاموال و تطبيقا على ذلك أصدرت محكمة الفساد الفلسطينية في حكمها الصادر بتاريخ 1 / 7 / 2018 في تغريم الجناة بقولها : "الزام كل واحد من المدانين المذكورين بنفقات محاكمة مبلغ 1000 دينار اردني" ، و بمصادرة الاموال بقولها : "1.الحكم بمصادرة الشقة السكنية الواقعة ضمن البناء المكون من ستة طوابق بما فيها الروف والطابق الارضي المقام على قطعة الارض الواقعة في موقع الرأس الكبير من اراضي الدوحة ومساحتها 180متر مربع والتي تم شراؤها من البائع والتي قامت المدانة الثانية بنقل ملكيتها من اسمها الى اسم المدان الثالث (إ.م) أو بإسم من كانت تلك الشقة وذلك لصالح الخزينة العامة وخصم قيمتها من مبالغ المتحصلات الجرمية المتبقية في ذمة المدان الاول"¹⁴⁶ .

¹⁴⁶ قرار محكمة الفساد الفلسطينية في حكمها الصادر بتاريخ 1 / 7 / 2018 - مجلس القضاء الاعلى عبر الرابط : https://www.courts.gov.ps/details_ar.aspx?id=25ZBqba33167640297a25ZBqb

المبحث الثاني

وسائل مكافحة جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد و الآثار المترتبة عليها

ان معاقبة التشريعات الفلسطينية على الجرائم المتعلقة بالفساد أو ما لحق بها من جرائم أخرى مثل غسل الاموال أدى إلى ظهور آليات و سبل لمكافحة هذه الجريمة من الاساس لمنع منفذي تلك الافعال من القيام بأفعالهم و ملاحقتهم منذ بداية قيامهم بأي سلوك اجرامي يشتبه به أنه فعل من أفعال الفساد أو غسل الاموال ، و عليه قامت الباحثة بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو التالي :-

- المطلب الأول : وسائل مكافحة جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد
- المطلب الثاني : الآثار المترتبة على جريمة غسل الأموال

المطلب الأول : وسائل مكافحة جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد

اهتمت الدول بمكافحة كافة جرائم الفساد كما و اهتمت أيضا في مكافحة جرائم غسل الأموال و حيث أن غسل الأموال التي نتجت عن جريمة فساد هي جريمة اقتصادية اعتنت الدول بمكافحة هذا السلوك الاجرامي و اعتمدت سبل مكافحة الجريمة في وسائل دولية و وسائل وطنية .

الفرع الأول : وسائل المكافحة الدولية

برزت أهمية الاتفاقيات الدولية في مجال مكافحة جريمة غسل الأموال الناتجة عن جرائم الفساد و ذلك من خلال وضع الخطط الأمنية في تعاون الدول من أجل الكشف عن تلك الجريمة و لربما تكوين الجريمة جعل المنظمات الدولية التي تعنى بمكافحة جريمة غسل الأموال و المؤسسات الدولية المعنية بمواجهة جرائم الفساد تتحد في مسألة مكافحة هذه الجريمة¹⁴⁷.

¹⁴⁷ الننتشة دانا نبيل شحادة ، الوسائل الدولية في مكافحة جريمة غسل الأموال ، رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الأوسط ،تخصص القانون العام ، الأردن - عمان ، 2018 ، ص 59 .

أولا : انضمام فلسطين الى الاتفاقيات الدولية

ان انضمام فلسطين إلى الاتفاقيات الدولية ساهم بشكل كبير في ترسيخ اطار قانوني في مجال تطوير التشريعات الوطنية فمثلا ان انضمام فلسطين إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد و ذلك بتاريخ 2014/5/2 و دخلت حيز التنفيذ في ذات التاريخ ساهم في اتخاذ الاجراءات القانونية التي هدفت إلى مكافحة جرائم الفساد¹⁴⁸.

و بذات الوقت أكدت اتفاقية مكافحة الفساد (2003) م على ضرورة التصدي لكافة أشكال جرائم الفساد في التشريعات الوطنية و قد انضم لهذه الاتفاقية أكثر من (120) دولة حول العالم مما أدى إلى اعتماد الاتفاقية كشكل أساسي من أشكال مكافحة الفساد على الصعيد الدولي¹⁴⁹.

و قد عنت الاتفاقية بتجريم عائدات الفساد من خلال عملية غسلها و رتبت القواعد القانونية الموضوعية لها من خلال صور النشاط الاجرامي لمرتكبي هذا الفعل و تتمثل الصور المحددة وفقا للاتفاقية¹⁵⁰

¹⁴⁸ فلسطين تنضم رسميا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، مقال منشور على موقع أمان ، بتاريخ 2014-مايو-13 ، تم الدخول بتاريخ 2025/5/5 عبر الرابط : <https://www.aman-palestine.org/activities/840.html> ، مرجع سابق : ص 68 .

¹⁵⁰ انظر المادة رقم (23) من اتفاقية مكافحة الفساد (2003) : " 1- تعتمد كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية، عندما ترتكب عمدا: (أ) '1' إبدال الممتلكات أو إحالتها، مع العلم بأنها عائدات إجرامية، بغرض إخفاء أو تمويه مصدر تلك الممتلكات غير المشروع أو مساعدة أي شخص ضالع في ارتكاب الجرم الأصلي على الإفلات من العواقب القانونية لفعلة؛ '2' إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقية للممتلكات أو مصدرها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها أو حركتها أو ملكيتها أو الحقوق المتعلقة بها، مع العلم بأن تلك الممتلكات هي عائدات إجرامية؛ (ب) ورهنا بالمفاهيم الأساسية لنظامها القانوني: '1' اكتساب الممتلكات أو حيازتها أو استخدامها مع العلم، وقت استلامها، بأنها عائدات إجرامية؛ '2' المشاركة في ارتكاب أي فعل مجرم وفقا لهذه المادة، أو التعاون أو التآمر على ارتكابه، والشروع في ارتكابه والمساعدة والتشجيع على ذلك وتسهيله وإسداء المشورة بشأنه. 2- لأغراض تنفيذ أو تطبيق الفقرة 1 من هذه المادة: (أ) تسعى كل دولة طرف إلى تطبيق الفقرة 1 من هذه المادة على أوسع مجموعة من الجرائم الأصلية؛ (ب) تدرج كل دولة طرف في عداد الجرائم الأصلية، كحد أدنى، مجموعة شاملة من الأفعال المجرمة وفقا لهذه الاتفاقية؛ (ج) لأغراض الفقرة الفرعية (ب) أعلاه، تشمل الجرائم الأصلية الجرائم المرتكبة داخل الولاية القضائية للدولة الطرف المعنية وخارجها. غير أن الجرائم المرتكبة خارج الولاية القضائية للدولة الطرف لا تمثل جرائم أصلية إلا إذا كان السلوك ذو الصلة يعتبر فعلا إجراميا بمقتضى القانون الداخلي للدولة التي ارتكب فيها وكان من شأنه أن يعتبر فعلا إجراميا بمقتضى القانون الداخلي للدولة الطرف التي تُنفذ أو تُطبق هذه المادة لو كان قد ارتكب هناك؛ (د) تزود كل دولة طرف الأمين العام للأمم المتحدة بنسخ من

و قد ألزمت الاتفاقية السلطات الوطنية بالتعاون فيما بينهما من أجل تقديم المعلومات لبعضها البعض لاكتشاف جرائم الفساد أو غسل عائدات الأفعال التي تشكل فسادا على صعيد السياق الوطني¹⁵¹ .

و من جهة أخرى ألزمت الاتفاقية في صعيد التعاون الوطني على ضرورة انسجام المؤسسات الرسمية في القطاع العام مع مؤسسات و هيئات القطاع الخاص في سبيل الكشف عن الجرائم المتعلقة بالفساد أو العائدات منها¹⁵² .

و أيضا انضم فلسطين الى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000 م بتاريخ 31 ديسمبر 2014م و عنت الاتفاقية بصورة واضحة على تجريم عائدات الجريمة المنظمة و تجريم صور غسل الأموال و ذلك من خلال انشاء مصدر رقابي في التشريعات الوطنية للدول الاطراف يعمل على كشف الجرائم المالية التي يكون مصدرها مالا غير مشروع¹⁵³ .

قوانينها المنفذة لهذه المادة وبنسخ من أي تغييرات تُدخل على تلك القوانين لاحقا أو بوصف لها؛(هـ) يجوز النص على أن الجرائم المبيّنة في الفقرة 1 من هذه المادة لا تسري على الأشخاص الذين ارتكبوا الجرم الأصلي، إذا كانت المبادئ الأساسية للقانون الداخلي للدولة الطرف تقتضي ذلك" .

¹⁵¹ انظر المادة رقم (38) من اتفاقية مكافحة الفساد (2003): "تتخذ كل دولة طرف، وفقا لقانونها الداخلي، ما قد يلزم من تدابير لتشجيع التعاون بين سلطاتها العمومية، وكذلك موظفيها العموميين، من جانب، وسلطاتها المسؤولة عن التحقيق في الأفعال الإجرامية وملاحقة مرتكبيها، من جانب آخر. ويجوز أن يشمل ذلك التعاون: (أ) المبادرة بإبلاغ السلطات الأخيرة، حيثما تكون هناك أسباب وجيهة للاعتقاد بأنه جرى ارتكاب أي من الأفعال المجرّمة وفقا للمواد 15 و21 و23 من هذه الاتفاقية؛ أو(ب) تقديم جميع المعلومات الضرورية إلى السلطات الأخيرة، بناء على طلبها" .

¹⁵² انظر المادة رقم (39) من اتفاقية مكافحة الفساد (2003): " 1- تتخذ كل دولة طرف، وفقا لقانونها الداخلي، ما قد يلزم من تدابير لتشجيع التعاون بين السلطات الوطنية المعنية بالتحقيق والملاحقة وكيانات القطاع الخاص، وخصوصا المؤسسات المالية، فيما يتصل بالأمور المتعلقة بارتكاب أفعال مجرّمة وفقا لهذه الاتفاقية.2- تنظر كل دولة طرف، في تشجيع رعاياها وغيرهم من الأشخاص الذين يوجد مكان إقامتهم المعتاد في اقليمها على إبلاغ السلطات الوطنية المعنية بالتحقيق والملاحقة عن ارتكاب فعل مجرّم وفقا لهذه الاتفاقية" .

¹⁵³ انظر المادة رقم (7) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 2000: " (أ) أن تنشئ نظاما داخليا شاملا للرقابة والإشراف على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية وكذلك، حيثما يقتضي الأمر، سائر الهيئات المعرضة بشكل خاص لغسل الأموال، ضمن نطاق اختصاصها، من أجل ردع وكشف جميع أشكال غسل الأموال، ويشدد ذلك النظام على متطلبات تحديد هوية الزبون وحفظ السجلات والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة" .

ثانيا : التعاون الدولي

برز مصطلح التعاون الدولي من خلال مساعدة الدول بين بعضها البعض في اكتشاف الجرائم أو تسليم المجرمين المتعلقين بجرائم منظمة عابرة للحدود و جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد هي جريمة عابرة للحدود و جريمة منظمة¹⁵⁴.

و أكدت الاتفاقيات الدولية على ضرورة تنفيذ التعاون الدولي بين الدول الأطراف في سبيل تحقيق مصالح الدولة طالبة التعاون من أجل تسليم المجرمين أو ادلاء الشهادة أو غيرها من الطلبات التي تساهم في اكتشاف حدوث جريمة منظمة حدودية¹⁵⁵.

ان انضمام دولة فلسطين الى مجموعة الاتفاقيات الدولية التي اهتمت بملاحقة مرتكبي جرائم الفساد من خلال عملية تسليم المجرمين أو تطبيق قواعد التعاون الدولي بين الدول الاطراف في تقديم المساعدة القانونية أدى إلى تعزيز دور فلسطين في مجال ملاحقة المجرمين سواء كانت دولة طالبة لطلب للمساعدة في مجال التعاون الدولي أو دولية مستقبلة طلب التعاون القانوني الدولي¹⁵⁶.

و بالرجوع إلى التشريعات الفلسطينية ومن أهمها قرار بقانون بشأن غسيل الأموال رقم 39 لسنة 2022 حيث جاء فيه ضرورة تقديم المساعدة القانونية المتبادلة في مجال مكافحة جريمة غسل الاموال بين الدول الاطراف فيما يتعلق بالتحقيقات اللازمة للجريمة أو ملاحقة المجرمين¹⁵⁷،

¹⁵⁴ احمد معاذ زياد ، التعاون الشرطي الدولي و دوره في مكافحة الجريمة المنظمة في فلسطين ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، تخصص القانون العام ، فلسطين - نابلس ، 2019 ، ص 27 .

¹⁵⁵ هذا ما أكدت عليه من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 2000 و اتفاقية مكافحة الفساد (2003)

¹⁵⁶ حرب جهاد ،ليات التعاون الدولي في مكافحة الفساد على ضوء التجربة الفلسطينية ، مجلة نزاهة ، العدد 3 ، ص 87.

¹⁵⁷ انظر المادة (60) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : "بناءً على الاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف التي تكون الدولة طرفاً فيها أو بناءً على مبدأ المعاملة بالمثل، تتعاون الدولة مع الدول الأجنبية، لتقديم المساعدة القانونية المتبادلة في مجال مكافحة جريمة غسل الأموال والجرائم الأصلية المرتبطة بها ومكافحة تمويل الإرهاب، على أن تقدم على وجه السرعة أكبر قدر ممكن من التعاون إلى نظيرتها الأجنبية، أو أن تطلب ذلك منها، فيما يتعلق بالتحقيقات والإجراءات الجنائية وحالات الادعاء والإجراءات ذات الصلة، وتشمل المساعدة القانونية المتبادلة أحكام المصادرة والحجز التحفظي كما هي محددة وفق هذا القرار بقانون، وتحديد

كما و جاء في اختصاصات هيئة مكافحة الفساد في فلسطين التي وردت في القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018 بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005 و تعديلاته على أنها تختص بالقيام بعمليات التنسيق و التعاون مع الجهات الدولية من أجل متابعة جرائم الفساد¹⁵⁸

الفرع الثاني : وسائل مكافحة الوطنية

برزت وسائل مكافحة الوطنية لجريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد من خلال تعزيز دور المؤسسات الوطني في مجال تعاونها مع بعضها البعض و فرض دور المؤسسات الوطنية في التعاون الدولي مع الدول الأخرى في مجال مواجهة الجريمة المنظمة .

أولا : تعزيز دور التعاون الدولي في التشريعات الوطنية

أكد القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على ضرورة تعاون دولة فلسطين مع الدول الأجنبية الأخرى في صعيد تعزيز التعاون الدولي بين الأطراف من أجل مكافحة جريمة غسل الأموال أو الجرائم المرتبطة بها سيما أن غسل الأموال الناتج عن جريمة فساد هي جريمة مرتبطة مع غسل الأموال من حيث محل الجريمة¹⁵⁹.

و بذات الوقت أخذت هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية في مجال اختصاصها تعزيز التعاون بين فلسطين و الدول الأطراف أيضا في مجال اكتشاف جرائم الفساد التي ترتكب عبر الدول الأجنبية

الأموال والمتحصلات أو الوسائط لغايات الحجز أو التجميد أو المصادرة، بما في ذلك الأموال التي تساوي قيمتها قيمة المتحصلات" .

¹⁵⁸ انظر المادة رقم (8) الفقرة (9) من القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018 بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005 و تعديلاته

¹⁵⁹ انظر المادة رقم (60) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب : " بناءً على الاتفاقيات الثنائية أو المتعددة الأطراف التي تكون الدولة طرفاً فيها أو بناءً على مبدأ المعاملة بالمثل، تتعاون الدولة مع الدول الأجنبية، لتقديم المساعدة القانونية المتبادلة في مجال مكافحة جريمة غسل الأموال والجرائم الأصلية المرتبطة بها ومكافحة تمويل الإرهاب، على أن تقدم على وجه السرعة أكبر قدر ممكن من التعاون إلى نظيرتها الأجنبية، أو أن تطلب ذلك منها، فيما يتعلق بالتحقيقات والإجراءات الجنائية وحالات الادعاء والإجراءات ذات الصلة، وتشمل المساعدة القانونية المتبادلة أحكام المصادرة والحجز التحفظي كما هي محددة وفق هذا القرار بقانون، وتحديد الأموال والمتحصلات أو الوسائط لغايات الحجز أو التجميد أو المصادرة، بما في ذلك الأموال التي تساوي قيمتها قيمة المتحصلات" .

أو بصورة منظمة مع الدول الأجنبية أو بأي شكل من أشكال المساعدة القضائية التي تساهم في اكتشاف الجريمة¹⁶⁰.

ثانيا : تعزيز دور التعاون الوطني بين المؤسسات الوطنية

لقد اكدت التشريعات الفلسطينية على ضرورة التنسيق بين المؤسسات الفلسطينية في مجال اكتشاف الجرائم المتعلقة بالفساد أو متحصلات الجريمة من خلال تقديم تقارير مالية إلى وحدة المتابعة المالية في سبيل اكتشاف أي مصدر مالي غير مشروع للمشتبه بهم¹⁶¹.

ان التعاون الوطني بين المؤسسات الوطنية في داخل اقليم دولة فلسطين يعزز من خلاله اكتشاف الافعال التي قد تشكل فعلا من الافعال التي تعتبر جريمة فساد هذا من جهة و من جهة أخرى أيضا تساهم على اكتشاف وجود أي أموال متحصلة يتشبه بأن تكون مالا غير مشروع قد تحصل عليه الجاني من خلال عمليات مالية مشبوهة .

الامر الذي أدى الى تفعيل دور الاستراتيجيات الوطنية بين المؤسسات في زيادة معدل الوعي لدى الفئات او الكوادر البشرية فيها كعزز لمنع وقوع جرائم الفساد و الاليات المتبعة في انفاذ القانون داخل المؤسسات¹⁶².

تجد الباحثة من خلال دراسة الاساليب الوطنية المتبعة في مكافحة جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد أن المؤسسات الوطنية تلعب دورا هاما و بارزا في مكافحة الجريمة و أن التشريعات الفلسطينية خاصة القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي أكد على ضرورة تعاون الجهات و المؤسسات الوطنية مع وحدة المتابعة المالية في اكتشاف أي نشاط مالي مشبوه و أيضا القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن

¹⁶⁰ انظر المادة رقم (8) الفقرة (9) من القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م: " 9. التنسيق والتعاون مع الجهات والمنظمات والهيئات العربية والإقليمية والدولية ذات الصلة بمكافحة الفساد، والمشاركة في البرامج الرامية إلى الوقاية من هذا النوع من الجرائم".

¹⁶¹ انظر المادة رقم (38) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب: " تلتزم السلطة المختصة بإنشاء إدارات أو دوائر تتولى التنسيق مع الوحدة لتزويدها بالمعلومات المتعلقة بالعمليات التي يشتبه بأنها تتضمن عمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وذلك وفق آليات تضعها اللجنة".

¹⁶² هيئة مكافحة الفساد ، الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد 2015 - 2018 ، ص 21 .

تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م الذي جاء فيه ضرورة تنسيق هيئة مكافحة الفساد مع المؤسسات الأخرى في سبيل تعزيز دور مكافحة الأنشطة الإجرامية التي تشكل فسادا.

المطلب الثاني : الآثار المترتبة على جريمة غسل الأموال

يترتب على جريمة غسل الأموال الناتجة عن أحد جرائم الفساد آثار عدة وبرزت أهمها في الآثار التي تضر المصلحة العامة والآثار القانونية

الفرع الأول : الآثار الاجتماعية

ترتب جريمة غسل الأموال الناتجة عن جريمة فساد أثارا على المصلحة العامة ابتداء كونها نتجت عن فعل من أفعال افساد الإداري في المؤسسات المجتمعية و ثم اثارا اقتصادية كون أنها انتهت بفعل يشكل انتهاكا كبيرا على الامن القومي الاقتصادي في البلد .

أولا : تؤثر على بيئة العمل

ان القيام بأفعال الفساد في داخل المؤسسات يؤثر بشكل سلبي على اداء الموظفين مهامهم الوظيفية بصورة صحيحة تتفق مع الاعمال المترتبة على وظيفتهم اساسا مما يشكل بيئة خصبة لتفشي الفساد بكافة أشكاله داخل أي دائرة من دوائر الدولة أو المؤسسات الخاصة¹⁶³.

فمثلا عند قيام الجاني بتقديم عمل ما داخل حدود وظيفته مقابل هدية ما على حساب المصلحة العامة قد يخلق ذلك ضررا على فرد آخر من افراد المجتمع مما يترتب ذلك خلا في الهيكلية الإدارية في المنشأة بعد اكتشاف جريمة الفساد في المؤسسة .

ثانيا : تأثيرها على فرص الكفاءة الوظيفية

من ابرز الامثلة على هذا الاثر هو قيام الجاني الموظف صاحب سلطة قبول الوظائف في المؤسسة الى تعيين من ليس له خبرة كافية في مجال العمل بسبب تقديم مزية معينة له أو تماشيا مع مصالحه الشخصية .

¹⁶³ رايح نهائي / زهرة واعمر ، جرائم الفساد و اثرها على بنية المجتمع و قطاعات الدولة ، المجلة الاكاديمية للبحوث

القانونية و السياسية ، المجلد 5 ، العدد 2 ، 2021 ، ص 1111 .

و يرتب هذا الامر تطورات أخرى في مجال العمل على نحو مستقبلي في اداء هذا الموظف أو في تحسين استدامة المؤسسة أمام المجتمع في تقديم خدماتها المفترضة بموجب الانظمة العامة¹⁶⁴.

ثالثاً: التأثير الاقتصادي

و حيث أن الجريمة تبدأ بفعل من أفعال الفساد و ثم يلحقها فعل غسل الاموال فان غسل الاموال أيضاً يرتب اثاراً على البنية الاقتصادية في المجتمع .

تعمل جريمة غسل الاموال بصورتها العامة على تحويل أموال غير مشروعة إلى أموال شرعية بواسطة مجموعة من العمليات التجارية و غيرها لذلك أن عملية ادخال الاموال الغير مشروعة الي اقليم الدولة يؤثر سلباً على العجلة الاقتصادية في هذا البلد .

و ذلك من خلال احتضان الاقتصاد القومي لأموال مشبوهة و فائضة عن الحد المعتاد للأموال المتدفقة في المؤسسات المالية في الدولة و زيادة في العملات داخل البلاد و قد يؤدي أيضاً الى زيادة الطلب على العملات الاجنبية مما يؤثر على سعر العملة الوطنية في الاقليم¹⁶⁵.

و من ناحية أخرى يتجه الجناة الى ايداع أموالهم في البلاد الاجنبية مما يساهم في تطور البنية المالية في البنوك الدولية من خلال زيادة ودائع البنوك في البلاد الاخرى مع ثباتها في الوطن¹⁶⁶.

و أما على الصعيد الفلسطيني فتؤثر عمليات غسل الاموال على تضارب اسعار العملات في الاسواق المحلية لأن عملية غسل الاموال تتطلب ازدياد الطلب على عملة معينة دون غيرها مما

¹⁶⁴ قوتال ياسين / خديري حنان ، اثار الفساد الاداري على عمل المؤسسات الحكومية و سبل معالجته ، مجلة الحقوق والعلوم السياسية ، المجلد 3 ، العدد 1 ، 2016 ، ص 265 .

¹⁶⁵ العنزي مخلف عبدالله ، الاثار الاقتصادية لظاهرة غسل الاموال ، مجلة البحوث و الدراسات الافريقية و دول حوض النيل ، المجلد 2 ، العدد 2 ، 2021 ، ص 104 .

¹⁶⁶ جبر عامر سعدي ، دور اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الاموال في الحد من ظاهرة غسل الاموال في القطاع المصرفي الفلسطيني ، رسالة ماجستير ، جامعة القدس ، تخصص بناء المؤسسات و تنمية الموارد البشرية ، 2013 ، ص 49 .

يؤثر على ارتفاع قيمة العملة مقابل العملية الوطنية و تضخمها في الاسواق الفلسطينية و بذلك تؤثر على العمليات الاقتصادية الاخرى في فلسطين¹⁶⁷.

و اذا قام الجاني بإيداعها في الوطن قد يؤثر ذلك على زيادة التضخم داخل المؤسسات المالية في البلد و بذلك تفوق العملة الوطنية قيمتها الشرائية عن المعتاد و هذا ما يعرف عادة في التضخم المالي¹⁶⁸.

الفرع الثاني: الآثار القانونية

تتجم الآثار القانونية التي تترتب على جريمة الفساد الى الآثار المتعلقة بالسياسية و صعوبة اثبات الجريمة على الصعيدين الدولي و الوطني :

أولاً : الآثار السياسية

تؤدي جريمة غسل الاموال الناشئة عن جرائم الفساد الى تفشي جرائم الرشوة و المحسوبية واستغلال الوظيفة التي من شأنها ان تساعد الى وصول نخبة من الافراد الى مقاليد الحكم وبدعم مادي من اصحاب الاموال الغير مشروعة , كما انها تشجع الى قيام جماعات متطرفة تعمل على اثاره الفوضى واخلال بالأمن الداخلي في المجتمع المحلي , مما يترتب عليه الى قيام هذه المجموعات المسلحة و التي تعمل لصالح اجندات داخلية او خارجية الى انقلاب على المؤسسات الدستورية في الدولة¹⁶⁹.

كما يتمثل وجود الاحتلال الاسرائيلي المطرقة الثقيلة على امكانية مكافحة جريمة غسل الاموال و الناتجة عن جرائم الفساد من حيث الحماية المباشرة او الغير مباشرة للمجرمين الفارين من وجهة العدالة و عدم تسليمهم للسلطة الوطنية الفلسطينية , اضافة الى قيام الاحتلال بإخفاء عمليات تسريب وبيع الاراضي مما يتسبب عدم معرفة المتهمين بذلك , والذين بدورهم يلجؤون دائماً الى توظيف الاموال الناتجة عن جرائم التسريب الى غسل هذه الاموال و توظيفها في انشاء مصالح

¹⁶⁷ عبد الجواد اسلام / العمري معتصم / حماد لاما ، جريمة غسل الاموال في فلسطين : ادوات مكافحتها و معيقاتها ، مؤتمر مهنة تدقيق الحسابات و دورها في تعزيز الحوكمة و مكافحة الفساد ، المنعقد في جامعة النجاح الوطنية بتاريخ 7 اذار 2017 ، ص 14 .

¹⁶⁸ مرجع سابق : جبر عامر سعدي ، دور اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الاموال في الحد من ظاهرة غسل الاموال في القطاع المصرفي الفلسطيني، ص 51 .

تجارية في الغالب ما تنعكس على انشاء مراكز مالية تؤثر على المؤسسات القانونية في الدولة¹⁷⁰

ثانيا : من حيث صعوبة الاثبات على الصعيد الوطني و الدولي

تعتبر جريمة غسل الاموال الناشئة عن جرائم الفساد من الجرائم الحديثة نسبيا , بحيث ينعكس ذلك على صعوبة معرفة مصدر الاموال التي يتم غسلها او انها مستمدة من أنشطة غير مشروعة مثل الاموال الناتجة عن جريمة الرشوة او جريمة الاختلاس , كما تكمن الصعوبة في اثبات علم او معرفة المتهم عن سبب و مصدر الاموال التي يقوم بغسلها و التي قد يكون مصدرها نشاط غير مشروع , كما يصعب اثبات نية اخفاء او تمويل او تحويل عائدات النشاط الغير القانونية لكي تبدأ مشروع .

إن عمليات غسل الاموال من أهم المشاكل التي تواجه المجتمع الدولي وتهدد أمنه واقتصاده، ومن هنا تزايدت قناعة المجتمع الدولي بالحاجة الماسة إلى المواجهة الفعالة والشاملة لظاهرة غسل الاموال، الامر الذي حدا بالعديد من الهيئات والمنظمات الدولية المعنية بمكافحة غسل الاموال إلى المبادرة بصياغة واعتماد عدة اتفاقيات دولية استهدفت في مجموعها تكريس سياسة جنائية دولية لمواجهة عمليات غسل الاموال والحد من تداعياتها وأثارها المدمرة¹⁷¹.

ونجد ان ارتباط جريمة غسل الاموال بجرائم تمويل الارهاب , قد يجدد في ذاته الدول التي يمكن لها استغلال عمليات غسل الاموال الى تمويل مجموعات او نشاطات ارهابية , فهي قد تكون ملتزمة في الاتفاقيات لمكافحة جريمة غسل الاموال ظاهريا, الا انه في الباطن توظف الحركات المصرفية المشبوهة الى دعم الميليشيات و المجموعات الارهابية الى تهدف من خلالها الى زعزت استقرار بعض الدول الاخرى , فهي بذلك لا تشدد الرقابة على التحويلات المالية في البنوك التابعة لها , او البنوك التي تعمل على اراضيها , مما تكون لها ارضية خصبة للحركات

¹⁷⁰ تجمع الكل الفلسطيني ، تجمع الكل الفلسطيني يبين الآثار المترتبة على جرائم الوساطة والمحسوبية ، موقع وكالة معا الاخبارية ، نشر بتاريخ: 2021/12/16 ، الساعة: 14:35 ، تم الدخول بتاريخ 2025/5/5 ، عبر الرابط :

<https://www.maannews.net/news/2056306.html>

¹⁷¹ صلاحات رافع يوسف، مكافحة غسل الاموال في السلطة الفلسطينية - الائتلاف من اجل النزاهة و المسائلة - امان ،

المالية المشبوهة التي يمكن استغلالها في غسل الاموال الناتجة عن جرائم مرتكبه في الدول الاخرى , ومن هذه الدول التي اشارت لها التقارير الدولية جمهورية ايران .

الخاتمة

لقد أبدت جريمة غسل الاموال الناتجة عن جرائم الفساد اثارا واضحة تشكل انتهاكا جسيما لمصالح الافراد و تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة سيما من خلال جرائم الفساد و تأثيرها القوي على البنية الاقتصادية المجتمعية من خلال ارتكاب ظاهرة غسل الاموال اللاحقة لجريمة الفساد .

الامر الذي أدى التشريع الفلسطيني إلى وضع بنين قانوني واضح الاركان من أجل مواجهة و مكافحة هذه الجريمة من خلال تطبيق أحكام و قواعد العقاب الجزائي الواقع عليها و بذلك أكدت التشريعات الفلسطينية لمتعلقة بالفساد في قانون مكافحة الفساد رقم 2005 و تعديلاته خاصة تلك التي وردت في القرار بقانون رقم (37) لسنة (2018 م) بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد 2005 م .

لقد توصلت الباحثة في نهاية هذه الدراسة الموسومة بعنوان " " إلى مجموعة من النتائج و التوصيات و هي :

النتائج :

- 1- يخضع الاشخاص المذكورين في قانون مكافحة الفساد 2005 إلى القواعد العقابية المترتبة على جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد أو شركائهم .
- 2- لقد أورد التشريع أركان جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد المتمثلة بركنيها المادي و هو تحويل الاموال بأي صورة من صور تحويل أو اخفاء أو حيازة المال الغير مشروع الناتج عن جريمة فساد و الركن المعنوي المتمثل بالقصد العام و القصد الخاص بعلم الجاني بأن هذه الاموال التي تحصل عليها هي أموال غير شرعية .
- 3- جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد هي من قبيل الجنايات

التوصيات :

- 1- توصي الباحثة بضرورة الوقوف إلى اركان قانونية خاصة متعلقة بجريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد دون الحاجة إلى التوجه إلى دراسة القواعد العامة لصور النشاط الاجرامي لغسل الاموال في التشريع الفلسطيني .
- 2- توصي الباحثة المشرع الفلسطيني بضرورة ازالة الاعذار المخففة المتعلقة بجرائم الفساد كي لا تسول للمجرمين انفسهم في القيام بهذا الفعل و ثم الاعتراف به .

3- توصي الباحثة الجهات المختصة بضرورة ملاحقة جريمة غسل الاموال الناتجة عن جريمة فساد من قبل مأموري الضبط القضائي المختصين في ملاحقة جرائم غسل الاموال و ليس مأموري الضبط القضائي بشكل عام .

قائمة المصادر والمراجع

المصادر:

التشريعات و المواثيق الدولية :

- القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات و المؤثرات العقلية 1988 :
- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية 2000
- القرار بقانون رقم (10) لسنة 2018 بشأن الجرائم الالكترونية و تعديلاته
- اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد و محاربتة.
- القرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته .
- القانون الأساسي الفلسطيني 2005
- قانون العقوبات الأردني رقم (16) لسنة 1960
- التوصية رقم (29) من توصيات مجموعة العمل المالي (FATF) الاربعون
- قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005
- الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد
- قانون المصارف رقم 2 لسنة 2002 :
- قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001
- قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة 2019م
- اتفاقية مكافحة الفساد (2003)

المراجع :

الكتب :

عريان محمد علي ، عمليات غسل الأموال وآليات مكافحتها ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، مصر ، 2005 ،

حسني نجيب محمود ، شرح قانون العقوبات القسم العام ، ط7 ، دار النهضة العربية ، مصر ، 2012

الشريف خالد ، جريمة غسل الأموال والجرائم المرتبطة بها ، ط1، مكتبة القانون و الاقتصاد ، الرياض ، 2012

بشارت أحمد إبراهيم ، جريمة غسل الأموال "دراسة مقارنة" ، ط 1 ، دار الشامل للنشر و التوزيع ، فلسطين، 2025 ،

بن الأخضر محمد ، الآليات الدولية لمكافحة جرمي تببيض الأموال و الإرهاب الدولي ، الجديد الجامعي ، الجزائر ، 2016

سفر أحمد، جرائم غسل الاموال وتمويل الارهاب في التشريعات العربية ،المؤسسة الحديثة للكتاب ، طرابلس ، 2006 .

المجالي نظام توفيق ، شرح قانون العقوبات القسم العام ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2015 .

المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة و القضاء مساواة ، جريمة غسل الأموال و طرق مكافحتها في فلسطين ، ط1 ، 2015

حجازي عبد الفتاح بيومي ، جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية و نصوص التشريع ، دار الكتب القانونية ، مصر ، 2007

شمس الدين اشرف توفيق ، قانون مكافحة غسل الأموال ، ط2 ، دار النهضة العربية ، مصر

الرسائل العلمية :

ابو حمدان معاذ داوود ، الخبرة الفنية في الدعاوى الجزائية ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون العام ، جامعة النجاح الوطنية ، فلسطين – نابلس ، 2018 .

ابو علي محمد علي ، جريمة الابتزاز الالكتروني في التشريع الفلسطيني ، رسالة ماجستير ، الجامعة العربية الامريكية ، تخصص العلوم الجنائية ، 2022 .

احمد معاذ زياد ، التعاون الشرطي الدولي و دوره في مكافحة الجريمة المنظمة في فلسطين ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح ، تخصص القانون العام ، فلسطين – نابلس ، 2019 .

الاسدي منذر عبد الزهرة ، جريمة تمويل الإرهاب في قانون مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب رقم 39 لسنة 2015 ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون العام ، جامعة كربلاء ، العراق ، 2020

اماني عياد / رانية كعب ، النظام القانوني لجريمة تبييض الأموال في التشريع الجزائري ، رسالة ماجستير ، تخصص قانون أعمال ، جامعة محمد خضيرة بسكرة ، الجزائر ، 2022

باخويه دريس ، جريمة غسل الأموال و مكافحتها في القانون الجزائري ، اطروحة دكتوراه ، تخصص القانون الجنائي الخاص ، جامعة أبو بكر بلقايد ، الجزائر ، 2012

جمال خوجة ، جريمة تبييض الأموال (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون الخاص ، جامعة أبو بكر بلقايد ، الجزائر ، 2007

حاتم ، حارث ، إجراءات البحث و التحري في جرائم الفساد ، مذكرة ماجستير ، جامعة العربي تبسي ، 2023 .

الدمنهوري سمر أحمد ، جرائم الفساد و سبل مكافحتها و أثرها على الإيرادات الضريبية كمصدر جبائي للدولة ، رسالة ماجستير ، تخصص المنازعات الضريبية ، جامعة النجاح الوطنية ، نابلس – فلسطين 2017

الرحيلي محمد غالب ، الخبرة في المسائل الجزائية ، رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الاوسط ، تخصص القانون العام ، عمان ، 2014 .

شريط محمد ، ظاهرة غسل الأموال في نظر الشريعة الإسلامية و القانون الجزائري ، رسالة ماجستير ، تخصص الشريعة و القانون ، جامعة الجزائر ، 2008

شيوخى أمير ماجد اسماعيل ، الاشكاليات الاجرائية للشهادة في المسائل الجزائية ، رسالة ماجستير ، جامعة القدس ، تخصص القانون ، فلسطين – القدس ، 2023 .

عبد العزيز فتح الله / زكرياء طيار ، جرائم تبييض الأموال و علاقتها بجرائم الفساد ، رسالة ماجستير ، تخصص علوم اقتصادية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، الجزائر ، 2021

عوني رمزي ، المعاينة الجنائية و دورها في الاثبات الجنائي في التشريع الفلسطيني ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح الوطنية، تخصص القانون العام ، فلسطين – نابلس ، 2019 .

عياش هاشم راشد رشيد ، التقدام المسقط في التشريعات الفلسطينية (دراسة مقارنة) ، رسالة ماجستير ، جامعة النجاح الوطنية ، تخصص القانون الخاص ، فلسطين – نابلس ، 2018.

مباركي دليلة ، غسل الأموال ، أطروحة دكتوراه ، تخصص القانون الجنائي ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، 2008

مصري باسم عبد الرحمن عبد الرحيم ، الحيازة في المنقول كسبب من أسباب كسب الملكية دراسة تحليلية مقارنة ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون الخاص ، جامعة النجاح الوطنية ، 2022

النتشة ، دانة نبيل شحده ، الوسائل الدولية في مكافحة جريمة غسل الأموال ، رسالة ماجستير ، تخصص القانون العام ، جامعة الشرق الأوسط ، عمان ، 2018

النتشة دانا نبيل شحادة ، الوسائل الدولية في مكافحة جريمة غسل الأموال ، رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الأوسط ، تخصص القانون العام ، الأردن – عمان ، 2018

الأبحاث و الدوريات :

أبو فارة سعيد ، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ضوء التشريعات القانونية الفلسطينية ، مجلة الجامعة العربية الامريكية ، المجلد 6 ، العدد 1 ، 2020

براك ، أحمد محمد ، التسليم المراقب من منظور مكافحة الفساد في التشريع الفلسطيني و المقارن ، مجلة جامعة القدس المفتوحة ، ع52 ، 2020 ،

بركات عبدالله عزت ، ظاهرة غسل الأموال و آثارها الاقتصادية و الاجتماعية على المستوى العالمي ، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا ، العدد 4 ، 2006

بن نصر خديجة ، الاشكال المختلفة للفساد بين التجريم و العقاب في ضوء التشريعات التونسية ،
مجلة نزاهة ، العدد 3 ، 2021

بنحدو عبد السلام ، الاسس النفسية للسلوك الاجرامي ، المجلة المغربية للاقتصاد و القانون ، العدد
17 ، 1992

بو غراف حنان ، قراءة تحليلية لأهم النظريات السوسولوجية المفسرة للسلوك الاجرامي
والانحرافي ، حوليات جامعة قالمة للعلوم الاجتماعية و الانسانية ، المجلد 17 ، العدد 1 ، 2023
، ص 5 .

جبعتي عنان ، الاشكال المختلفة للفساد بين التجريم و العقاب في ضوء التشريعات الفلسطينية ،
مجلة نزاهة ، العدد 3 ، 2021

حرب جهاد ، اليات التعاون الدولي في مكافحة الفساد على ضوء التجربة الفلسطينية ، مجلة نزاهة
، العدد 3 .

الحكيم ، رباب مصطفى عبد المنعم ، جريمة غسل الأموال و أثرها على المصلحة العامة ، بحث
مقدم الى المؤتمر الدولي الثالث ، حماية المصلحة العامة في الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي
، كلية الشريعة و القانون في طنطا ، 2019/10/21

خولي حسن ، حجية قرار الخبير في الاثبات الجنائي ، المجلة العصرية للدراسات القانونية ،
المجلد (2) العدد (1) ، 2024 .

دموش حكيمة ، التكليف القانوني لجريمة تبييض الأموال ، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني ،
المجلد 2 ، العدد 2 ، 2011

رابح نهائي / زهرة واعمر ، جرائم الفساد و اثرها على بنية المجتمع و قطاعات الدولة ، المجلة
الأكاديمية للبحوث، العدد 7 ، 2012

زواش زهير / بن حركو غنية ، دور تقنيات الخبرة القضائية المحاسبية في الحد من جرائم
الاحتيال المالي ، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية ، المجلد (6) ، العدد (4) ، 2019

زيد سعيد / يوسف سجي ، تقرير حول عمل محكمة جرائم الفساد و اجراءات التقاضي ، هيئة
مكافحة الفساد ، 2014.

- الشيخ أحمد عازب/ هويدي عبد الجليل ، مخاطر ظاهرة غسل الأموال على الأمن الاقتصادي
الجزائري ، المجلة الجزائرية للاقتصاد السياسي ، المجلد 1 ، العدد 1 ، 2019،
صلاحت رافع يوسف, مكافحة غسل الاموال في السلطة الفلسطينية – الانتلاف من اجل النزاهة
و المسائلة – امان ، 2014 .
- عبد الجواد اسلام / العمري معتصم / حماد لاما ، جريمة غسل الاموال في فلسطين : ادوات
مكافحتها و معيقاتها ، مؤتمر مهنة تدقيق الحسابات و دورها في تعزيز الحوكمة و مكافحة الفساد
، المنعقد في جامعة النجاح الوطنية بتاريخ 7 اذار 2017 ، ص 14 .
- عبد اللطيف منذر و آخرون ، السياسة الجنائية في قانون مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب
رقم 29 لسنة 2015 و دورها في تعزيز القطاع الخاص ، مجلة جامعة تكريت للحقوق ، العدد
الخاص بالمؤتمر الدولي الأول ، 2016
- عدس نور / خالد غسان ، التنظيم القانوني لوحدة المتابعة المالية في فلسطين دراسة مقارنة ، مجلة
جامعة الشارقة ، المجلد (19) ، العدد (1) ، 2022
- عدس نور ، جريمة غسل الأموال من منظور تشريعات مكافحة الفساد الفلسطينية ، مجلة جامعة
العين ، العدد 1 ، 2025
- العكور عمر صالح ، جريمة غسل الأموال في القانون الأردني و الاتفاقيات الدولية ، مجلة دراسات
علوم الشريعة و القانون ، مج 39 ، ع 1 ، 2012
- علاوش فريد ، جريمة غسل الأموال المراحل و الأساليب ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 12 ،
2007
- علي ثامر رضاء ، التكييف القانوني لجريمة غسل الأموال و تمييزها عما يشابهها ، مجلة كلية
القانون للعلوم القانونية و السياسية ، المجلد 13 ، العدد 51 ، 2024
- فاطيمة مبروك / ذيب محمد ، دور الاتفاقيات الدولية في مكافحة جرائم الفساد ، مجلة الدراسات
القانونية ، المجلد 8 ، العدد 2 ، 2022
- فرحان مصطفى / النقيب آلاء ، اصول التحقيق في جرائم الفساد ، معهد الحقوق جامعة بيرزيت
، سلسلة رقم (23) ، 2015

- الفواعره حابس ، احترام مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات بين التشريع والقضاء ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، المجلد 11 ، العدد 1 ، 1970
- قادة محمودي ، الجريمة الأولية كشرط مفترض لقيام تبييض الأموال دراسة مقارنة ، مجلة المعيار ، المجلد 6 ، العدد 1 ، 2015
- الكيلاي جمال ، الاثبات بالمعاينة و الخبرة في الفقه و القانون ، مجلة جامعة النجاح الوطنية للأبحاث ، المجلد (16) ، العدد (1) ، 2002 .
- العوارم وهيبه ، البنيان القانوني للجريمة البيضاء جريمة العصر "تبييض الاموال" ، مجلة كلية الحقوق ، جامعة عبدالرحمن بجاية
- المانع عادل علي ، البنيان القانوني لجريمة غسل الأموال دراسة تحليلية مقارنة في التشريع الكويتي و المصري و الفرنسي ، مجلة الحقوق ، المجلد 29 ، العدد 1 ، 2005
- مجدان محمد ، تهديدات جريمة غسل الأموال على دول المغرب العربي ، المجلة الجزائرية للعلوم الإجتماعية والإنسانية ، المجلد 8 ، العدد 2 ، 2020
- مصباح راجح ، عمليات غسل الأموال و آليات مكافحتها على المستوى الدولي ، المرساة المصرفية ، العدد 26 ، 2020
- النجار سامح أحمد متولي ، الإجراءات القانونية لمكافحة الفساد الدولي في ضوء قواعد القانون الدولي ، المجلة القانونية ، المجلد 8 ، العدد 14 ، 2020
- النقش امجد ، البنيان القانوني لجريمة غسل الأموال ، المجلة القانونية ، العدد 5 ، 206
- هيئة مكافحة الفساد ، الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد 2015 – 2018
- وهيبة عبد الرحيم ، دراسة جريمة غسيل الأموال عبر القنوات الإلكترونية ، مجلة دراسات اقتصادية ، المجلد 1 ، العدد 3 ، 2007

روابط الكترونية :

كيف نشأت عمليات "غسيل الأموال؟ وكيف تتم؟ وما أثارها على الاقتصاد؟ ، موقع أرقام ،
نشر بتاريخ 28/03/2015 ، تم الدخول بتاريخ 2025/3/3 عبر الرابط :

<https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/373953>

فلسطين تنضم رسميا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ، مقال منشور على موقع أمان ، بتاريخ
2014-مايو-13 ، تم الدخول بتاريخ 2025/5/5 عبر الرابط : [https://www.aman-](https://www.aman-palestine.org/activities/840.html)

[palestine.org/activities/840.html](https://www.aman-palestine.org/activities/840.html)

النعمي لولوة حمد ، جريمة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، مجلة الشرق ، 28 يوليو 2021
، 03:00ص ، تم الدخول بتاريخ 2025/3/7 ، على الرابط : <https://2u.pw/c2Ranxl8>

كريم فراس جبار ، جريمة غسل الاموال اسبابها واثارها ، مركز النهريين للدراسات
الاستراتيجية ، بتاريخ 2023/3/20 ، س : 14:03:44 ، تم الدخول بتاريخ 2025/3/ على

الرابط : <https://www.alnahrain.iq/post/841> ،

مكافحة غسل الأموال ، وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المصرية جمهورية مصر
العربية ، تمت الزيارة بتاريخ 2025/3/9 على الرابط :

<https://mlcu.org.eg/ar/2078/%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%81>

[-D8%AD%D8%A9-%D8%BA%D8%B3%D9%84-](https://mlcu.org.eg/ar/2078/%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%81-%D8%AD%D8%A9-%D8%BA%D8%B3%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84)

[-D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84](https://mlcu.org.eg/ar/2078/%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%81-%D8%AD%D8%A9-%D8%BA%D8%B3%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84)

تجمع الكل الفلسطيني ، تجمع الكل الفلسطيني يبين الآثار المترتبة على جرائم الوساطة
والمحسوبة ، موقع وكالة معا الاخبارية ، نشر بتاريخ: 2021/12/16 ، الساعة: 14:35 ، تم

الدخول بتاريخ 2025/5/5 ، عبر الرابط :

<https://www.maannews.net/news/2056306.html>

قرارات المحاكم :

حكم محكمة النقض الفلسطينية بصفحتها الجزائية رقم 676 / 2019 ، الصادر بتاريخ 28 يونيو،

2020 ، مقام - [/https://maqam.najah.edu/judgments/7258](https://maqam.najah.edu/judgments/7258)

قرار محكمة النقض المصرية الصادر عن الدائرة الجنائية ، رقم 8948 الصادر بتاريخ

2022/11/13 على الرابط : <https://zt.ms/P5Dw>

قرار محكمة النقض الفلسطينية بصفحتها الجزائية رقم 256 / 2016 ، الصادر بتاريخ 2 إبريل،
2017 ، مقام - [/https://maqam.najah.edu/judgments/4945](https://maqam.najah.edu/judgments/4945)

Abstract

The study aimed to clarify the legal basis of the crime of money laundering resulting from a corruption crime and to explain its concept in general and the characteristics of the crime in terms of the general provisions of the crime. It also aimed to study the procedural aspect of the financial institutions concerned with combating corruption crimes and the mechanisms followed by the prosecution responsible for corruption crimes in investigating the crime.

The study followed the descriptive and analytical approach by studying the legal legislation related to corruption and describing it in a legal manner along with jurisprudential opinions and court rulings and decisions.

The legislative framework for the study was the Anti-Corruption Law of 2005 AD and its amendments, especially the amendment to Decree Law No. (37) of (2018) regarding amending the Corruption Law, Decree Law No. (39) of (2022) regarding combating money laundering and the financing of terrorism, and the Criminal Procedure Law No. (3) of (2001) AD, especially in studying the procedural provisions related to the crime.

The researcher reached a set of results and recommendations, the most important of which were: that the crime of money laundering resulting from a corruption crime is a felony and is defined as the perpetrator's share of any process of transferring or concealing illicit funds resulting from a corruption crime into legitimate funds, and among the most prominent recommendations recommended by the researcher in the study. The necessity of prosecuting the crime of money laundering resulting from a corruption crime by judicial officers specialized in prosecuting money laundering crimes, and not by judicial officers in general.

Keywords: money laundering crime, corruption crimes, money laundering crime resulting from a corruption crime, anti-money laundering, anti-corruption.